

القضاء على العنف ضد النساء: منظور العنف المتصل بالشرف في اقليم كردستان
العراق, محافظة السليمانية

تانييل ب. جيسي

مع مساهمات من
نورل م. رشيد
مارتن بونشتد

أستهلال

- I. المقدمة
 - II. الاطار الدولي والاقليمي والوطني لحقوق الإنسان
 - III. العنف المتعلق بالشرف
 - IV. لمحة عن موقع المرأة في كردستان العراق
 - V. النتائج
 - VI. ملخص
 - VII. الاستنتاجات التوصيات
- الملاحق

أستهلال

إن ظاهرة العنف المتعلق بالشرف هي من الظواهر المتجذرة اجتماعياً و مازالت من أهم القضايا الاجتماعية الملحة في إقليم كوردستان. تقع النساء وبشكل يومي كضحايا للأعتداءات المباشرة وغير المباشرة ومحاولات القتل تحت مسمى الشرف. بدأت المنظمات المحلية والعالمية والمؤسسات الحكومية ذات العلاقة في السنين الأخيرة بالعمل على توفير الحماية لضحايا العنف المبني على اختلاف النوع الاجتماعي و على أساس كل قضية على حده. وبالرغم من ذلك لم تبذل جهود جديده لمعرفة السبب الجذري للمشكلة و إقامة بحث علمي لغرض التحقيق بعمق في الموضوع.

وقد أخذ مكتب حقوق الإنسان التابع لبعثة الأمم المتحدة لمساعدة العراق (البعثة) المبادره لإجراء دراسه بحثيه عن العنف التعلق بالشرف في محافظة السليمانية. وبالنظر لخبرة منظمة اسودا في هذا المجال فقد اختارت البعثة منظمة اسودا لتنفيذ هذا المشروع.

وقد بذلت اسودا جهودها للقيام بالدراسه البحثيه بأحسن شكل ممكن من الصفات الكميه والنوعيه بهدف استنتاج رؤيه عامه لحجم المشكله.

وتتمنى منظمة اسودا الاستمرار في العمل على دراسات اخري حول موضوع العنف المبني على اختلاف النوع الاجتماعي للوصول الى فهم اوضح و رؤيه عامه علميه للمشكله لغرض التوصل الى أنسب الطرق للتعامل مع هذا الموضوع.

و يمثل هذا المشروع فرصه عظيمه ومساهمه رئيسيه لخبرة منظمة اسودا التي جمعتها من خلال سنين عديده من العمل في مجال العنف المبني على اختلاف النوع الاجتماعي.

ونود اغتنام الفرصه للتقدم بالشكر الى مكتب حقوق الانسان التابع للبعثة وجميع العاملين في منظمة أسودا والاستشاريين الذين ساهموا في المشروع. إن نجاح هذا المشروع أصبح ممكناً نتيجة جهود ودعم جميع العاملين عليه.

إن احترام حقوق الانسان و تنظيم مفهوم النوع الاجتماعي هما من المواضيع المتداخله و التي توجه جميع النشاطات والبرامج في المنظمات التابعه للأمم المتحدة. إن حقوق المرأة هي من المواضيع التي تجد اهتماما خاصا من قبل نشاطات الأمم المتحدة في مناطق النزاع ومناطق مابعد النزاع حيث ان المجتمعات تصبح تحت هيمنة الرجال ويتم عسكرتها، مما يؤدي الى تهمة المرأة و انهيار حقوقها. وفي الوقت نفسه فإن السلام الدائم والتنمية البشرية والتقدم الاجتماعي لا يتم تحقيقها الا بالمشاركة الفاعلة والمؤثرة للنساء في الشؤون العامة.

تلتزم هيئة الأمم المتحدة بتقوية قدرة العاملين الحكوميين والغير حكوميين في الدول المعنية التي تعمل فيها الهيئة. ويشجع العاملون على المستوى الوطني والمحلي على جمع و تحليل و وتوزيع المعلومات حول العنف ضد المرأة ومن ثم استخدام تلك المعلومات في وضع سياسات تشريعية و استراتيجية وتطويرية. ولذلك دعمت البعثة هذه الدراسات البحثية عن العنف المتعلق بالشرف ضد النساء.

مكتب حقوق الانسان
بعثة الأمم المتحدة لمساعدة العراق
كانون الثاني 2009

المقدمة

يعرف العنف ضد النساء والفتيات كسبب مميز ومعروف لحالات وفاة النساء عالمياً. ويعتبر العنف ضد النساء انتهاكاً رئيسياً لحقوق الإنسان ويجب ان يدرس بوصفه قضية رئيسية بحد ذاتها¹. العنف ضد النساء في اقليم كردستان العراق وبخاصة الظاهرة قيد البحث والتي هي القتل بدافع الشرف², مجال ملح من مجالات الاهتمام. على الرغم من ان العنف على اساس الجنس وبخاصة العنف المتصل بالشرف قد تم تسليط الضوء عليه من قبل الاعلام في كردستان كذلك من قبل المنظمات الغير الحكومية و المنظمات الدولية والاكاديميين إلا أن هنالك دراسات قليلة تتعامل مع القضية بشكل بحث منهجي وميداني متعدد المستويات.

من الواجب علينا ان نفهم كيف يتم النظر الى و التعامل مع العنف المتصل بالشرف من اجل استكشاف استراتيجيات عملية ودائمة لمجابهة هذا النوع من العنف. عادة ما يؤدي العنف المتصل بالشرف الى الموت وعلى ما يبدو فإن معدلات حالات العنف أصبحت تنذر بالخطر في كردستان العراق وبالتالي تستحق تحقيقات محددة³. البحث الحالي يهدف الى تقييم العنف المتصل بالشرف في محافظة السليمانية في كردستان العراق عبر نهج متعدد المستويات ومتعدد المحاور على اساس اطار حقوق الانسان (انظر الاطار 1 ادناه). على الرغم من تزايد الاهتمام بمفهوم الشرف والعنف المتصل بالشرف في الشرق الاوسط وجنوب اسيا⁴, فإن القليل من البيانات التجريبية تم توثيقها. على الاغلب فإن السبب هو طبيعة العنف المتصل بالشرف والذي هو للكثير من الاطراف, تبقى مسألة عائلية خاصة ومحاطة بالسرية. بالنسبة للسلطات اما تتساهل او تتقبل وقوعه وعادة ماتكون غير مستعدة لمواجهة الجوانب الاجتماعية- الثقافية والدينية لهذا النوع من الجرائم. كنتيجة لهذا فان المعلومات المتوفرة او الاحصانات المعتمدة او غيرها والتي تخص هذه الظاهرة في المنطقة شحيحة.

هذا المشروع يوفر نظرة اضافية للجزء الاساسي العملي حول الموضوع. ويوفر تحليلات ذات خلفية حول مفهوم الشرف و العنف المتصل بالشرف. لايحاول المشروع ان يحدد درجة حدوث او شيوع حوادث العنف المتصل بالشرف او توفير النتائج المناسبة للتحليلات الاحصائية. بالاحرى فإن المشروع يسمح لفهم نوعي معزز لطبيعة هذه الاعمال, وكيف تتصل بأعمال اخرى من العنف ضد النساء, وايضا كيف يتم النظر الى هذه الاعمال وكيف يتم التجاوب معه.

على اساس نتائج هذا البحث, فإن التقرير يقدم استنتاجات وتوصيات واقعية حول الاعمال الذي يستطيع ان يقوم بها ممثلي المجتمع, والحكومة على المستوى الدولي للتعامل مع القضية المطروحة.

موقع البحث والمنهج

موقع البحث

تم إنجاز التقييم في محافظة السليمانية, واحدة من المحافظات الثلاثة في اقليم كردستان المستقل جزئياً في شمال العراق و المحافظاتتان الاخريتان هي اربيل ودهوك. بالرغم من ان الجرائم المتعلقة بالشرف هي موضوع اساسي في العراق بصورة عامه إلا ان الاستقرار و الامان النسبي في اقليم كردستان جعل اختيار هذه المنطقة لإجراء الدراسة أمر واضح.

¹ مركز جنيف للمراقبة الديمقراطية للقوات المسلحة, "النساء في عالم غير امن", الملخص التنفيذي, 2005, 2

² الامم المتحدة "دراسة معمقة لكل اشكال العنف ضد النساء" (A/61/122.Add1) تقرير السكرتير العام, تموز 2006, 40.

³ تقرير مكتب حقوق الانسان – بعثة الامم المتحدة لمساعدة العراق (يونامي) كانون الثاني - كانون الاول 2007

⁴ الامم المتحدة "دراسة معمقة لكل اشكال العنف ضد النساء" (وثيقة الامم المتحدة A/61/122.Add1) تقرير السكرتير العام, تموز 2006,

وقد تم اختيار محافظة السليمانية كمنطقة بحث لان شريك البعثة المنفذ في هذا المشروع هي منظمة ناسودا العامله في السليمانية والتي نفذت سابقاً نشاطات مماثلة في المنطقة. و كما كان متوقعاً فان معرفة ناسودا بالمنطقة رفع من كفاءة عملية جمع المعلومات. إن اختيار محافظه السليمانية لا يعني بالضرورة بأن مستوى العنف ضد المرأة أعلى أو أوطأ أو مختلف نوعياً عن بقية مناطق الأقليم. ان العنف الموجه ضد المرأة هو موضوع ملح ليس فط في كردستان بل على مستوى العراق. وفيما يلي لمحة موجزة عن اقليم كردستان وبالاخص المنطقة المختارة:

تحتفظ حكومة اقليم كردستان الحالية برئاسة منتخبة للأقليم، بالإضافة الى تعيين رئيس للوزراء ومجلس الوزراء (الجهة التنفيذية)، و برلمان اقليمي، (المجلس الوطني في كردستان) ويمثل الجهة التشريعية⁵.

تتمتع حكومة إقليم كردستان بدرجة كبيرة من الاستقلال الذاتي ، والمكفولة في الدستور العراقي لعام 2005.

كانت حكومة إقليم كردستان قبل اعادة التوحيد في عام 2006 مقسمة هيكلياً ومؤسساتياً حسب توجهات الاحزاب السياسية ، خصوصاً الحزبين الحاكمين الرئيسيين (الحزب الديمقراطي الكردستاني) ، ومقره أربيل و(الاتحاد الوطني الكردستاني) ، ومقره السليمانية. و على الرغم من التوحيد فان بعض أجهزة الحكومة مازالت منفصلة ادارياً ، بما في ذلك ، و حتى تاريخ كتابة هذا التقرير ، قوة إنفاذ القانون و الأجهزة الأمنية المسؤولة أمام قيادة الحزب.

إن الغالبية العظمى من سكان اقليم كردستان والتي تقدر بنحو 4.5 مليون نسمة⁶ ، هم من القوميه الكرديه ، ولكن هنالك ايضاً الأقليات العرقية والدينية بما فيها التركمان والكردان والآشوريين ، وعدد كبير من العرب المرحلين داخلياً. و معظم الأكراد هم مسلمين سنة ، ولكن هناك أقلية من الشيعة وهم الاكراد الفيليين. كذلك فان إقليم كردستان يعتبر موطناً لليزيديين ، الكاكيين والأقلية الكردية المسيحية.

تقع مدينة السليمانية في شرق كردستان العراق ، وتعتبر المركز الإداري لمحافظة السليمانية. اغلبية سكان محافظة السليمانية هم من الاكراد المسلمين السنة مع عدد قليل من الطائفة المسيحية. في عام 2005 ، بلغ عدد سكان السليمانية 1,704,740 منهم 846,713 من الذكور و 858,027 من الإناث. و بحلول عام 2007 وصل العدد الكلي الى 1.867.070⁷. تدير محافظة السليمانية أربعة عشر مقاطعة (بما فيها مدينة السليمانية) ، وهي حلبجة ، بينجوين ، سيد صادق ، شاربازير ، بشدر ، رانيا ، دربندخان ، كلار ، كفري ، جمجمال ، جوارته ، قرداغ ، وكوبه⁸.

وقت كتابة التقرير كان هناك القليل من البيانات الديمغرافية المتاحة حول السليمانية. في عام 2001 ، قامت وزارة التربية في حكومة إقليم كردستان بعمل دراسة استقصائية في السليمانية ، وأفادت الدراسة بأن مستوى الإلمام بالقراءة والكتابة لكل من الذكور والإناث هو 27 ٪ من مجموع السكان⁹. ووفقاً للبيانات الموجودة لاقليم كردستان فان، 42.8 ٪ من النساء عازبات و 47.8 ٪ متزوجات. وتظهر بيانات العمالة 90 ٪ من النساء عاطلات عن

⁵ انشاء منطقة حظر الطيران والملاذ الامن للمنطقة الكردية في شمال العراق سنة 1991. سمحت بانشاء منطقة حكم ذاتي حيث سمحت للاكراد ان يمارسوا شكلاً من اشكال السيادة الحقيقية. على الرغم من ان الاقليم الكردي في شمال العراق كانت تتمتع بالاسم بالحكم الذاتي منذ سنة 1974. ولكن لم يوجد اي ممارسة عملية للحكم الذاتي حتى سنة 1992.

⁶ لا توجد بيانات موثوق بها بشأن عدد سكان إقليم كردستان ، وتختلف المصادر المتاحة للجمهور على نطاق واسع. النسبة الواردة أعلاه يمثل أكثر الأعداد المقبولة ، ولكن يجب ان يعتبر بمثابة تقدير تقريبي فقط.

⁷ تعداد عام 2005 ، إدارة الإحصاءات في السليمانية.

⁸ كويسنجق (والعروفه محلياً بأسم كويه) تعتبر رسمياً جزء من محافظة أربيل لكنها ادارياً تابعه الى محافظة السليمانية خلال السنوات العشر الأخيرة.

⁹ مستوى الإلمام بالقراءة والكتابة لاقليم كردستان كان 30.5 ٪ من مجموع السكان. البيانات لم يكن حسب الجنسين. هذه البيانات قدمتها وزارة التربية في حكومة إقليم كردستان (أربيل) إلى مكتب حقوق الإنسان التابع للبعثة.

العمل و 4.3 ٪ فقط يعملن في الفئات المهنية.¹⁰

منهج البحث

يحتوي منهج البحث لهذه الدراسة بشكل اولي على اسلوب البحث الميداني الاساسي النوعي والمتكون من مقابلات نصف هيكلية مع السكان بشكل عام ، والاطراف ذات الصلة، والنساء المعرضات للخطر. ثانيا ، نفذت ناسودة استبيان مغلق. وأخيرا ، مجموعة من النصوص من مصادر ثانوية استخدمت لاستكمال البحث الميداني. هذا الأسلوب متعدد الطرائق يمثل إطارا مرنا وفي نفس الوقت دقيقا للبحث.

لقد تم استخدام منهج البحث الاساسي النوعي في المقام الأول لهذا المشروع ، لأنه الأكثر ملاءمة لدراسة ديناميكية الظواهر في إطار هذه المسألة. هذا النهج يتيح للباحثين فهم وجهات النظر المحلية للسكان المشمولين بالدراسة ، وتوفير بيانات غنية مضمونا محددة اجتماعياً .. ان استخدام المنهج النوعي هو افضل الطرق للتحدث عن عوامل السلوك الاجتماعي مثل المعايير الثقافية و الجنس في هذه الدراسة¹¹. باكتساب فهم غني ومعمق للظاهرة تحت البحث ، نصبح قادرين على توليد البيانات التي يمكن أن تساعد في وضع حلول لهذه الظاهرة في إطار التحقيق في هذه الدراسة¹². هذه الدراسة تهدف إلى تلبية معايير مقبولة من الاتساق الداخلي والخارجي

الإطار 1 : مشروع بحوث أسئلة

. ما هي مفاهيم الشرف و التي تمهد الارضيه للعنف المتصل بالشرف وتضفي الشرعية على العقوبات؟

2. ما هو مدى وطبيعة العنف المتصل بالشرف في المنطقة؟

3. كيف ينظر الى اعمال العنف المتصل بالشرف؟

4. ما هي العلاقة بين مظاهر العنف ضد المرأة بشكل عام والعنف المتصل بالشرف؟

5. من هو الأكثر تعرضا للخطر في العنف المتصل بالشرف ؟

¹⁰ مسح صحة الأسرة في العراق 2006 / 7 IFHS ، ص 1 ، ومنظمة الصحة العالمية (العراق) ، وزارة التخطيط والتعاون الإنمائي ووزارة الصحة ، العراق.

¹¹ ماك ، ناتاشا ، سينثيا وودسونغ ، كاتلين م ماكوين ، كريغ كيست ، إميلي نامي " منهج البحث الميداني النوعي : دليل جمع البيانات الميدانية " المنظمة الدولية لصحة الأسرة ، 2005 ، 1-2.

¹² كاردم فيليز ، "ديناميكيات قتل الشرف في تركيا : آفاق للعمل" برنامج الأمم المتحدة الإنمائي وصندوق الأمم المتحدة للسكان ، 2005 ، 12.

لم تتمكن أسودة من تحديد المدى الحقيقي لوقوع هذه الظاهرة. بالإضافة لذلك فإن الغرض من هذه الدراسة لم يكن لتوفير البيانات التي تناسب التحليل الإحصائي ، وبالتالي لا يمكن تعميم النتائج المعروضة هنا بل هي محددة في سياق هذا البحث . ومع ذلك ، بما أن الهدف من المشروع هو تحقيق فهم أفضل للعنف المتصل بالشرف بشكل عام ، وليس فقط في محافظة السليمانية ، فإن البيانات يمكن أن ينظر إليها على أنها تمثل آراء أولئك الذين يعيشون في محافظة السليمانية عن موضوع العنف المتصل بالشرف عبر إقليم كردستان العراق ، وليس في محافظة السليمانية وحدها.

منهج النوعية و جمع البيانات

استخدمت أسودة منسقا للبحث و فريقا من ستة باحثين اجتماعيين من ذوي الخبرة في مجال البحوث المتعلقة بموضوع الدراسة ، واجرو 173 مقابلة متعمقة في محافظة السليمانية. قبل بدأ البحث الميداني تلقى الباحثون تدريباً على يد خبير استشاري دولي في مجال تصميم البحوث النوعية والبيانات بشأن العنف ضد المرأة في منهجيات البحث النوعي ، وايضا تدربوا على أهداف المشروع ، وكذلك تم عرض الجداول المستخدمة في المقابلة. وعلاوة على ذلك ، فإنهم تلقوا معلومات أساسية بشأن العنف القائم على النوع الاجتماعي. و تمشيا مع مرونة التقنيات النوعية ، تمكن الباحثون من مناقشة المنهجيات التي أرادوا تنفيذها طوال فترة جمع البيانات التي أخذت في مدة الشهر ، وتمكنوا من إعادة صياغة الأسئلة حسبما يرونه مناسباً.

هنالك ثلاثة قوائم لجداول جمع البيانات استخدمت لكل من الفئات المستهدفة ، والتي تشمل عموم السكان ، وأصحاب المصالح ، أو المهنيين العاملين في المجالات التي تتعامل مع العنف المتصل بالشرف، والنساء المعرضات للخطر. وبما أن الجداول الزمنية للمقابلة ليست صارمة ، تمكن الباحثون من إجراء المقابلات بشكل مرن ، وبالتالي تحقيق أقصى قدر من الثراء من البيانات التي تم جمعها. تتضمن الجداول عددا من الأسئلة التي تهدف إلى دراسة الجوانب المختلفة للأسئلة العامة المدرجة أعلاه. تم تدوين المقابلات من قبل الباحثين ، وكل باحث كان مسؤولاً عن المقابلات الخاصة به. في عدة حالات فإن المجيبين سمحوا بتسجيل أصواتهم أثناء المقابلات. وقد اختلف طول ونوعية المقابلات فيما بينها ولكن بصفة عامة فإن المقابلات استغرقت بين ساعة إلى ساعتين ، وتم إنجازها في أماكن عمل المجيبين ، وأماكن سكنهم ، وفي بعض الأحيان ، تمت المقابلة على ناصية الشارع. وقد حرص الباحثون المحليون على أخذ الأعراف والتقاليد بالحسبان ، على سبيل المثال لا يقابل الذكور الإناث ، ، وارتدى الباحثون الزي المحافظ عند زيارة المناطق النائية أو المناطق أكثر تمسكاً بالتقاليد. تم اختيار المجيبين على أساس الموقع الجغرافي ، فضلا عن الخلفية المهنية ، وذلك تمشيا مع المجموعات المستهدفة المحددة في تصميم البحث. المهنيين الذين اختيروا للمقابلات اختيروا على أساس العينة التراكمية ؛ وأفراد من عامة الناس ، بما في ذلك الرجال والنساء من مختلف الأعمار والمهن والمستويات التعليمية و تم تحديدهم بشكل عشوائي. النساء المعرضات للخطر شكلن مجموعة خاصة ، وتم اتخاذ الحد الأقصى من الرعاية والسرية في شأن هذه المقابلات. تم اختيار شخص محترف في مجال النساء المعرضات للخطر لإجراء المقابلات. من أجل ضمان الموافقة ، تم إبلاغ المشاركين شفهيًا بطبيعة و الغرض من هذا البحث ، و أن مشاركتهم كانت طوعية. وأجري البحث على هذا النحو لضمان السرية.

المسح

بالإضافة إلى البحث النوعي ، قررت أسودة توظيف ما يقرب من 3310 اجابة من المشاركين في البحث في محافظة السليمانية¹³. وكان الغرض تحديد المفاهيم والمواقف حول جوانب العنف المتصل بالشرف والسلوك. استخدم المسح أسلوب أخذ العينات من الرجال والنساء الذين تم اختيارها من المدينة والاقضية والنواحي والقرى. وقد ضمت مجموعة المشاركين مختلف الخلفيات الاجتماعية والتعليمية وفرص العمل و من جميع الفئات العمرية (انظر الملحق 1).

¹³ تمكن الباحثون من تحديد ما مجموعه 7000 من المستجيبين للمشاركة. ومع ذلك ، تم اختيار 3310 فقط من الاستبيانات لأن ما تبقى كانت تحتوي على بيانات مفقودة.

قيود المسح

كما هو متوقع عند محاولة اجراء بحوث في منطقة كانت تعاني من التخلف ، و لم تتلق الفائدة من الحصول على التدريب الدقيق على المعايير الدولية ، والتقدم في مجال البحث وجمع البيانات والمنهجيات والتقنيات ، هناك العديد من القيود على المسح. المهنيين الخارجيين ذوو الخبرة في منهجيات البحث لاحظوا اسئلة ذات فعالية داخلية ، فضلا عن اسئلة اكبر حول مدى ملائمة استخدام المنهج الكمي بشكل طموح في هذا البحث في هذه الظاهرة. وهكذا ، فإن نتائج الدراسة تظهر في هذا التقرير بصورة محدودة ، في المقام الأول لتكملة نوعية البيانات التي جمعت ، والمنهج المستخدم لهذا الجزء من البحث أكثر ملائمة لدراسة هذه الظاهرة. ومن المهم الإشارة إلى أن نتائج المسح تضمنت البيانات التي تمثل تلبية لمعايير مقبولة للصحة. بعد تقييم دقيق من الاستبيانات المستوفاة ، تقرر الاعتماد على الاستبيانات المستوفاة ل 3310 من أصل 7000. بقية الدراسة رفضت بسبب البيانات الناقصة او المفقودة أو غير المنسقة.

رفضت البيانات لواحد او اكثر من الاسباب التالية :

- (1) المجيب لم يرد على واحد أو أكثر من الأسئلة.
- (2) اختيار بعض المجيبين لاكثر من جواب بينما طلب منهم اختيار جواب واحد لكل سؤال.
- (3) اجابات غير منسقة او متناقضة و التي تشير إلى أن المستجيبين قد لا يعرفون معنى السؤال.
- (4) بعض المجيبين لم يعتمدو على الخبرة أو المعرفة الشخصية للرد على الأسئلة ولكن على تقارير وسائل الاعلام و غالباً العديد من الاشاعات.

على الرغم من هذه القيود الشديدة ، وتحليل البيانات التي جمعت والتي تلبي معايير الصحة تشير إلى أن النتائج التي توصلت إليها المسح الكمي تتطابق مع نتائج البحث النوعي ، وبالتالي تعزز التأكيد الشامل من صحة الاستنتاجات.

اجتماع تشاوري في اب (اغسطس) 2008

في آب / أغسطس 2008 ، عقدت ناسودة و بعثة الأمم المتحدة لمساعدة العراق (يونامي) - مكتب حقوق الإنسان مؤتمرا في أربيل لتقييم واستعراض آليات الحماية التي وضعتها السلطات وبحث التحسينات وغيرها من وسائل فعالة وعملية للتصدي لجرائم المتصلة بالشرف. ساهم المشاركون (22) من نشطاء المنظمات غير الحكومية والممثلين ، والصحفيين والمسؤولين الحكوميين بالعديد من التوصيات والملاحظات الواردة في الفصل الأخير عن التوصيات.

الاطار الدولي والاقليمي والوطني لحقوق الإنسان (أ) تعريفات العنف ضد المرأة

1. 1 في هذه الدراسة ، فإن مصطلح "العنف ضد المرأة" يقصد به أي عمل موجه ضد شخص بناءً على جنسها¹⁴. هناك تعريف شامل وضع أثناء مؤتمر الأمم المتحدة العالمي الرابع¹⁵ ("مؤتمر بكين") تضمن أي فعل عنيف مبني على الاختلاف في النوع الاجتماعي ويترتب عليه ، أو يرجح أن يترتب عليه ، أذى جنسي أو نفسي أو

¹⁴ مصطلح "المرأة" تستخدم للإشارة للإناث من جميع الأعمار ، بمن فيهم الفتيات تحت سن 18 سنة.

¹⁵ المؤتمر العالمي الرابع ، بيجين ، الصين ، أيلول / سبتمبر 1995. هيئات أخرى تابعة للأمم المتحدة قد اعتمدت تعاريف متسقة مثل لجنة القضاء على التمييز ضد المرأة (التوصية العامة رقم 19 ، الفقرة 6) ؛ قرار الجمعية العامة 104/48 وإعلان القضاء على العنف ضد المرأة ، والمادة 1 من قرار الجمعية العامة 147/58 بشأن القضاء على العنف المنزلي ضد المرأة.

معاناة للمرأة ، بما في ذلك التهديد بمثل هذه الأعمال ، أو القسر أو الحرمان التعسفي من الحرية ، سواء حدث ذلك في الحياة العامة أو الخاصة.¹⁶

الصك الدولي الوحيد الذي يتناول على وجه التحديد العنف ضد المرأة هي اتفاقية اقليميه (الاتفاقية المشتركة بين البلدان الأمريكية بشأن منع ومعاقبة واستئصال العنف ضد المرأة) والتي تحدده على انه العنف الجسدي والجنسي والنفسي الذي يحدث داخل الأسرة أو المجتمع¹⁷. وتتعترف الاتفاقية أيضا على أن الحق في عدم التعرض للعنف هو أمر أساسي لممارسة الحقوق المدنية والسياسية والاقتصادية والاجتماعية والثقافية. المادة 6 من الاتفاقية تنص على أن هذا الحق يشمل الحق في أن تحترم وتتعلم ، بعيدا عن النمطية وأنماط السلوك والممارسات الاجتماعية والثقافية القائمة على مفاهيم الدونية أو التبعية.

(ب) مؤتمر بيجين لمنهاج العمل¹⁸

1.2 أنشأ منهاج عمل بيجين ثلاثة أهداف استراتيجية في مجال التصدي للعنف ضد المرأة :

- أ) اتخاذ تدابير متكاملة لمنع والقضاء على العنف ضد المرأة
 - ب) دراسة أسباب وعواقب العنف ضد المرأة ومدى فعالية التدابير الوقائية
 - ج) القضاء على الاتجار بالنساء ومساعدة ضحايا العنف الناجم عن البغاء والاتجار بهن.
- 1.3 في إطار هذه الأهداف حدد منهاج العمل سلسلة من الإجراءات الواجب اتخاذها من جانب الحكومات ، بما في ذلك تنفيذ الصكوك الدولية لحقوق الإنسان كذلك اعتماد وإعادة النظر الدورية في التشريعات المتعلقة بالعنف ضد المرأة والوصول إلى العدالة وسبل الانصاف الفعالة و سياسات وبرامج لحماية ودعم النساء ضحايا العنف و التوعية والتثقيف.
- 1.4 ان الحكومات على وجه الخصوص مدعوة إلى إدانة العنف ضد المرأة والامتناع عن التذرع بأي عرف أو تقليد أو اعتبارات دينية للتصل من التزاماتها فيما يتعلق بالقضاء عليه. ينبغي لخطط العمل أن تشتمل على التدابير المناسبة ، لا سيما في مجال التعليم ، لتعديل الأنماط الاجتماعية والثقافية لسلوك الرجل والمرأة ، والقضاء على التحيزات والممارسات العرفية وجميع الممارسات الأخرى القائمة على فكرة دونية أو تفوق أي من الجنسين او على أدوار نمطية للرجل والمرأة.
- 1.5 مقياس مهم اخر هو إنشاء أو تعزيز الآليات المؤسسية لتمكين المرأة من التبليغ حول أعمال العنف ضدها في جو من الأمان والسرية ، و بدون الخوف من العقوبات أو الانتقام.
- تكرر منهاج عمل بيجين من جديد في قرار اللجنة الثالثة للجمعية العامة للأمم المتحدة "العمل من أجل القضاء على الجرائم التي ترتكب باسم الشرف"¹⁹. ويشدد القرار على ضرورة اعتبار الجرائم التي ترتكب باسم الشرف جريمة جنائية يعاقب عليها القانون ، والاعتراف بأن عدم كفاية البيانات المتعلقة بالعنف ، يمثل عائقا أمام تحليل السياسات والجهود المبذولة للقضاء على هذه الجرائم. وشددت الجمعية العامة للأمم المتحدة أيضا على أن هناك حاجة لزيادة الوعي التي تشمل، ضمن أمور أخرى، قادة المجتمعات المحلية بهدف تغيير المواقف والسلوك.

¹⁶ أعمال العنف ضد المرأة الاخرى مثل انتهاك حقوق الإنسان للمرأة في حالات النزاع المسلح ، والقتل ، والاغتصاب المنظم ، والاستعباد الجنسي والحمل القسري. تشمل أعمال العنف ضد المرأة ايضا التعقيم القسري والإجهاض القسري ، والاستخدام الإكراهي / القسري لوسائل منع الحمل ، ووآد البنات واختيار جنس الجنين قبل الولادة.

¹⁷ المادة 2

¹⁸ اعتمدت خلال مؤتمر بكين

¹⁹ يوم 31 كانون الثاني 2001 ، بناء على الدورة 57 الجمعية العامة للأمم المتحدة للجنة الثالثة ، قرار الامم المتحدة ، "العمل من أجل القضاء على الجرائم التي ترتكب باسم الشرف" 31 A/RES/55/66 صدر القرار في يناير 2001 وتم رعايته من قبل 90 جهة.

... مثل هذه الجرائم (التي ترتكب باسم الشرف) تتعارض مع جميع القيم الدينية والثقافية...
-- الجمعية العامة للأمم المتحدة القرار 66/55 ، 2002

(ج) التزامات الدولة للوقاية والحماية بموجب القانون الدولي

بموجب المادة 2 (1) من العهد الدولي الخاص بالحقوق المدنية والسياسية (ICCPR)، تتعهد كل دولة طرف "باحترام وضمان" التمتع بالحقوق المعترف بها في الاتفاقية وقد صادق العراق على هذا العهد في 1976 (مع التحفظات). ان الالتزام بالضمان بدوره يثير التزامات إيجابية للدول الأعضاء للتحقيق والمحاكمة والمعاقبة مرتكبي انتهاكات الحقوق والحريات الفردية. و من شأن الانتهاك أن يحدث إذا كانت الدولة قد سمحت بارتكاب الفعل من دون اتخاذ تدابير لمنع أو معاقبة المسؤولين عنه. واجب منع انتهاكات حقوق الإنسان هو جزء جوهري من واجب الحماية. ويمكن اتخاذ تدابير وقائية مثل التدابير القانونية والإدارية والسياسية والثقافية والاجتماعية والتعليمية والعلاجية وغيرها ويترتب عليها عدم وضع أي شخص في ظروف مهددة كالتعرض للاختفاء والتعذيب والقتل التعسفي ، أو غير ذلك من الانتهاكات الخطيرة لحقوقه ، حتى لو ارتكب هذه الأعمال أفراد عاديون. وقد دعت الجمعية العامة أيضا الدول الى التحقيق والمقاضاة وتوثيق الجرائم المرتكبة ضد المرأة باسم الشرف ومعاقبة مرتكبيها على نحو فعال. يجب أن تبدأ التحقيقات بمجرد معرفة الوقائع المزعومة ، وبالتالي فهو لا يعتمد على الخطوات التي اتخذت ، أو إثباتا ناقصا ، من قبل الضحية أو من يمثلها من الاقارب. الأمانة على الخطوات اللازمة لضمان فعالية التحقيق في القتل غير القانوني هي أخذ شهادات شهود العيان وأدلة الطب الشرعي والتشريح التي تنطوي على تحليل موضوعي للنتائج السريرية ، بما في ذلك سبب الوفاة. ان عدم التحقيق في انتهاكات حقوق الإنسان فورا وبفعالية سيؤدي الى تقويض ثقة الجمهور في سيادة القانون ، ويشجع ثقافة الإفلات من العقاب ، ويشكل انتهاكا لحالة الالتزامات القانونية الدولية.

سبق للجنة القضاء على التمييز ضد المرأة أن أبدت قلقها إزاء العنف ضد المرأة في العراق في شكل "جرائم الشرف" ، وحثت العراق "على إدانة واستئصال القتل من أجل الشرف ، وضمان أن هذه الجرائم ومحاکمتهم ومعاقبتهم بنفس طريقة معاقبة جرائم القتل"²⁰. وعلى الرغم من أن الكثير من اعمال العنف وقعت في المجال الداخلي ، تتحمل الدول مسؤولية العمل مع العناية اللازمة للقضاء عليه.

كما أوصت اللجنة الدول الأطراف في اتفاقية القضاء على جميع أشكال التمييز ضد المرأة (سيداو)²¹ لاتخاذ "تدابير ملائمة وفعالة" للتغلب على جميع أشكال العنف القائم على نوع الجنس وذلك لضمان أن قوانين مكافحة العنف ، توفر حماية كافية للنساء وتحترم سلامتهن وكرامتهن ؛ و توفر خدمات الحماية والدعم للضحايا المناسبة والتي تراعي الفوارق بين الجنسين ، وتدريب العاملين في القضاء وفي إنفاذ القوانين وغيرهم من الموظفين العموميين²².

أن المادة 17²³ من العهد تضمن الحق في احترام الحياة الخاصة للشخص و تشير إلى أن للنساء الحق في التمتع باحترام حياتهن الخاصة على قدم المساواة مع الرجل ، وأن هذا الحق يجب أن يتم ضمانه بفعالية. وكمثال لانتهاك

²⁰ وثيقة الأمم المتحدة ، الوثائق الرسمية للجمعية العامة ، (20) A/55/38 ، الفقرة 193.

²¹ وافق العراق على سيداو مع التحفظات في سنة 1986

²² توصيات عامة رقم 19 (العنف ضد المرأة ، ومنظمة الأمم المتحدة مجموعة التعليقات العامة ، ص 219 ، الفقرة A24) و (ب).

²³ وهو الحق الذي يحميه أيضا في المادة 11 (2) من الاتفاقية الأمريكية لحقوق الإنسان ، والمادة 8 من الاتفاقية الأوروبية لحقوق الإنسان.

هذا الحق"، حيث تؤخذ الحياة الجنسية للمرأة في الاعتبار حين البت في مدى تمتعها بالحقوق القانونية والحماية...²⁴

حق المرأة في الانتصاف الفعال ومراعاة الأصول القانونية

نصت المادة 2 (3) من العهد وغيرها من الاتفاقيات²⁵ على واجب قانوني يوفر للمرأة على وجه الخصوص ، وسائل الانتصاف الفعالة والضمانات للدفاع عن حقوقها والوصول إلى العدالة. ينبغي للدول الأعضاء أن تكفل عدم وجود أحكام قانونية تمنع المرأة من الوصول بشكل مباشر ومستقل إلى المحاكم ، وأنه يجوز للمرأة أن تقدم أدلة بصفتها شاهدة على قدم المساواة مع الرجل²⁶. ولذا فمن الضروري إنشاء وتعزيز الآليات القضائية والإدارية الرامية إلى حماية حقوق المرأة.

فيما يتعلق بعلاج الضحايا في مجال إقامة العدل ، فإن القاعدة الأساسية التي يحتاج الضحايا²⁷ إليها هي "التعامل معهم بتفهم واحترام كرامتهم" ، وعلى أفراد الشرطة تلقي التدريب لتوعيتهم باحتياجات الضحايا ، والمبادئ التوجيهية لضمان وصول العون المناسب والفوري²⁸. من واجب الشرطة أن تبلغ ضحايا الجريمة عن السبل التي يمكن بها الحصول على أشكال المساعدة والتعويض ، وعلى وجه الخصوص ، أن يتم اعلام الضحايا حول المعلومات عن العملية القضائية وإشراك الضحية في الإجراءات الجنائية.²⁹ ينبغي أيضا حصول الضحية على الوسائل المادية اللازمة ، والطبية والنفسية والاجتماعية من خلال المساعدات الحكومية والطوعية ، ، الحصول على المساعدة لا يتأتى من الدولة فقط ولكن أيضا من المجتمع المحلي والمنظمات المتخصصة.³⁰

نظام العدالة غير الرسمي والتقييد بمبادئ حقوق الإنسان

يشمل احقاق العدالة في العراق النظام القضائي الرسمي وغير الرسمي. النظام القضائي الرسمي يمثل العدالة الجنائية والمدنية والرسمية للدولة ، وتشمل الجهات القائمة على تطبيق العدالة الرسمية والمؤسسات والإجراءات ، مثل الشرطة والنيابة العامة والمحاكم (الدينية والعلمانية) ، وتدابير الحراسة. اما مصطلح نظام العدالة غير

²⁴ التعليق العام رقم 28 (المادة 3 -- الحق في المساواة بين الرجل والمرأة ، ومنظمة الأمم المتحدة مجموعة التعليقات العامة ، ص 171 ، الفقرة 20.

²⁵ انظر المادة (7أ) من الميثاق الأفريقي لحقوق الإنسان والشعوب ، والمادة 25 من الاتفاقية الأمريكية لحقوق الإنسان والمادة 13 من الاتفاقية الأوروبية لحقوق الإنسان. انظر أيضا المادة 2 من الاتفاقية.

²⁶ اللجنة المعنية بحقوق الإنسان التعليقات العامة رقم 28 للامم المتحدة تجميع التعليقات العامة ، ص 171 ، الفقرة 18.

²⁷ وفقا للفقرة 1 من إعلان مبادئ العدل الأساسية المتعلقة بضحايا الإجمام والتعسف في استعمال السلطة ("المبادئ الأساسية للأمم المتحدة") ، وعبارة "الضحايا" تعني "للأشخاص الذين تضرروا بشكل فردي أو جماعي ، بما في ذلك الضرر البدني أو العقلي أو المعاناة النفسية أو الاقتصادية والذي يضعف حقهم في التمتع بحقوقهم الأساسية ، عن طريق أفعال أو حالات إهمال تشكل انتهاكا للقوانين الجنائية النافذة في الدول الأعضاء ، بما فيها القوانين التي تحرم سوء استعمال السلطة".

²⁸ الفقرة 4 و 16 من المبادئ الأساسية للأمم المتحدة.

²⁹ مجلس أوروبا توصية بشأن وضع الضحية

³⁰ الفقرة 14 من المبادئ الأساسية للأمم المتحدة.

الرسمية تشير إلى آليات تسوية المنازعات خارج نطاق النظام القضائي الرسمي ، وعادة ما تكون غير تابعة للدولة³¹. في كردستان ، و يشار ايضاً الى هذه الظاهرة بـ "العدالة القبلية".

لقد كانت هناك مخاوف من ان عمليات العدالة غير الرسمية أحياناً تتعارض مع حقوق الإنسان. ففي العراق ، يتم التعامل مع مزاعم حالات الاغتصاب الجنسي عن طريق "المصالحة" على مستوى المجتمع المحلي ، مع عدد قليل من الحالات التي تصل إلى المحاكم. لكن المسؤولين في بعض الأحيان يستخدمون القنوات الغير الرسمية للتوفيق لحماية ضحايا الاغتصاب من التعرض للقتل من قبل الأقارب بسبب "تلطيخ سمعة" الأسرة ومنع أعمال القتل الانتقامية للمغتصب المزعوم.³²

1. نقاط الضعف الكامنة في نظم العدالة غير الرسمية والتي قد لا تحقق العدالة لجميع الأطراف في الصراع بسبب عوامل عديدة³³ :
2. عند اختلال موازين القوى بين الأطراف المتنازعة ، قد يكون هناك استغلال أو فرض قرارات لا تستند إلى التوافق في الآراء بل بالاحرى على الاجبار على قبول وسائل الانتصاف غير عادلة.
- تميل الاجرائات التقليدية، والتي غالباً ما يسيطر عليها الرجال في الامور الاجتماعية، إلى استبعاد المرأة من القائمة الهرمية الاجتماعية مما يعكس حاله اللا مساواة ويعززها في النظم غير الرسمية.
3. آليات العدالة التقليدية/ العرفية يمكن ان تديم عجز المرأة من الحصول على العلاجات المناسبة والمستدامة.
- نادراً ما يتلقى الزعماء التقليديين التدريب الرسمي المناسب في التعامل مع قضايا المرأة أو يكونوا مهياين لتقديم المعونة ، مثل تقديم المشورة النفسية.
4. قد يتعارض أحياناً النهج القضائي الذي لا يؤكد على المسؤولية الشخصية ويرفع من مستوى وحدة الأسرة والمجتمع مع حقوق المرأة في إطار القانون الدولي³⁴. فضحية الاغتصاب قد تجبر على الزواج من المغتصب للحفاظ على شرف الأسرة ، وتحسين العلاقات بين القبائل للحد من المزيد من اعمال العنف والانتقام.
5. لا يمكن لمؤسسات العدالة التقليدية التصدي بفعالية للقضايا ذات علاقه إلا في نطاق محدود وغير كافي للتعامل مع الانتهاكات الخطيرة لحقوق المواطنين و القادة التقليديون أحياناً يفرضون أشكالاً من العقوبات التي قد لا تعكس دولياً مبادئ العدالة الجنائية وإعادة التأهيل ، والردع ، وتعزيز سيادة القانون وحماية المجتمع.
6. نظم العدالة غير الرسمية ليست بالضرورة صحيحة ، ولكن يمكن أن تشكل "تقاليد ملفقة" ، وشكلاً من أشكال الاستغلال المتعمد المهيمن و الذي أنشأته جماعات أو أفراد لمواصلة تعزيز قوتها. اراء الخبراء في حقوق الإنسان الدولية والقانون هي التنوع في الاختصاصات لذلك تفضل النظم المختلطة أو الموازية حيث ان القرارات التي اتخذتها مؤسسات العدالة غير الرسمية يمكن الطعن بها أمام محاكم الدولة ، اذا اعتبرت غير صحيحة لأنها تنتهك حقوق الإنسان.
- 7.

³¹ انظر "برامج العدالة -- الوصول للجميع" ، وبرنامج الأمم المتحدة الإنمائي لعام 2005

³² انظر بعثة الأمم المتحدة لمساعدة العراق (يونامي) تقرير حقوق الإنسان كانون الثاني / يناير مارس 2007 ، الفقرة 51.

³³ "تحقيق العدالة : كيف يمكن ان تساهم نظم العدالة الغير الرسمية " Ewa Wojkowska ، كانون الأول / ديسمبر 2006 ، ومركز أوصلو للحكم "العدالة للجميع" لعام 2006 لبرنامج الأمم المتحدة الإنمائي في إندونيسيا.

³⁴ إعلان بشأن القضاء على العنف ضد المرأة لعام 1993 (GA Resn 48/104) ، وإعلان مبادئ العدل الأساسية المتعلقة بضحايا الإجرام والتعسف في استعمال السلطة ، عام 1985. وفقاً لإعلان شلالات فيكتوريا ، "... لا بد من تعزيز ثقافة احترام قواعد حقوق الإنسان خصوصاً تلك التي تؤثر على المرأة على سبيل المثال اتفاقية القضاء على جميع أشكال التمييز ضد المرأة. ينبغي على المسؤولين القضائيين الاسترشاد بها وتطبيقها عند تفسير وتطبيق أحكام القانون الوطني والقانون العرفي عند اتخاذ القرارات

8. ربما تؤدي الاوقات الطويلة للنزاعات المسلحة الى تعزيز حالة الإختلال في توازن القوى. وربما يؤثر في طريقة استعمال أو استخدام النظام القضائي، وربما يدمر أو يحرف انظمة العدالة التقليدية التي وفرت بعض الحماية للنساء قبل سريان النزاع. لذلك فمن الضروري مقارنة عمل انظمة العدالة التقليدية قبل وبعد النزاع.

إن الاراء الدولية المختصة بحقوق الانسان وفي سلطات مختلفه تفضل الانظمة المختلطة أو المتوازيه والتي تتخذ فيها القرارات من قبل مؤسسات العدالة غير الرسمية و يمكن الطعن بتلك القرارات أمام محاكم الدولة اذا ما تضمنت انتهاكا لحقوق الإنسان

"المواقف التقليدية التي تعتبر المرأة تابعة للرجل أو ذات دور نمطي يكرس الممارسات الشائعة التي تنطوي على العنف أو الإكراه... وأوجه التعصب والممارسات هذه قد تبرر العنف القائم على اختلاف النوع الاجتماعي بوصفه شكلا من أشكال حماية المرأة أو التحكم فيها. تأثير هذا النوع من العنف على السلامة البدنية والعقلية للمرأة يحرمها من المساواة في التمتع بالحقوق، والمعرفة في ممارسة حقوق الإنسان والحريات الأساسية".³⁵

(و) اتخاذ مبادرات لحماية حقوق المرأة في كردستان

1.6 في عام 2000 ، طالبت لجنة القضاء على التمييز ضد المرأة العراق بتقديم صورة شاملة فيما يتعلق بالعنف ضد المرأة ، بما في ذلك معلومات عن التشريعات وبيانات إحصائية عن أنواع وانتشار العنف ضد المرأة ، والرد على هذا العنف من قبل المسؤولين عن إنفاذ القانون ، والقضاء ، والمرشدين الاجتماعيين ومقدمي الرعاية الصحية. وحثت الحكومة على "تشجيع ودعم وإنشاء مرافق للنساء من ضحايا العنف المنزلي ، وإطلاق حملة عدم التسامح مطلقا عن العنف ضد المرأة وذلك لزيادة الوعي حول هذه المشكلة وضرورة مكافحته على نحو فعال".³⁶

1.7 في تموز / يوليو 2007 ، أنشأت حكومة إقليم كردستان مديرية لمتابعة حالات العنف ضد المرأة داخل وزارة الداخلية في السليمانية. في وقت لاحق من نفس العام تم افتتاح مديريه مماثله في أربيل. سجلت هذه المديرية نحو 190 حالة بحلول شهر كانون الأول / ديسمبر 2007. توجد الآن مديريات مماثله في دهوك وكرميان. من واجبات هذه الدوائر النظر في قضايا العنف ضد المرأة ، وتوجيه ورصد التقدم المحرز في التحقيقات. كذلك فإن الدوائر ترصد الحوادث وأنماط الوفيات غير الطبيعية للمرأة وغيرها من أشكال العنف وإنتاج البيانات الإحصائية والتقارير عن حالة المرأة في المنطقة. ووفقا للمسؤول في مديرية السليمانية ، تمت متابعة 542 حالة من حالات العنف ضد المرأة في السليمانية وكرميان فقط منذ شهر تموز / يوليو 2007 وهذه القضايا تشمل على 204 حالة حرق و 82 حالة قتل ، أو التهديد بالقتل . اما الاحصاءات الرسمية التي قدمتها المديرية في أربيل فتظهر ان ما بين كانون الثاني / يناير وشباط / فبراير 2008 ، تم تسجيل 145 حالة بما في ذلك ادعاءات بالزواج القسري واستخدام المرأة على سبيل التعويض في النزاعات والعنف المنزلي. ووفقا لمسؤولين من المديرية ، فإن مستويات العنف ترتفع في القرى الريفية الفقيرة / في مناطق أربيل ودهوك وعدد كبير من النساء يلجأن الى حرق انفسهن احتجاجا على القمع المتمثل في الزواج القسري والعنف المنزلي. خلال الربع الأول من عام 2008 ، سجلت مديرية السليمانية 3 حالات اشتباه في القتل من أجل الشرف ، و 20 حالة اشتباه في حوادث حرق و (27) حالة عنف المنزلي ، و 31 حالة تهديدات شفهية ضد النساء في محافظة السليمانية. احصاءات حكومة إقليم كردستان اظهرت ان 56 امرأة قتلن في ظروف عنيفة بين يناير ويونيو من عام 2008 ، في حين توفت 105 امرأة في حوادث احتراق. تعاملت البيانات التي جمعتها المديرية كتقديرات متحفظة لأنها تعبر عن الحالات التي تحدث داخل حدود المدينة وليس في الاقضية والنواحي والقرى.³⁷

1.8 قرر رئيس وزراء حكومة إقليم كردستان نيجيرفان البارزاني بتاريخ 27 يونيو 2007 إنشاء لجنة وزارية رفيعة المستوى تضم ممثلين عن ثماني وزارات في حكومة إقليم كردستان لمعالجة جميع أشكال العنف ضد المرأة على مستوى السياسة العامة.

³⁵ انظر التوصيات العامة رقم 19 (العنف ضد المرأة)، مصنف الامم المتحدة للتوصيات، ص 217-218، الفقرة 11

³⁶ وثيقة الأمم المتحدة ، الوثائق الرسمية للجمعية العامة ، (20) A/55/38 ، الفقرة 193.

³⁷ البيانات الرسمية من أربيل والسليمانية لمديرية متابعة العنف ضد المرأة تم تقديمها للبعثة.

1.9 عند إعداد هذا التقرير ، راجعت الجمعية الوطنية الكردستانية مشروع قانون خاص بحقوق المرأة ، بما في ذلك التشريعات المتعلقة بالعنف المنزلي والتي ترمي إلى حظر القيام بجملة أمور بضمنها جرائم الشرف. كما قررت حكومة إقليم كردستان إنشاء لجنة تحقيق للشرطة لمتابعة قضايا العنف ضد المرأة في مراكز الشرطة.

1.10 وفقا لمكتب حقوق الإنسان التابع لبعثة الامم المتحدة لمساعدة العراق ، المدانين بجرائم القتل المتعلقة بالشرف في إقليم كردستان عموما يتم اتهمهم بتهمة القتل العمد بموجب المادة 406 من قانون العقوبات العراقي³⁸. في عام 2002 ، شرعت الجمعية الوطنية الكردستانية تشريعا يجيز للمحاكم الجنائية "تجاهل" التشريعات العراقية والتي تسمح فرض الاحكام المخففة لجرائم القتل التي ترتكب باسم الدفاع عن الشرف³⁹ ، ولكن البعثة لاحظت أن هذا الامر لم يطبق على أرض الواقع و تبين أن ما بين سنة 2000 وسنة 2007 في محافظة دهوك ، ادين عشرة أشخاص فقط ، خمسة منهم حكموا بعقوبة السجن لمدة 15 سنة. وفي حالة واحدة ، حكم رجل لمدة عامين في عام 2007 في قضية قتل زوجته . اما البقية حكم عليهم بالسجن مددا تتراوح بين خمس وعشر سنوات لقتل القريبات⁴⁰. كما اصدرت الجمعية الوطنية الكردستانية قرارا في مارس 2007 لاستبعاد مرتكبي جرائم الشرف من قانون العفو العام⁴¹. ادى هذا الامر الى الغاء الحصانة ضد الملاحقة القضائية لأفراد قوات الأمن مثل البشمركة اثناء الاتهام بالجرائم المتصلة بالشرف ، وتعريضهم للاعتقال والتحقيق.

الثالث. العنف المتعلق بالشرف

الطريقه التي يفهم بها الشرف ليست ثابتة ، وينظر نحو مفهوم الشرف بشكل مغاير في الثقافات المختلفة و حيثما وجد⁴². وبالرغم من ذلك ، هناك أوجه تشابه في الطريقة التي يتجلى به العنف المتعلق بالشرف عبر الثقافات المتباينة. و يشار أحيانا الى العنف المتعلق بالشرف بأسم (جريمة الشرف) ، هو شكل من أشكال العنف ضد المرأة ، حيث تعاقب بموجبها المرأة ، وعادة من قبل الأقارب الذكور ، ولكن أحيانا أخرى من قبل افراد اخرين في المجتمع لأنها تعتبر قد لطخت شرف الأسرة أو القبيلة الواحدة. و ينظر الى حالات العنف المرتبط بالشرف على أنها متأصلة في العادات والأعراف المدرجة في العديد من الثقافات. ووفقا لهذه العادات فالإناث يجسدن شرف العائلة ، ويرتبط مفهوم الشرف هذا بالموقف الاجتماعي. ترتكب ممارسات العنف ضد المرأة باسم الشرف داخل الأسرة والمجتمع والدولة من خلال الفشل في تجريم هذه الأفعال. ،وعلى الرغم من الاهتمام المتزايد بظاهره أعمال العنف هذه ، الا انها مازالت غير موثقه بالشكل السليم⁴³. يعتبر القتل أسمى مظاهر العنف المرتبط بالشرف ويعرف بالقتل من أجل الشرف. تشير تقديرات صندوق الأمم المتحدة للسكان (UNFPA) إلى أن 5000 من النساء يقتلن على أيدي أفراد الأسرة في كل عام في جرائم القتل من أجل الشرف في مختلف أنحاء العالم.⁴⁴

³⁸ بعثة الأمم المتحدة لمساعدة العراق ، تقرير حقوق الإنسان في نيسان / ابريل الى حزيران / يونيو 2007.

³⁹ القانون رقم 14 لعام 2002 ، الذي صدر في 14 أغسطس 2002.

⁴⁰ بعثة الأمم المتحدة لحقوق الإنسان في تقرير نيسان / يونيو 2007.

⁴¹ القانون 4 لعام 2007 ، "قانون العفو لإقليم كردستان" ، 10 مارس 2007.

⁴² لوبا ، كاتيا ، "ردا على جرائم الشرف" ، 9 ، http://web.abo.fi/instut/imr/norfa/Katja_Luopa_honour_killings.pdf.

⁴³ الأمم المتحدة ، "دراسة معمقة عن جميع أشكال العنف ضد المرأة" تقرير الأمين العام ، يوليو 2006 ، 40.تموز عام 2006 ، 40.

⁴⁴ صندوق الأمم المتحدة للسكان ، "حالة سكان العالم 2000" ، التي ورد ذكرها في الأمم المتحدة "دراسة معمقة عن جميع أشكال العنف ضد المرأة" تقرير الأمين العام ، يوليو 2006 ، 40.

يشمل العنف المرتبط بالشرف، جرائم القتل من أجل الشرف و أيضا غيرها من أعمال العنف التي ترتكب ضد النساء ، مثل الحبس غير المشروع ، والضرب ، وإلقاء الأحماض لغرض التشويه ، والاغتصاب ، والزواج القسري. وبالرغم من أن أعمال العنف المرتبطة بالشرف موجهة عموماً ضد النساء لكن الرجال أيضاً يمكن أن يتعرضوا للعنف باسم الشرف. وحيث أن هذا التقرير يتعامل مع العنف ضد المرأة تحديداً ، فالعنف المرتبط بالشرف الموجه ضد الرجال يقع خارج نطاق هذا المشروع. من المعروف أن أعمال العنف المرتبطة بالشرف تحدث في دول كثيرة ، من بينها أفغانستان ، بنغلاديش ، البرازيل ، اكوادور ، مصر ، الهند ، العراق ، إيران ، إسرائيل ، الأردن ، لبنان ، المغرب ، باكستان ، سوريا ، تركيا ، أوغندا ، واليمن⁴⁵. وبسبب قلة اهتمام الحكومة بقضايا العنف المرتبطة بالشرف في إقليم كردستان في الماضي ، فمن الواضح أن هذه الظاهرة مورست في المنطقة لبعض الوقت ، وإلى درجة أعلى بكثير مما تظهر الأرقام الرسمية⁴⁶.

كما ذكر آنفاً ، يصعب الحصول على أرقام دقيقة عن مدى انتشار العنف المرتبط بالشرف. ونادراً ما يتم التبليغ عن حالات العنف المرتبط بالشرف وإن يكن فإن التحقيق في تلك القضايا لايلقى الاهتمام المتوقع. وتشير الأدلة العشوائية إلى أن نسبة جرائم الشرف في العراق في ازدياد مضطرب ، وأنها تؤثر على النساء في الغالب⁴⁷. ومن الدلائل الواضحة أن قضايا العنف المرتبط بالشرف أخذت في الازدياد ليس فقط في كردستان وبقية العراق ، ولكن في بلدان أخرى حيث ترتكب أعمال العنف المرتبط بالشرف مثل الباكستان. ويبدو أن هذا هو جزء من "التيار الرجعي" نتيجة للتغيرات في الحياة الاجتماعية والسياسية والاقتصادية في نسيج المجتمعات التي تعيش في حالة ألزيمه ، وكذلك نتيجة لعدم توفر الإرادة على المستوى الحكومي لمنع مثل هذه الممارسات⁴⁸. إن حملات اسناد النساء وتشجيع مشاركتهن في الحياة العامة في المجتمعات المسيطر عليها من قبل الذكور قد تؤدي في واقع الامر إلى تعريض النساء إلى مخاطر إلا إذا كانت تلك الجهود مصاحبه بفعاليات متوازية لتوعية الرجال لغرض كسب قبولهم لعملية تعزيز المرأة.

استناداً إلى المعلومات التي جمعتها بعثة الأمم المتحدة لمساعدة العراق منذ عام 2006 ، من الواضح أن القتل بدافع الشرف يحدث على مستوى عال في كردستان العراق⁴⁹. ولكن نظراً لصعوبة وضع أرقام موثوق بها ، فضلاً عن المشاكل حول ما إذا كان ينبغي إدراج قضايا الانتحار حرقاً للمرأة ، وغير ذلك من أشكال العنف ضد المرأة تحت عنوان " العنف المرتبط بالشرف" من المستحيل التأكد من المستوى الحقيقي للظاهرة. غالباً ما تتعارض الأرقام الرسمية مع تلك التي تنشرها وسائل الاعلام والمنظمات غير الحكومية. لمشاهدة أمثلة لإحصاءات جمعتها بعثة الأمم المتحدة عن هذه الظاهرة ، يرجى الرجوع إلى الإطار 7 من هذا التقرير. وعلاوة على ذلك فإن الأدلة المقدمة من المنظمات غير الحكومية في المحافظات الثلاث دهوك وأربيل والسليمانية ، فضلاً عن ملاحظات من مصادر مسؤوله في حكومة إقليم كردستان تشير إلى أن هناك زيادة في العنف المرتبط بالشرف⁵⁰. وبالرغم من أن تحديد

⁴⁵ لوبا ، كاتيا ، "ردا على جرائم الشرف" ، 8 ، http://web.abo.fi/instut/imr/norfa/Katja_Luopa_honour_killings.pdf.

⁴⁶ مواب ، شهرزاد ، 2004 ، "لا" ملاذ آمن "العنف ضد المرأة في كردستان العراق". في مواقع العنف : المساواة بين الجنسين ومناطق الصراع). جايلزوينونا وجنيفر هيندلمان ، 108-133. بيركلي : جامعة كاليفورنيا

⁴⁷ نقابة المحامين الأمريكية مشروع تنمية العراق القانونية ، "وضع المرأة في العراق : تحديث لتقييم العراق من الناحيتين القانونية والواقعية والمتسقة مع المعايير القانونية الدولية" ديسمبر 2006 ، و 67.

⁴⁸ المرجع نفسه 6-7

⁴⁹ تقرير بعثة الأمم المتحدة لحقوق الإنسان (1) كانون الثاني / يناير إلى 30 مارس 2007 ، 16.

⁵⁰ تقرير بعثة الأمم المتحدة لحقوق الإنسان ، 1 نيسان / 30 يونيو 2007 ، 14.

فيما اذا كان هناك زيادة في العنف المرتبط بالشرف او تحديد السبب في وجود الزيادة هو خارج نطاق هذا المشروع ، فإنه من الواضح بالنسبة للجهات الراصد لهذه المسألة ، كبعثة الأمم المتحدة لمساعدة العراق ، لا تزال "تشعر بالقلق إزاء استمرار قتل النساء وبدعوى حماية الشرف العائلة"⁵¹

رابعاً. نظرة عامة على وضع المرأة في كردستان العراق أ- أنماط العنف ضد المرأة في كردستان

على الرغم من أن المرأة في كردستان تجنببت الكثير من العنف المباشر الذي تعاني منه المرأة في المحافظات الخمس عشرة الأخرى في العراق ، حيث لا تزال الحالة الأمنية خطيره ، إلا إنها تعاني من ارتفاع مستوى العنف بشكل مباشر وغير مباشر (هيكلي) يتجلى في الأسرة و في المجتمع والدولة. تظهر النتائج لأستبيان اجري في عام 2008 في العراق على صعيد المرأة ان 63.9 ٪ من المشاركين في الاستبيان يعتقدون أن العنف ضد المرأة في ازدياد أما في اقليم كردستان فان 52.9 ٪ من المشاركين يعتقدون أن العنف قد ازداد ، و 31.2 ٪ أجابوا بأنهم لا يعرفون ، و 15.9 ٪ فقط يعتقدون ان ظاهرة العنف قد انخفضت⁵².

يمثل العنف المرتبط بالشرف أحد أنواع العنف ضد المرأة الذي يحدث في العراق ، وليس مقتصر فقط على كردستان العراق. ووفقاً لبعثة الأمم المتحدة لمساعدة العراق فإن جرائم الشرف ارتكبت بصورة منتظمة في البصرة و قد وثقت شرطة البصرة 44 حالة من النساء اللاتي قتلن في عام 2007 بالرصاص مع بعض العلامات التي تشير إلى تعرضهن إلى إساءة قاسية والتي تشير إلى دوافع متصلة بالشرف⁵³. غير أن ما يميز أعمال العنف في البصرة عن اقليم كردستان هو أن الجرائم في البصرة ليست بالضرورة من جانب عائلة الضحية أو المجتمع ، وإنما من جماعات اسلامية نصبت نفسها محاولة فرض وجهات النظر المحافظة بشكل متطرف لكي يصبح سلوكا اجتماعيا مقبولا عند سكان البصرة. وقد شهدت جرائم العنف ضد المرأة انخفاضاً ملحوظاً حالما أسقطت الحملة العسكرية من جانب الحكومة المركزية هذه الجماعات ودفعتها إلى الاختباء في ربيع عام 2008.

بالرغم من تقدم المجتمع الكردي باتجاه الحدائه في بعض المجالات ، إلا أن السلطة الأبوية مازالت تحكم قبضتها في علاقات غير متكافئة مع المرأة تنظمها شبكة معقدة من الممارسات المتكافئة التي تعزز الفكرة القائلة بأن المرأة بطبيعتها خاضعة للرجل⁵⁴. وتشمل هذه الممارسات النظم الأخلاقية والاجتماعية ، كذلك حقوق المرأة في الطلاق ، والزواج والميراث والحضانة. إن عدم التكافؤ في علاقات القوة الموجودة في كردستان ، بل في أنحاء كثيرة من العالم ، تؤثر مباشرة على العنف ضد المرأة و كما هو معترف به في إعلان القضاء على العنف ضد المرأة الصادر من الجمعية العامة للأمم المتحدة عام 1993 .. وعلاوة على ذلك ، فقد لوحظ من قبل الأمم المتحدة أن "انتشار العنف ضد المرأة عبر حدود البلاد ، والثقافة ، والعرق ، والطبقة والدين ، ترجع في جذورها إلى النظام الأبوي و الذي يعتبر الهيمنة المنهجية للرجل على المرأة"⁵⁵.

⁵¹ المرجع نفسه

⁵² المرأة من أجل المرأة الدولية ، وتقرير العراق 2008 ، 21-22.

⁵³ تقرير بعثة الأمم المتحدة لحقوق الإنسان من 1 حزيران / 31 ديسمبر 2007 ، 14.

⁵⁴ المشروع الكردي لحقوق الإنسان ، تقرير للبرلمان الأوروبي ، "زيادة عدد النساء اللواتي ينتحرن في كردستان" ، يوليو 2007 ، 50.

⁵⁵ الأمم المتحدة ، "دراسة معمقة عن جميع أشكال العنف ضد المرأة" تقرير الأمين وبوجه عام ، يوليو 2006 ، 28.

في كردستان التي تقع في قلب "حزام الأبوية" في الشرق الأوسط وآسيا⁵⁶ ، يخدم العنف ضد المرأة بمثابة آلية للمحافظة على سلطة وسيطرة الرجل.. ان استخدام العنف هو ظاهرة متأصلة في المجتمعات الأبوية⁵⁷. و عندما تتعرض المرأة للعنف المرتبط بالشرف (عندما تحصل في اية امة) ، وخصوصاً عند تخطي النساء القواعد التي تحكم الحياة الجنسية وأدوار الأسرة ، فإن العنف لا يستخدم لغرض "معاقبة" الفرد فقط ولكن لتعزيز المعايير السائدة بين الجنسين وهياكل السلطة⁵⁸. في كردستان العراق، فإن العنف المرتبط بالشرف موجود كـ"عادة"، مما يشير الى الشخصية الكردية الاصلية، ولذلك فإنه يمكن العفو عنه⁵⁹.

ب- وصول المرأة إلى العمليات السياسية

من الواضح أن العديد من النكسات للنساء وقعت في العراق منذ عام 2003 ، من جانب بسبب ظهور البرنامج الديني في السياسة، بعد سقوط نظام صدام حسين، والذي يوصف بأنه أعاد ويقوه ظهور برنامج ديني واسع في السياسه ، ولكن أيضا بسبب انهيار الحالة الأمنية ، و في أوقات الصراع فإن العلاقات الاجتماعية والسياسة تصبح تحت سيطرة الذكور أكثر.

بالمقارنة مع بقية العراق ، فإن المرأة في المحافظات التي تسيطر عليها حكومة إقليم كردستان تتمتع بوجود بارز نسبيا في العمليات السياسية ، وإنفاذ القانون والسلطة القضائية. ومع ذلك ، فإنها لا تزال ممثلة تمثيلا ناقصا في مناصب النفوذ السياسي الحقيقي⁶⁰. وعلاوة على ذلك فإن صياغة السياسات التي تراعي الفوارق بين الجنسين والإجراءات ، وتنفيذ مثل هذه الإجراءات تظل ذات مستويات غير مرضية ، على الرغم من التقدم الذي أحرز مؤخرا لتدارك هذه الثغرات. لا تزال هناك قيود شديدة على الوصول إلى السلطة ، وبالتالي حتى لو كانت المرأة تستطيع الوصول إلى مستوى النخب السياسية ، فإنها ممارسة السلطة عادة ماتكون رمزية ، ولا تشارك في عملية صنع القرار. بناء على استبيان عام 2008 المذكور انفاً والذي شمل عينات مأخوذة من جميع أنحاء القطر فإن 43 ٪ - 75 ٪ من النساء المشتركات في الاسييان في أنحاء مختلفة من العراق ، يعتقدن أن واضعي السياسات لا يضعون في الاعتبار ظروف المرأة عند إتخاذ قرارات الدولة⁶¹.

والاستثناء الواضح هو لجنة شؤون المرأة في الجمعية الوطنية الكردستانية و التي بذلت جهودا كبيرة لنشر التحسن في وضع المرأة في المنطقة ، سواء على المستويات السياسية والتشريعية ، و قد اقترحت اللجنة تشريعات رامية إلى حماية المرأة بشكل أفضل من العنف⁶².

وصول المرأة إلى العدالة

يتألف النظام القانوني والقضائي في إقليم كردستان من الشرطة والمحاكم والسجون وقوات الأمن.

⁵⁶ موغامد ، فالنتين ، عام 1994 ، المساواة بين الجنسين والهوية الوطنية: المرأة والسياسة في المجتمعات الإسلامية. لندن.

⁵⁷ الأمم المتحدة ، " دراسة معمقة عن جميع أشكال العنف ضد المرأة" تقرير الأمين العام ، يوليو 2006 ، 28-29.

⁵⁸ المرجع نفسه 29

⁵⁹ مواب، شهرزاد و امير حسنيور، " افكار حول الصراع ضد قتل الشرف"، الصحيفة الدولية للدراسات الكردية، كانون الثاني 2002، ص88

⁶⁰ المشروع الكردي لحقوق الإنسان ، تقرير للبرلمان الأوروبي ، " زيادة عدد النساء اللواتي ينتحرن في كردستان"، يوليو 2007 ، 59.

⁶¹ المرأة للمرأة الدولية ، 2008 تقرير العراق.

⁶² تقرير بعثة الأمم المتحدة لحقوق الإنسان ، 1 تموز / 31 ديسمبر 2007 ، 16.

خلص مؤشر الإصلاح القضائي لعام 2006 لكردستان والذي أجرته نقابة المحامين الأمريكية إلى أن استقلال القضاء عن وزارة العدل في كردستان و عن السلطة التنفيذية هو استقلال غير تام. وعلاوة على ذلك ، فقد عانت السلطة القضائية من الإهمال من جانب مختلف الانظمة الحاكمة إضافة الى التأثيرات السياسية الخارجية ، ونقص الموارد المتاحة اللازمة لتطوير الجهاز القضائي. ويبقى القضاء في كردستان عرضة للنفوذ السياسي والقبلي كذلك يحافظ نظام العدالة الغير الرسمي على مستوى عال من الوجود في كردستان. وعلاوة على ذلك ، فإن العدالة الرسمية وغير الرسمية تبدي تحيزاً قوياً للذكور⁶³.

وعلى الرغم من أن التشريعات الوطنية العراقية مازالت سائدة في إقليم كردستان ، إلا ان هنالك نظم عدة متنافسه و مسيطره مثل اللوائح والتشريعات الإقليمية والشرعية والقانون العرفي المحلي. ويعتمد الأثر النسبي لهذه المكونات على الموقع وطريقة التفسير⁶⁴. وتشير الأدلة إلى أن نظام العدالة غير الرسمية يحتفظ بسلطه استثنائية في القضايا المتعلقة بالمرأة. وقد تجد المرأة صعوبة كبيرة في الوصول إلى النظام القضائي الرسمي وخصوصاً في المناطق الريفية ، حيث يقتصر حصول المرأة ، على شبكات "العدالة غير الرسمية" التي غالباً ما لا تدرك حقوق المرأة ، ولا تميل إلى حمايتها⁶⁵.

وفي مسح كمي أجري على مستوى الأمة في عام 2008 ، وكما ذكر انفاً فإن 52.9 ٪ من المشاركين يعتقدون أن العنف ضد المرأة في كردستان هو في ازدياد ، مشيراً الى عوامل مثل تدني احترام حقوق المرأة ، والنظرة إلى المرأة كمقتنيات وتدهور حاله الاقتصادي. وفيما يتعلق بالحماية ، 46.8 ٪ مقابل 36.2 ٪ يشعرون بحماية كافية من جانب الشرطة. ومع ذلك ، رأى 76.5 ٪ أنها لن تتمتع بحماية كافية من الزعماء الدينيين في كردستان⁶⁶.

تتكرر انتهاكات حقوق الإنسان الخاصة بالمرأة وحقوقها القانونية في إقليم كردستان بشكل منتظم ، وغالباً بالتواطؤ مع الجهات التي تمثل الدولة. إن القرارات التي تتخذها المؤسسات غير الرسمية و التي يمكن ، في سياقات أخرى ، أن يطعن فيها عن طريق اللجوء إلى النظام القضائي الرسمي ، للأسف ، غالباً ما تؤيدها مؤسسات العدالة الرسمية التي تؤمن بالمفهوم الدولي للأبوة والذي يجعل العنف ضد المرأة امراً طبيعياً⁶⁷.

ومن المسلم به وجوب ارسال إشارة واضحة إلى المجتمع من قبل النظام القضائي الرسمي بان قتل النساء "لحماية الشرف" لن يتم التسامح معه ، وإصدار الأحكام لتتناسب وفقاً مع خطورة هذه الجرائم. وقد حذرت الأمم المتحدة من ان السلطات الكردية ، ما لم تظهر ما يكفي من الإرادة السياسية لمعالجة التصور بأن العنف ضد المرأة له ما يبرره في بعض الحالات ، فإن من المرجح ان عمليات القتل ستستمر⁶⁸.

خامساً النتائج

⁶³ المشروع الكردي لحقوق الإنسان ، تقرير للبرلمان الأوروبي ، "زيادة عدد النساء اللواتي ينتحرن في كردستان" ، يوليو 2007 ، 63-65.

⁶⁴ نفس المرجع 64-65

⁶⁵ نفس المرجع 64

⁶⁶ المرأة من أجل المرأة الدولية ، وتقرير العراق 2008 ، 21-22.

⁶⁷ المشروع الكردي لحقوق الإنسان ، تقرير للبرلمان الأوروبي ، "زيادة عدد النساء اللواتي ينتحرن في كردستان" ، يوليو 2007 ، 65.

⁶⁸ تقارير بعثة الأمم المتحدة لحقوق الإنسان من كانون الثاني / يناير كانون الأول / ديسمبر 2007.

يناقش هذا الفصل النتائج البارزة التي تستجيب للأسئلة البحثية التالية :

1. ما هي وجهات النظر حول الشرف والتي تمهد الطريق لجرائم الشرف ، وتضيف صيغة الشرعية للعقوبات؟
 2. ما هو مدى وطبيعة العنف المرتبط بالشرف في المنطقة؟
 3. كيف يتم النظر لآعمال العنف المرتبط بالشرف؟
 4. ما هي العلاقة بين العنف العام ضد المرأة و العنف المرتبط بالشرف؟
 5. من هو الأكثر تعرضا للخطر في العنف المرتبط بالشرف؟
1. ما هي وجهات النظر حول الشرف والتي تمهد الطريق لجرائم الشرف ، وتضيف صيغة الشرعية للعقوبات؟

إن الغالبية العظمى من النساء اللواتي تم مقابلتهن رُبطن مفهوم الشرف بالمرأة ، والسيطرة على حاله الجنسية للمرأة. تنبع الآراء حول ما يشكل السلوك الغير نزيه من معايير اجتماعية وثقافية متجذرة في النظام القبلي ، أو الدين ، أو سوء تفسير للدين والقيم الأبوية. ويأتي الاعتقاد بأن المرأة التي تتصرف بطريقة غير شريفة يجب معاقبتها نتيجة للضغوط الاجتماعية ، ويستمد هذا الاعتقاد شرعية من الإيمان بأن فعل فاضح قد ارتكب ويتفاقم هذا الأمر بسبب الافتقار إلى التعليم والوعي . وهذا يدعو إلى ضرورة وجود رد فعل موجه للمرأة ، التي ينظر إليها على أنها شاركت في عمل غير مشرف. والرد المفضل عادة ما يكون عنيفا في طبيعته.

بشأن تحديد عناصر "الشرف" يمكن تقسيم وجهات نظر المستجيبين إلى فئتين : (1) تلك التي خفضت مفهوم الشرف في السيطرة على سلوك المرأة وحاله الجنسية للمرأة ، و (2) الذين عرفوا الشرف في مستوى أعلى من التجريد التي تشمل المفاهيم والقيم مثل الإيمان ، والصدق ، والتقاليد والأخلاق. و نظرا لسيطرة هيكل السلطة الأبوية والاجتماعية للمجتمع الكردي ، فإن الغالبية العظمى من الذين جرت مقابلتهم ربطوا الشرف بالمرأة ، والسيطرة على الحياة الجنسية للمرأة وكما هو متوقع. حتى من بين الذين يرون ان الشرف ليس محددًا فقط بالمرأة فإن السيطرة على حاله الجنسية للمرأة في كثير من الأحيان كانت حاضرة في الردود على الأسئلة الأخرى. وكان واضحا من الردود أنه مهما كانت النظرة لمفهوم الشرف ، فإن المجتمع الكردي يولي الكثير من الأهمية لهذا المفهوم.

هناك اتجاها واضحا بالنسبة لأولئك الذين ينظرون للشرف على انه سيطرة على حاله الجنسية للمرأة وسلوكها هو في الواقع أن أولئك الذين شككوا في هذا التعريف في كثير من الأحيان ميزوا ما بين اعتقادهم وبين ما يرون انه وجهة نظر المجتمع للشرف.

و من اصل 3310 اجابه في المسح الكمي ،فإن 90 ٪ منهم ، او 2984⁶⁹ يؤمنون بمفهوم "السلوك المشين"⁷⁰.

عدم تحديد الشرف فقط بالحاله الجنسيه الانثويه

المجيبين الذين يرون ان الشرف يتعدى حدود حاله الجنسيه الانثويه عرضوا وجهات النظر هذه :

" الشرف شيء رفيع وقيم يكتسبه الانسان من السلوك الجيد. على سبيل المثال من خلال الأخلاق ، واحترام الآخرين ، والتصرف بشكل جيد. وهو يتعلق بالرجال والنساء. "(انثى ، و 27 سنه ، مساعد طبي ، منطقة كفري)

⁶⁹ تتألف من 1070 من الإناث و 1914 الذكور.

⁷⁰ الذين شملهم الاستطلاع سئلوا عن "هل تؤمن ما يطلق عليه" السلوك المشين "؟

"شرف المرأة ليس تابعا للرجل. الشرف هو أن تكون صادقا مع نفسك ومحيطك. أنا لا اعتبر أي سلوك شخصي سلوكا غير نزيه... ولكن استخدام ثروة العامة للامور الشخصية هذا هو السلوك الغير الشريف." (انثى ، 33 سنة ، صحفية ، مدينة السليمانية)⁷¹

"الشرف هو المعيار لقياس سلوك الشخص ، هو مدى الالتزام الشخص بحقوقه وعدم انتهاك حقوق الآخرين." (انثى ، 28 سنة ، موظفة في الخدمة المدنية ، مدينة السليمانية)

الكثير من هذه الرؤى للشرف ، والتي هي ليست مرتبطة تحديدا بالحاله الجنسيه للإناث ، متأصلة في مفاهيم حقوق الإنسان الأساسية ، واحترام الآخرين. هناك شخص عمره (24 عاما) تلقى تعليمه في الكلية و يعمل في الخدمة المدنية وجهة نظره للشرف "شخصية الفرد وسلوكه وطريقة تفكيره. عدم التعدي على حقوق الآخرين واحترام الناس وسيلة لحماية الشرف." وعلاوة على ذلك ، اعتبر أن "استغلال الفتيات من قبل الفتيان" هو سلوك غير نزيه.

تحديد الشرف فقط بالحاله الجنسيه الانثويه

مع ذلك ، فإن الغالبية العظمى من الأشخاص الذين تمت مقابلتهم يعتقدون أن الشرف مرتبط بالسيطره على الحاله الجنسيه للانثى وسلوكها. اختلفت آراء المجيبين حول الاتفاق مع او رفض هذا التعريف ، وغالبا ما كانوا يميزون بين نظرة مجتمعاتهم الى مفهوم الشرف ورأيهم الشخصي. هناك أيضا إدراك أن مفهوم الشرف ينبغي ان يعاد تعريفه ولكن عادة ما تسود اراء المجتمع :

"حسب المفهوم الاجتماعي فان مفهوم الشرف مرتبط بالحاله الجنسيه ومتعلق فقط بالمرأة ، ولكنني أعتقد أن الحياة الجنسيه ليست سوى جزء من ذلك". (ذكر ، 27 عاما ، محام ، مدينة السليمانية)

"الشرف هو حسن سلوك من البشر ، ولكن في ثقافتنا هو بالكاد مرتبط بتصرفات المرأة." (ذكر ، 27 عاما ، مدرس ، زرايان)

"لا يوجد إجماع ضمني على تعريف للشرف ، بل يتغير من ثقافة إلى أخرى. على سبيل المثال ، في مجتمع مغلق مثل بلدي فإن الشرف مرتبط مباشرة بالمرأة والحياة الجنسيه ، ولكن ربما في ثقافة أخرى يعتبر الصدق شرفا". (ذكر ، 34 سنة ، موظف مدني ، مدينة السليمانية)

"الشرف هو السلوك الجيد حيث يملكه جميع البشر او لا يملكونه. المشكلة هي أن في مجتمعنا ان الشرف مرتبط بالمرأة." (انثى ، 36 سنة ، موظفه في الخدمة المدنية ، مدينة السليمانية)

" هو المفهوم الضخم والخطير المرتبط بالمرأة فقط (من قبل المجتمع) ، والنساء مكفولات بحمايته". (ذكر ، 30 سنة ، طالب جامعي ، مدينة السليمانية)

"هو القيم الاجتماعية المفروضة في ثقافات الشرق الأوسط و الذي يقاس السلوك بواسطته. في ثقافتنا هذا المفهوم مرتبط فقط بالمرأة الى درجة انه كلما ذكر الشرف تقفز المرأة إلى أذهاننا." (ذكر ، 25 سنة ، مدرس ، مدينة حلبجة)

"إن البشر ينبغي أن يكونوا صادقين ، وليس سارقين ، ولكن في مجتمعنا ، الشرف لديه تعريف مختلف. في مجتمعنا يعتقدون أن الشرف مرتبط بالمرأة." (انثى ، 66 سنة ، سيدة أعمال ، مدينة السليمانية)

"ينبغي أن يعنى بالشرف من قبل الرجل والمرأة سوياً، ولكن في مجتمعنا الشرف (مسؤولية) النساء فقط." (انثى ،

⁷¹ في الإجابة عن هذا السؤال ، يبدو أن المجيبين انتقدوا الفساد الحكومي ، وهذه المسألة قد حصلت على قدر كبير من اهتمام وسائل الاعلام في المنطقة.

29 سنه ، ربة بيت ، مدينة السليمانية)

"إن أي سلوك لا يتناسب مع الأخلاق الإنسانية بغض النظر إذا ارتكبت من قبل المرأة أو الرجل يعتبر سلوكا غير نزيه (ولكن) الاكراد يربطون الشرف بالمرأة فقط". (ذكر ، 39 سنه، كاتب عدل ، منطقة بينجوين)

البعض من الذين ينظرون إلى الشرف المحدد بحاله الجنسيه للأنثى فقط لم يميزوا بين وجهات نظرهم والمجتمع :
"الشرف هو الاسم الذي ينتمي الى المرأة حتى وفاتها". (انثى ، 24 سنه ، مدرسة ، مدينة السليمانية)

"عندما تكون المرأة بلا شرف تكون عاهرة" (ذكر ، 61 سنه ، ضابط شرطة ، مدينة السليمانية)

"يجب على المرأة حماية شرفها ، وعدم ارتكاب اي سلوك غير نزيه". (انثى ، 28 سنه ، ربة بيت ، منطقة ججمال)

"انها العذرية للفتاة ، والخيانة الجنسية للمرأة وعدم وجود علاقة حب". (انثى ، 25 سنه ، صحفية ، مدينة السليمانية)

السلوك الشائن

فيما يتعلق بالسلوك الشائن ، من الواضح أن الغالبية العظمى من تلك المقابلات تربط السلوك الشائن بسلوك الإناث "غير المقبول" على طول الخط مع الأخلاقيات والمعايير المجتمعية. كان هناك بعض المجيبين الذين ذكروا نقطة ان سوء التصرف يشمل الذكور ايضا ، ومع ذلك ، بوجه عام ، من الواضح أن السلوك الشائن هو هيكلية مخصصه للنساء. ولتبرير هذا الامر ، فإن الغالبية العظمى ذكروا في ردودهم امثلة مثل الزنا / أو الخيانة ، إقامة علاقات جنسية مع رجل خارج الزواج ، ووصفت بأنها "العلاقات الجنسية". وفي كثير من الحالات فإن علاقة امرأة مع رجل ، حتى لو كانت لا تشمل ممارسة الجنس ، ويعرف بأنها "علاقة حب بسيطة" تعتبر سلوكا شائنا ايضا. غير أن بعض المجيبين مددوا مفهوم السلوك المشين ليشمل "السلوك الغير لائق أو الملابس الغير لائقة" مثل ارتداء تنورة قصيرة ، والخروج بدون إذن ، أو التحدث مع رجل لاتربطها به علاقة قرابة.

وتميزت الردود من المسح الكمي بالاتساق. و ردا على سؤال حول مفهوم "السلوك المشين" ، فإن 79 ٪ من المستجيبين حددوا "العلاقات الجنسية" (خارج إطار الزواج).

واكثر الامثلة التي اعطيت للسلوك الشائن التي تقوم به المرأة :

- الخيانة في الزواج
- علاقة ما قبل الزواج ، أو العلاقات الجنسية الغير قانونية
- "علاقات حب" (علاقة غير جنسية مع رجل ، سواء من قبل امرأة متزوجة أو غير متزوجة)
- عصيان الوالدين
- البغاء
- السلوك الشائن يشمل الملابس

ما هو السلوك الشائن؟

"يتحقق العار عن طريق العلاقات الجنسية الغير شرعية والغير قانونية وعن طريق الحب (غير الجنسي)." (انثى ، 24 عاما ، مدرسة ، في مدينة السليمانية)

"العلاقة خارج اطار الزواج." (ذكر ، 39 عاما ، عامل ، قه لا دزه)

"خروج الفتيات من دون إذن ، والزنا ، والخيانة." (انثى ، 54 ، منطفة ، كلار).

"السلوك الغير شريف هو الزنا ، والخروج بدون إذن الزوج ، والتحدث مع رجال آخرين." (ذكر (33 عاما) ، مساعد قانوني ، مدينة السليمانية)

"السلوك الغير النزيه يشمل الكفر بل يشمل أيضا أي انحراف عن التقاليد والثقافة من خلال ارتداء الأزياء والملابس والحديث مع الرجال ، وحتى الابتسامة التي تجذب اهتمام المجتمع تجاهها." (انثى ، 28 عاما ، عامل اجتماعي / باحث ، في مدينة السليمانية)

"في مجتمعنا نولي اهتماما للمظاهر. يبدو أن الموضة وارتداء التنانير المصغرة ، وتصميم الشعر يعتبر سلوكا شائنا. كذلك ، فإن وجود صديق أو العلاقات الجنسية ايضا يعتبر سلوكا شائنا". (ذكر ، 29 عاما ، عامل اجتماعي / باحث في مدينة السليمانية)

هناك اتفاق عام في الآراء في المجتمع الكردي العراقي ، حول ان مفهوم الشرف يدور أساسا حول السيطرة على المرأة فيما يتعلق ، وليس حصريا ، السيطرة على حاله الجنسيه. ومن الواضح أن هذه السيطرة تمتد لتشمل تحديد الحريات العامة. ومن المهم أيضا أن عددا كبيرا من المجيبين على ما يبدو يعتقدون بأن مفهوم الشرف "المفروض اجتماعيا" ليس عادلا. وعلى الرغم من أنها حافظوا على وجهة نظرهم بأن الشرف هو قيمة أساسية ، فإن هؤلاء المستجيبين طرحوا مفهوماً للتمييز بين ما هو واضح من السلوك الشائن (على سبيل المثال ، امرأة تقوم بالزنا) ، وبين السلوك الذي ينظر إليه من قبل البعض على أنه سلوك شائن ، لكنه يصل إلى أبعد مما ينبغي في رأيهم (مثل الحد من الحريات). وعلاوة على ذلك ، هناك بعض المجيبين الذين شككوا في أن الشرف ينبغي أن يقتصر على سلوك المرأة ، بل يجب أن يكون متعلقا بسلوك الرجال أيضا. هؤلاء المجيبين لاحظوا النفاق المتأصل في التعريف الضيق للشرف - بأن الشرف عبء على الإناث ، ومن المحتمل أن تعاقبن اذا تجاوزن حدود المفهوم ، في حين أن الرجال يستطيعون القيام بسلوك مماثل بدون عقاب.

لذلك يقوم العنف المرتبط بالشرف / جرائم الشرف على الاختلاف في النوع الاجتماعي وهو متأصل في أشكال التمييز ضد المرأة. تكبح هذه الظاهرة وبشكل جدي قدرة المرأة على التمتع بحقوقها وحرياتها على أساس المساواة مع الرجل.

"ان بعض الرجال لأخلاقيون ولكنهم لا يقبلون أي انحراف من النساء ويأمرون بقتلهم... هناك رجال لا يعيرون اي اهتمام لشرفهم ولكن عندما يتم التشاور معهم بشأن هذه المسألة فأفضل حل عندهم هو القتل". (ذكر ، 58 عاما ، موظف حكومي ، دوكان)

"يسمح للرجال بالقيام بأي شيء يحلو لهم ، ولكنهم يعاقبون المرأة... اذا انحرفت" (انثى ، 36 عاما ، موظفة حكومية ، مدينة السليمانية)

"شرف المرأة أمر حاسم بالنسبة للثقافة والتقاليد العائلية ولكن (لا أحد) يهتم إذا تصرف الرجل مثل تصرف المرأة".
(انثى ، 29 عاما ، ربة بيت ، مدينة السليمانية)

الشرف يتجسد في الإناث ، فأذا قامت بفعل شائن حسب نظرة المجتمع ، فإن شرف عائلتها سيكون في خطر بشكل مباشر ، ويتسبب باحراجهم امام المجتمع. واجب الذكور من أفراد الأسرة هو "حماية" شرفهم ، عن طريق الحد من حريات النساء من أفراد الأسرة باستعمال العنف والقهر والسيطرة. إن تحديد الشرف بالسيطرة على الحياة الجنسية للمرأة يمهد الطريق للمفهوم القائل بأن النساء اللواتي لا يحمين شرفهن عن طريق الاذعان لسيطرة الذكور من أفراد الأسرة يجب أن يعاقبن. والعقوبة عموما تأخذ طابعا عنيفا.

وردا على السؤال حول الأصل والأساس المنطقي للأفكار حول ما يشكل العار ، وكذلك ما هو السبب وراء قبول وممارسة المعاقبة للتجاوزات في الشرف بطريقة عنيفة ، فإن معظم المجيبين حددوا عوامل متعددة :

- التقاليد القبلية / الثقافة
- الهيمنة الأبوية
- الدين / سوء فهم للدين
- قلة التعليم / عدم كفاءة التعليم
- الضغوط الاجتماعية

معظم الأشخاص الذين تمت مقابلتهم يعتقدون أن الأفكار حول ما يشكل السلوك الشائن كذلك الاعتقاد بأن المرأة التي تتصرف بطريقة غير شريفة يجب أن تعاقب ، هو نتيجة للقواعد الاجتماعية أو الثقافية أو القبلية المتأصلة في النظام. وعرض البعض الآخر أن اللوم يقع على الدين ، أو التفسير الخاطئ للدين.. وقد حددت نسبة كبيرة من المستجيبين المعايير الأبوية ، صراحة أو ضمنا ، والكثير من المشاركين في الاستبيان ذكروا خليط من العوامل. إن قلة التعليم الكفوء يعزز النظام الاجتماعي الموجود والذي يبيح الاستمرار في هذه الممارسة. و من المسلم به من قبل الأغلبية الساحقة ان الضغط الاجتماعي ، المعزز بالعوامل المذكورة أنفا كنقص التعليم / النوعية ، يؤدي الى خلق رد فعل عنيف.

تتماشى نتائج المسح الكمي مع هذه النتائج ، مع 48 ٪ يعتقدون أن التقاليد والثقافة هو السبب الرئيسي ، و 43 ٪ من المستجيبين يرون أن الدين هو الأساس لمفهوم الشرف.

التقاليد القبلية

وفقا لنتائج البحوث فإن النظام الاجتماعي/ الثقافي القبلي يعتبر نظاما لتحديد أساس مفهوم السلوك الشائن ، فضلا عن الإجراءات العقابية لإضفاء الشرعية على الانتهاكات القائمة على اساس الشرف :

"هذا بسبب تقاليد المجتمع. الأسر والعشائر يتبعون التقاليد ، ولا يقبلون أي انحراف عن ذلك." (انثى ، و 36 ، ومساعد طبي ، سيد صادق)

"الثقافة الكردية هي المسؤولة عن هذا النوع من التفكير." (ذكر (50 عاما) الموظف المدني ، قه لا دزه)

"هذه الطريقة في التفكير تأتي من العقلية القبلية المتخلفة للأمة الكردية." (ذكر ، 28 ، عاطل عن العمل ، مدينة السليمانية)

"هو مستمد من عادات وثقافة المجتمع." (ذكر ، 26 ، في الخدمة المدنية ، دربندخان)

"الأسرة والقبيلة هي المصدر الرئيسي لهذا النوع من الفكر ، ولكنها أيضا نتاج للثقافة والتعليم في المنطقة." (ذكر

(33 عاما) الموظف المدني ، في مدينة السليمانية)

السلطة الأبوية وهيمنة الذكور

"هذه الأفكار جاءت من المجتمع الكردي الذي يهيمن عليه الذكور وثقافته التي تمنح المرأة حقوقا اقل." (انثى ، 26 ، في الخدمة المدنية ، حلبجة)

"(هي تأتي من (النظام الأبوي الذي يعتبر المرأة من الدرجة الثانية والرجل يستطيع مسائلتها وعقابها." (انثى ، 25 ، عاما ، مدرسة ، في مدينة السليمانية)

"اتي المجتمع بهذه الفكرة القديمة ويطبق ذلك على كل الأسر والجماعات. وهو ايضا نظام ابوي. نستطيع أن نقول أنها مزيج من الاثنين معا. "(انثى ، 33 عاما ، صحفية ، في مدينة السليمانية)
"(يأتي من (طريقة تفكير السلطة الأبوية. في أي وقت ، إذا كان الأب والاخت لا يتقبلون سلوك المرأة يرتكبون العنف باسم الشرف ضدها. "(انثى ، 48 ، وهي ربة منزل ، قرية كانه كوما)

بعض المجيبين يرون ان النظام الأبوي هو نتاج قمع الضعفاء من قبل ذوي الافضلية في المجتمع.

النظام الابوي

"له تاريخ طويل. عند تقسيم الوظائف والممتلكات ، أصبحت المرأة من ممتلكات الرجل. لحماية هذه الملكية يتم اتخاذ العديد من التدابير بما في ذلك استخدام العنف. التقاليد والدين أيضا يقومون بدور نشط في توجيه الناس لاستخدام العنف. الدين يملأ الناس بالعنف ويقسم المجتمع إلى قسمين ، مع إعطاء سلطة القهر للرجال ضد النساء. حتى في الدين هناك بعض الشروط التي يتعين الوفاء بها (لاستخدام العنف) ولكن الناس لا يهتمون بها. (في رأيي) لا أحد ينتمي الى الاخر. نأتي بعقد قانوني اجتماعي ونكون فيها على قدم المساواة. ومع ذلك ، فالدين ، والقواعد الاجتماعية تعطي الامتيازات لأحد الطرفين على الآخر ، ويعطي الحق في استخدام العنف ". (ذكر (34 موظفا مدنيا ، في مدينة السليمانية)

"(يأتي من (هيمنة الذكور. عندما يشعر الرجل بأنه هو المسيطر يحاول استغلال ضعف للمرأة. "(ذكر ، 27 ، يعمل لحسابه الخاص ، في مدينة السليمانية)

"الرجال في السلطة في المجتمع ، لأن لدينا نظام أبوي. النظام الأبوي هو عكس النظام الديمقراطي – الكثير من الامور مسموح للرجال ولكنها ممنوعة بالنسبة للمرأة. المرأة يجب أن تكون خجولة ، ضعيفة وهادئة. إذا كانت خالفت هذه الامور ينظر إليها على أنها غير شريفة. "(ذكر ، 29 عاما ، عامل اجتماعي / باحث ، في مدينة السليمانية)

الدين / سوء فهم الدين

كما حدد المجيبون الدين من العوامل التي تسهم في هذه الطريقة في التفكير :

"الدين له تأثير ، فضلا عن الأعراف القبلية القديمة ، والتعليم... نحن مسلمين ، الشرف الرفيع في الإسلام امر مقدس هكذا أي مشكلة صغيرة حول الشرف يعتبر كبير جدا في أذهاننا." (ذكر ، 26 عاما ، موظف حكومي ، قه لا دزه)

"الدين هو مصدر هذا النوع من التفكير ، لأن الدين يحرم أي علاقة بين الرجل والمرأة خارج إطار الزواج ، وهناك الكثير من الآيات واضحة في هذا الشأن. الدين أيضا سهل على القبائل والعائلات لارتكاب أعمال العنف في هذا المجتمع الأبوي. "(انثى ، 38 ، في الخدمة المدنية ، في مدينة السليمانية)

في ردود هذه الفئة ، حدد البعض "التفسير الخاطئ للدين" لتبرير استخدام العنف لمعاقبة المرأة التي تنتهك الشرف. رفضوا هذه الفكرة على أساس أنها لا تنطلق من تعاليم الدين الإسلامي التقليدي :

" الناس يستغلون الدين ويستخدمونها بطريقة خاطئة. على سبيل المثال ، الإسلام ، يشير إلى أن المرأة يجب ان تعاقب ، ولكن ليس ان يقتلن. أيضا ، فإن التقاليد القبلية يشجع الشعب على القيام بذلك. "(انثى ، 28 ، عاما ، مهندسة زراعية في مدينة السليمانية)

"إن شعبنا قد اساء فهم الاسلام قائلا ان الحفاظ على الشرف لايقوم به الا فئة النساء. هذا خطأ لان آيات من القرآن يوضح أن كلا من الرجل والمرأة يجب أن يعاقبوا. العقاب يجب أن يكون وفقا لمستوى ونوع الجريمة ، ويجب أن يتم في المحكمة. والقاضي فقط من يستطيع ان يقرر ذلك ". (ذكر (39 عاما) كاتب عدل ، بينجوين)

" هذه الفكرة تأتي من الأميين في الفترة التي عاش فيها العرب قبل الإسلام. كانوا يخلجون ويحزنون عندما كانوا يرزقون ببنت. وهكذا فإن العشائر رأت في ذلك امر محرجا وخطأ ، لذلك احرقوا بناتهم احياء. هذا النوع من القتل ناجم عن مفهوم الشرف. انها تنطلق من الأميين من عصر ما قبل الإسلام. دعونا نرى كيف يحل هذه المشكلة في الإسلام : جاء رجل إلى النبي (صلي الله عليه وسلم) وقال له ان زوجته لاترفض أي واحد لارتكاب الزنا. وهذا يعني ، انها فعلت ذلك مع كل من يريد. وسأل ، ماذا يفعل؟ رد النبي محمد (صلي الله عليه وسلم) : 'طلقها فقط ودعها تذهب إلى عشيرتها' وهنا يمكننا أن نرى أنه لا توجد عقوبة إلا اختيار الطلاق. "(ذكر (53 عاما) مدرس وواعظ ديني ، مدينة السليمانية)

نقص التعليم

العديد من المشاركين يعتقدون أن التعليم الغير كفوء متدني النوعيه او الغير مناسب والمتعلق بحقوق النساء والفتيات يؤدي إلى تفاقم الحالة :

"(العنف المتصل بالشرف يحدث بسبب (ضغوط المجتمع ، والافتقار إلى التعليم والتوعية. كثير من الناس ليس لديهم معلومات بشأن ما ينبغي عمله في حال ما انتهك شرفه. بسبب الارتباط الوثيق مع المجتمع والتدخل القبلي في قضايا الأسرة ، هناك قاعدة ثابتة في أذهانهم ، والتي تخضع المرأة للعنف. "(ذكر (33 عاما) ، مساعد قانوني ، مدينة السليمانية)

"نقص التعليم ، والمجتمع الأبوي والضغط الاجتماعي هي الأسباب الكامنة وراء أعمال العنف المتصلة بالشرف. "(انثى ، 50 ، عاما ، ضابطة أمن ، في مدينة السليمانية)

"النظام الأبوي والعادات القبلية هي مصادر هذا النوع من الفكر .العلاقات الاجتماعية ، وسوء التعليم هي الأسباب الرئيسية للعنف المتصل بالشرف ". (ذكر (35 عاما) ، طبيب في مدينة السليمانية)

الضغط الاجتماعي

يتضح من الإجابات انه بصرف النظر عن كيفية نشوء مفاهيم الشرف والعقوبة ، فالأمر ليس مجرد موضوع شخصي أو عائلي. عمليا ، حماية الشرف هو مسؤولية المجتمع. وفي حين أنه ينظر الى الانثى على أنها من واجبها حراسة الشرف التي تجسدها ، و مسؤولية الذكور من أفراد الأسرة التعامل مع التجاوزات ، و المجتمع ككل يجسد للمطالبة بالعقاب ، وممارسة الضغط لهذه العقوبة التي يتعين تطبيقها. ومن ثم فهي في الناحية العملية ، فإن الضغط الاجتماعي تضفى الطابع القانوني على الرد التي عادة ما تكون ذات طابع عنيف. العنف يستخدم لتكون وسيلة رادعة ، وتحذر النساء لتجنب السلوك الشائن.

المجتمع ككيان جماعي يمكن ان يكون قاسيا وعادة ما لا تكون هناك اي احترام او قبول للقرار الفردي:
"هذه الطريقة من التفكير يرتبط بالمجتمع, لأنه يمكن ان يسامحك ابوك او اخوك ولكن المجتمع لن يسامحك"
(انثى, 20, السليمانية)

دعاء اسود خليل

واحدة من أعتى حوادث القتل من أجل الشرف ونشرت على نطاق واسع وقعت في 7 أبريل 2007 في بعشيقية في شمال محافظة نينوى ، وهي منطقة يسكنها 80 ٪ من اليزيديين و تحت السيطرة الإدارية السلطات الكردية. دعاء اسود خليل البالغة من العمر 17 عاما يدعى انها كانت على علاقة مع رجل مسلم من خارج المجتمع ، وكانا يخططان للزواج والانتقال الى الموصل ، وهذا تم مقابلته بالرفض من مجتمعه. تصاعد الموقف حتى احتشد 200 شخص ، بما في ذلك بعض من أقاربها ، اخرجوها عنوة ، من بيت آمن ، وجروها الى الشارع ، ركلوها وضربوها بالحجارة ، وأخيرا ضربت حتى الموت بأعداد كبيرة من الكتل الخرسانية. رجال الشرطة في محيط الحادثة لم يتدخلوا. صورت عملية القتل بكاميرات الهاتف النقال ومقاطع الفيديو تم نشره على شبكة الإنترنت ، وجذب اهتمام العالم. خرجت تظاهرات في كردستان والخارج للتعبير عن سخطها لوحشية القتل. القتل اضر كثيرا بعلاقة هشه اساسا بين اليزيديين والمسلمين ودفعت الى صدور التهديدات وأعمال الشغب و جرائم قتل لاحقة. حجم بعض ردود الفعل المتطرفة ضاهى بمستواها العنف الذي كان يشهده العراق في ذلك الوقت : المتطرفون المسلمون استغلوا ما كانوا يعتبرونه اعمال معادية للمسلمين من قبل أولئك الذين لا يوافقون على علاقة دعاء اسود خليل فقاموا باختطاف وقتل 23 عمال المصانع اليزيديين في الموصل في 23 نيسان / أبريل 2007. على الرغم من تحديد 26 من المشتبه فيهم بالاسم ، لم يتم اعتقال احد. ولم تكن الرغبة العامة بعدم تقديم مرتكبي جرائم العنف المبني على اختلاف النوع الاجتماعي للعذالة هي العائق الوحيد لعمل ، وإنما أيضا شلل المؤسسات القضائية التي دمرتها الحرب في الموصل. في يوليو 2008 كان هناك تقارير حول بعض من المشتبه بهم وهم يسعون الى "المصالحة" مع عائلة دعاء اسود خليل لتجنب السجن.

"من وجهة نظر المجتمع فأن العنف كعقاب لانتهاك الشرف لايعتبر عنفا ، ولكنه درس يخدم الاصلاح للحفاظ على المبادئ الأخلاقية للمجتمع." (انثى ، 27 عاما ، مساعدة طبية ، كفري)

"الضغوط من المجتمع قوية جدا بشكل لا يترك أي دور للفرد كي يحكم. الضغط هو في أشكال السخرية ، والتقليل من قدر الشخص كل هذه تدفع الفرد إلى التصرف بعنف حتى لو انه لا يؤمن بما يقوم به." (انثى ، 35 عاما ، موظف حكومي ، جمجمال)

إذا اصبح فعل من الافعال التي ينظر اليها كسلوك شائن, معروفا من قبل المجتمع ، فأن الأسرة تقع تحت الضغوط من القواعد والأعراف ، للرد على انتهاك الشرف اما داخليا من قبل الأسرة أو بشكل اخر. وتشير النتائج التي تم توصل إليها الى مستوى عال من الضغط الاجتماعي للتعامل مع هذه التجاوزات ، وخاصة إذا كانت الأسرة تريد تجنب نبذ المجتمع :

" تعتقد الأسر أن المرأة إذا كان ينظر إليها على انها ارتكبت سلوكا غير نزيه من قبل المجتمع ، ولا يفعلون شيئا ، فأن المجتمع سيظهرهم و يفضحهم." (انثى ، 25 عاما ، ربة بيت ، مدينة السليمانية)

" ضغط المجتمع هو مصدر العنف المتصل بالشرف ، لأنه إذا كانت الأسرة لا تلتزم بالعنف ضد المرأة سوف تكون موضوعا للسخرية والقليل والقال داخل المجتمع." (ذكر ، 51 عاما ، ضابط شرطة ، في مدينة السليمانية)

" ضغوط المجتمع قوية جدا. لأن العلاقات الاجتماعية قوية جدا ، والأسر تتأثر بسهولة في المجتمع. من وثقا ان

العقوبة تنتظر كل منحرف. "(انثى ، 27 ، مساعدة طبية ، كفري)

في بعض الحالات فإن أفراد الأسرة تقبل هذه المهمة ، وفي حالات أخرى تقوم بذلك على مضض ، أو يحاولون مكافحة ذلك. وذكر العديد من المجيبين الذين يعملون مهنيًا مع النساء المعرضين للخطر أن في كثير من الحالات ، بعض أقارب المرأة المتهمه بانتهاك شرف العائلة يدركون مدى الخطر الحاق بها ويساعدون بارسالها بشكل خفي الى ملجأ لحمايتها من الأقارب أو أفراد القبيلة الذين ينوون قتلها :

"عندما تصبح المرأة ضحية سلوكها فإنه ليس خطأ الأسرة (عندما يقتلونها) ولكنه خطأ المجتمع الذي يفرض على الأسر ارتكاب العنف ضد المرأة". (ذكر (24 عاما) الموظف المدني ، ججمال)

"الضغوط من المجتمع ، يشجع وأحيانا يضغط على الأسرة من أجل اتخاذ اجراءات. وهي في الغالب القتل. "(انثى ، 22 ، عامما ، موظفة حكومية ، دوكان)

"ضغوط المجتمع يولد العنف ضد المرأة لأنه إذا لم تظهر العنف فإن المجتمع سينظر اليك كشخص عديم الشرف وعديم الاحترام. لقد هددت بالقتل لأنني أردت أن احصل على الطلاق من زوجي لأنني كنت في حالة حب مع رجل آخر. عائلتي رفضت ذلك لانهم اعتقدوا ان الطلاق عار لهم. وتجمع أقارب لي وقرروا قتلني. ألوم المجتمع على هذا القرار لأن الكثير من الأسر الأخرى من حولنا يستخدمون العنف كوسيلة لحل المشاكل. والدي وزوجي لا يريدان قتلني ، لكن المجتمع والأقارب حاولوا ارغامها على القيام بذلك. "(انثى (20 عاما) في مدينة السليمانية)

"هؤلاء الرجال قد يحبون زوجاتهم وبناتهم أو أخواتهم كثيرا ولكن عندما يتهمهم شخص بعديم الشرف عليهم اتخاذ بعض الإجراءات التي ربما هو القتل. يمكننا أن نتأكد من أن هذا النوع من الفكرة وضعت في عقولهم بواسطة مجتمع سيء و سلبي "(ذكر (53 عاما) ، مسؤول في الحكومة ، حلبجة)

"ان هذا يحدث في المجتمعات المحلية. إذا قامت عائلة بقتل ابنته ، فهذا العمل سيعتبر عملا مجيدا. هناك أسر يحبون بناتهم ولكنهم قتلوا بناتهم لاستعادة الشرف. على سبيل المثال ، في حي مجيد بك ، الأم وابنتها لقوا مصرعهم من دون اقامة العزاء لهن والجيران اعتبروه عملا مجيدا. "(ذكر ، 29 عاما ، عامل اجتماعي / باحث ، في مدينة السليمانية)

من الواضح أن الضغوط الاجتماعية تقوم بدور رئيسي في إضفاء الشرعية لاية عقوبات عنيفة. الواقع أن هؤلاء المستجيبين الذين يعملون مع ضحايا العنف من الإناث لاحظوا فئتين من العنف ضد المرأة (1) "الأسرة" الحالات التي تتطوي على سوء التفاهم بين أفراد الأسرة ، أو الزوج ، و (2) المشاكل "الاجتماعية" حيث تواجه المرأة العنف بسبب انتهاك الشرف. ورغم أن كلتا الفئتين تشمل نفس النوع من المشاكل ، عادة ما تتحول الحالة من "الأسرة" الى المشكلة "الاجتماعية" -- وبالتالي الى قضية "الشرف" عندما يكون المجتمع على علم ، وتصبح المسألة معرفة للجمهور.

"... تتصاعد النزاعات العائلية الى قتل الشرف عندما تعرف قبيلة الضحية أو المجتمع ظروف الانتهاك المزعوم لشرف العائلة ".

تقرير لبعثة الأمم المتحدة- مكتب حقوق الإنسان 1 نيسان / ابريل الى 30 يونيو 2007 ، صفحة 15.

هناك من يمكن أن يرتفع فوق الضغط الاجتماعي المكثف ، ولكنه امر صعب. المجيبين عموما اعتقدوا بأن أولئك الذين يعتبرون متعلمين ، أو يأتون من عائلة متعلمة يكونون أقل ميلا لارتكاب أعمال العنف المتصل بالشرف. ومع ذلك ، هناك نقص في الأدلة الإحصائية الموضوعية من هذه الدراسة لكي نستنتج أن هناك صلة مباشرة بين مستوى التعليم والعنف المتصل بالشرف. ويمثل هذا مجال يحتاج الى بحوث أكثر دقة.

ب-2. ما هو مدى وطبيعة العنف المتصل بالشرف؟

على الرغم من أن العديد من المجيبين على الاستبيان اعتقدوا ان النساء اللواتي ارتكبن سلوكا غير نزيه لا ينبغي أن يتعرضن للعنف بشكل روتيني ، من المسلم به أن غالبية أعمال العنف ، حتى على اساس اشتباه واه في السلوك الغير النزيه هو أمر شائع عند التعامل مع انتهاكات الشرف. ويبدو أن ثمة تنوعا ، ولكن منهجية واضحة للتعامل مع هذا الانتهاك ، والتي تتم خارج النظام القضائي الرسمي. من الانواع المختلفة للعنف المستخدم فأن القتل يعتبر امرا شائعا. الغالبية العظمى من المشاركين تمكنوا من سرد قصة حول العنف المتصل بالشرف كانوا على علم بها ، ومعظمها انتهت بالقتل.

عقوبة السلوك الشانين

في ردهم على سؤال حول معاقبة السلوك المشين ، انقسم المستجيبين بين العقوبة التي يراها المجتمع ونظراته الخاصة. ورأى كثير من المشاركين في الاستبيان أن النساء اللواتي شاركن في سلوك شائن يجب مشاورتهن ، ونصحهن ، أو تطليقهن ، وألا تتعرض للعنف بشكل روتيني. ومع ذلك ، فإن الواقع وفي كثير من الحالات ، فأن الادعاءات عادة لا يتم التحقق منها ، مما يؤدي إلى نتائج لا أساس لها من الصحة ، ويؤدي إلى حتمية اللجوء الى العنف.

في كوردستان ، تم السماح بالعدالة الغير الرسمية كي تتطور من قبل الاحزاب الحاكمة ، وأحيانا تستخدم لتسوية الحالات التي تنطوي على انتهاك المرأة للشرف. بناء على المقابلات خلال هذه الدراسة ، فأن القرارات التي تتخذها جهات العدالة الغير الرسمية تختلف باختلاف المكان ، والمستوى التعليمي والاجتماعي للأسرة ، والسن والحالة الاجتماعية للأنتى. على سبيل المثال ، فإن المرأة المتزوجة التي ينظر إليها على أنها تتصرف بطريقة غير شريفة يحكم عليها بعقوبات أقسى من النساء الشابات والغير متزوجات. معظم العقوبات تكون عنيفة في طبيعتها بدءا من الحد من التنقل للنساء (وصفت بأنها "السجن في البيت") ، والحرمان من التعليم ، والتجويد ، والضرب ، والتعذيب النفسي ، والزواج القسري ، الانتحار القسري (عن طريق الحرق) والقتل.

أنواع العقاب :

- السجن
- الحرمان من التعليم
- التجويد
- التسميم
- الضرب / اعتداء جسدي
- التعذيب النفسي
- الزواج بالإكراه
- الانتحار القسري عن طريق قتل النفس
- الزواج زن به زن⁷²
- القتل العمد
- التعويض المالي
- الطلاق

⁷² زن به زن (امراة لامراة) هو مؤسسة ثقافية يتم فيها تداول المرأة للزواج. على سبيل المثال الرجل "ألف" يريد ابنة الرجل "باء". في مقابل الموافقة على هذا الزواج ، الرجل "باء" يريد ابنة أو شقيقة الرجل "ألف". ومن حيث الجوهر ، هو شكل قاس جدا لجعل النساء كالسلعة ، حيث أن هذه المرأة أو الفتاة تستخدم كأدوات للمساومة. الاحتجاج على الزن به زن يمكن أن تترك المرأة لخطر العنف المتصل بالشرف ، لأنه ينظر إليها على انها من واجبها أن تخضع الى المتاجرة بها

معظم المجيبين اقرروا بأن العنف ضد المرأة مقبول من المجتمع ويفضل العنف رداً على تجاوزات واضحة للشرف. وخاصة، ينظر الى القتل بمثابة عقوبة مقبولة ، وأحياناً ينظر اليه كطريقة المفضلة للتعامل مع هذه القضية. نتائج الدراسة الاستقصائية تتماشى مع هذه الملاحظة ، حيث أن الغالبية العظمى من حالات العنف المتصل بالشرف انتهت بالقتل :

"قتلوا ، دفعوها كي تشعل النار في نفسها ، يغرقونها او يسممونها. في بعض الأحيان يزوجونها بالشخص الذي كان على علاقة جنسية معها ". ذكر (39 عاماً) كاتب عدل ، بينجوين

"القتل العمد شائع جداً هنا ، وأصبح هو العرف." (انثى ، 35 ، في الخدمة المدنية ، جمجمال)

"القتل ، والتعذيب الجسدي والنفسي ، والسجن في البيت ، وغيرها من أنواع القهر والزواج بالقوة... احراق المرأة نفسها ، هذا في بعض الأحيان ترتبط مباشرة بالانحراف عن الشرف" (ذكر ، 27 عاماً ، محام ، حلبجة)

النقاط ادناه يظهر استخدام أساليب قتل المرأة. في حالات الغرق ، ورد بحيرة دوكان في محافظة السليمانية العديد من الردود. وعلاوة على ذلك ، يعتقد كثير من المشاركين في الاستبيان أن حالات الادعاء بالانتحار من جانب النساء هو في واقع الأمر عادة ما تكون عمليات قتل متعمد يصرف النظر عنه باعتباره انتحار. المجيبون يشعرون بأن هذه الممارسة تتفاقم بسبب مواطن الضعف في النظام القانوني في المنطقة ، ومرتكبي هذه الافعال ينجون حرفياً من تهمة القتل.

أساليب القتل.

- اطلاق النار
- الطعن
- الحرق
- الغرق

العقوبات والجزاءات المفروضة تعتمد على طبيعة التجاوز ، والسن والحالة الزوجية للطرف "المذنب" و "عقوبة" / المستوى التعليمي للأسرة. الردود الواردة المأخوذة من عينات السكان من المدينة إلى القرية وعلى جميع المستويات التعليمية تبين ان الناس عادة على دراية للقواعد الاجتماعية ، والغير رسمية وأساليب التعامل مع الحالات المتعلقة بالشرف :

"العقوبات تختلف حسب المكان والتقاليد الثقافية وفقاً لطبيعة الجريمة. العقاب ويتوقف أيضاً على مستوى التعليم. على سبيل المثال عند وجود "علاقة حب بسيطة" هذا الامر قد ينتهي بالقتل في بعض الاماكن ولكن في اماكن اخرى ترغم الفتاة على الزواج من الرجل أو من شخص آخر (ليس الرجل التي كانت تحب). بعض الاحيان يستخدم حل وسط لهذه الامور وهو "كصة بكصة" او "زن به زن بالكوردية". وفي أوقات أخرى يقطع انف او اذن المخطيء. الذكور ايضا يواجهون الانتهاكات. " (انثى ، 28 عاماً ، عاملة اجتماعية / باحثة ، في مدينة السليمانية)

"العقوبات تتفاوت وفقاً لمستوى التعليم والأسرة. في بعض الأحيان تحرم المرأة من التعليم أو تؤذى مادياً والآخرات اما تقتلن أو تسجن في المنزل. " (ذكر ، 29 عاماً ، ضابط شرطة ، في مدينة السليمانية)

"إذا كانت فتاة فأنها يجب ان تنصح وبعدها اذا استمرت المشكلة فيجب عندها ان تقتل. اما إذا كانت امرأة متزوجة فيجب ان تقتل على الفور. " (انثى ، 33 عاماً ، ربة بيت ، مدينة السليمانية)

"إذا كان الشخصين اعزبين ، ينبغي أن يجبروا على الزواج من بعضهم البعض ولكن إذا كانت المرأة متزوجة فسيقطع رأسها. " (انثى ، 48 ، وهي ربة منزل ، قرية كاني كوما)

"انه يختلف وفقا لمستوى الجرم. على سبيل المثال ، المرأة المتزوجة يجب ان تجلد كثيرا ، ولكن إذا كانت غير متزوجة ومارست الجنس ينبغي ان تجلد ايضا ، ولكن ليس بقدر المتزوجة. بيد أن هذا النوع من العقاب لا يطبق في هذه الأيام. الآن ، إذا كان أحد الزوجين يرتكب الزنا ، سيكون حلها عن طريق الطلاق. إذا مارست العذراء الجنس ينبغي أن تتزوج من رجل آخر ، وليس الشخص الذي مارست الجنس معه. هذا الرجل يجب أن يعلم أنها ليست عذراء ويقبلها. إذا كانت سيدة تحب (بدون علاقة جنسية) مع شخص ما ، فإن هذه العلاقة لا ينبغي ان يدوم لفترات طويلة ، يجب ان يطلب من الرجل ان يتقدم ويطلب الزواج منها. "(ذكر ، 35 عاما ، عامل اجتماعي / الباحث حلبجة)

"إذا كانوا متزوجين ، فالطلاق يكون مناسباً ، وأحيانا القتل او الخنق. وتختلف العقوبة بين ما إذا كانت الفتاة غير متزوجة ، أو امرأة متزوجة. إذا كانت فتاة ، فمن الطبيعي أن يوجد الحب (بدون جنس) بغرض العثور على زوج. "(ذكر (43) ، الخدمة المدنية ، قه لا دزى)

في بعض الحالات ، فإن العنف الجسدي قد لا يكون دائما الحل المفضل. المكافأة النقدية أو تقديم التعويضات للمرأة هو أيضا حل مشترك لتطهير شرف :

"إذا كانت متزوجة فأنها ستطلق أو تقتل. وإذا كانت غير متزوجة ، فإنها ستتزوج الرجل أو تتم المصالحة بالمال أو تقديم نساء أخريات في مقابل ذلك ، ولكن الشكوك ستبقى لأنه من الممكن ان يقتلوا بعد فترة. "(ذكر ، 24 عاما ، طالب في مدينة السليمانية)

"العقوبات مختلفة. إذا كانت العلاقة تنتهي بالجنس ، فإن القضية تنتهي بالقتل ولكن في بعض الأحيان ثمة اتفاق قبلي في حل المشكلة عن طريق إعطاء المال أو زوجة ". (ذكر ، 26 عاما ، موظف حكومي ، قه لا دزى)

"(تشمل العقوبات) القتل والتشويه (رأيت جثتين ، وجوه الضحايا مشوهة بشكل يصعب التعرف عليها) ، و الدعوى القضائية (من قبل رجل العائلة) ، و الاتفاق القبلي يدفع المال أو تجبر المرأة على الزواج "(انثى ، 35 عاما ، ضابطة شرطة ، في مدينة السليمانية)

"القتل والمنع من التعلم ، والسجن في البيت ، والمنع من استخدام الهاتف المحمول ، والزواج القسري أو تبادل للنساء للحصول على المال. "(ذكر ، 29 عاما ، ضابط شرطة ، في مدينة السليمانية)

على الرغم من المجيبين قد لا يتفقون على نطاق ومدى العقوبات المفروضة على النساء ، يبدو أن هناك قبولاً عاماً أن انتهاك الشرف يستوجب رداً ، وإلا ستفقد الأسرة سمعتها ومكانتها في المجتمع. وعلاوة على ذلك ، على الرغم من العقوبات التي قد تختلف ، يبدو أن هناك درجة عالية من الصياغة "للقانون غير رسمي" في كيفية التعامل مع انتهاكات الشرف والتي لا تزال خارج النظام القضائي الرسمي بشكل كامل.

مدى انتشار العنف المتصل بالشرف؟

الردود حول وتيرة العنف المتصل بالشرف متنوعة ولكن الغالبية رأت أنه ظاهرة شائعة ، والقتل من أجل الشرف خاصة لا يتم الاعتراف به علناً في كثير من الأحيان.

"هناك حالات كثيرة ، ومعظمه من القتل المخفي لأنها يعتقدون أن بهذه الطريقة يحمون سمعتهم ولا يواجهون العقوبة القانونية. هناك الكثير من الأمثلة والتي نفذت في السر ، ولكن تلك نفذت بشكل علني قليلة. لا يستطيع ان اقول لكم كل شيء ، يجب عليك العثور على الحقائق بأنفسكم ، يجب البحث من منزل الى منزل ، وخاصة المناطق الفقيرة ". (ذكر (45 عاما) ، مسؤول في الحكومة ، ججمال)

"اعتقد ان القتل شائع جدا. السجن في البيت شائع جدا ، وايضا القتل رميا بالرصاص ، والتعذيب الجسدي ، والزواج

بالقوة ، وختان الإناث. "(انثى ، 27 ، مساعدة طبية ، كفري)

"مستوى العقاب وقتل النساء مرتفع جدا ، إذا ما نظرنا إلى الإحصاءات يمكننا أن نرى أن عددا من النساء يقتلن كل أسبوع. معظم عمليات القتل هذه هي متصلة بالشرف. حتى لو كانت هناك حالة قتل واحدة في الأسبوع فهذا كثير. "(انثى ، 38 ، عاما ، صحفية ، في مدينة السليمانية)

"انه امر شائع جدا وحدث في الحي" (انثى ، 39 ، عاما ، موظفة حكومية ، حلبجة)

"في بلدي بلدة دوكان يعتبر هذا الامر شائعا جدا. "(انثى ، 32 ، في الخدمة المدنية ، ودوكان)

"هذا يحدث كثيرا. أعمل في المستشفى وارى الكثير من الناس هنا الذين يعاملون بعنف. واسمع ايضا عن ذلك من قبل الجيران والاقارب. "(انثى ، 33 ، في الخدمة المدنية ، كفري)

"هذا يحدث في بعض الأحيان. أنا أعيش في هذا الواقع ، وأنا أعرف ذلك. "(انثى ، 28 ، عاما ، مهندسة زراعية في مدينة السليمانية)

"لا استطيع ان اقول انها ظاهرة شائعة. عموما في إقليم كردستان الانتحار يمثل مشكلة ، ومن الواضح أنها تتعلق بالعنف العائلي. اطلاق النار نادر الحدوث. "(ذكر ، 36 ، قاضي ، بينجوين)

"القتل المتصل بالشرف نادر أو غير موجود في مناطقنا (حلبجة). لا توجد قضايا القتل على الشرف. هناك ثلاث حالات اتم العثور فيها على جثث للنساء ولكن لا يمكن تحديد هويتهن. نحن نعرف انهن لا ينتمين الى هذه المنطقة وربما كن عربا ". (ذكر (53 عاما) ، مسؤول في الحكومة ، حلبجة)

"من النادر حدوثه لأن النساء يعرفن اذا ارتكبن سلوكا شائعا فانهن سيقتلن. "(انثى ، 54 ، منظفة بيت ، كلار)

حالات السلوك الشائن

جمع الباحثون حالات حقيقية متصلة بالشرف ومعروفة للمجموعة الذين تم مقابلتهم. تم التوصل إلى أنه بغض النظر عما إذا كانوا يعتقدون العنف المتصل بالشرف هو امر منتشر أو غير ذلك ،فأن الكثيرين منهم يعرفون حالة واحدة على الأقل. الباحثون حرصوا على استبعاد الحسابات المستمدة من وسائل الإعلام أو من مصادر متعددة للاشاعات.

هذه الحسابات لا تركز بالضرورة على نوع الانتهاك ، أو نوع العقاب ، كما قد ورد من قبل ، بل تركز على العناصر الذي تم التأكيد عليه في هذه القضايا ،و تعطي التصور لما يرون أنه مهم في هذه الحالات. من هذه الحالات الم جمعة ، برزت مواضيع متعددة ،و في بعض الأحيان متداخلة.

- الأخ كمرتكب للعنف
- لا عدالة ، الجاني اصبح حرا
- الحرق أو الانتحار القسري نتيجة الضغوط الأسرية
- المشاكل الناجمة عن الزواج من دون موافقة / الزواج القسري
- التعويض المالي
- عقوبات اخرى غير القتل
- العنف المرتكب ضد المرأة التي كانت في الواقع بلا ذنب

الأخ كمرتكب للعنف

احد المجيبين والذي يعمل في ملجأ للنساء المعرضات للخطر في أربيل أشار إلى أنه غالبا ما يكون شقيق هو الذي ينفذ العقوبة ، والتي غالبا ما يكون القتل. "في بعض الحالات ، فإن الوالد الكبير السن لم يكن لديه الدافع كي يؤدي ابنته بنفسه بينما في حالات أخرى ، يسمح الابن كي ينفذ عملية القتل. في كثير من الحالات ، فإن الابن يأخذ المبادرة. في الشهرين الماضيين كان هناك العديد من الحالات حين يجلب الأب ابنته إلى الملجأ لحمايتها من شقيقها. في بعض هذه الحالات ، فإنه من الواضح أن الأب خائف من ابنه ."

العينة من السكان اكدوا صحة هذه الملاحظة بشكل عام :

"شرطية ذات 25 عاما في دربندخان جدا كان والدها يشجعها كثيرا. ومع ذلك ، توفي والدها وتولى شقيقها الامور. لم يقبل الحرية التي اعطاها لها والدها. على الرغم من ان الناس كانوا يقولون اشياء سيئة عن الأسرة لأنها كانت تعمل كضابط شرطة ، فإنها أصرت على الاحتفاظ بوظيفتها. في نيسان / أبريل 2008 قتلها شقيقها بسبب الضغوط الاجتماعية. "(انثى ، 18 ، في الخدمة المدنية ، دربندخان)

"حدث ذلك في عام 2007. امرأة عمرها 27 سنة ، كان هناك الكثير من الاقاويل عنها. عندما سمع زوجها هذا ، كان قاسيا معها. عادت لمنزل أسرتها ، ولكن بعد ستة أشهر قتلت على يد اخويها. قطعوا رأسها. واحد منهم لاذ بالفرار ، والثانية وضع في السجن ، ولكن لمدة سنة واحدة واحدة. وأفرج عنه لأنه كان يعتبر مريضا عقليا. الآن اكتشفوا انها لم ترتكب أي خطأ. "(ذكر ، 39 ، عام ، عامل ، قه لا دزي)

"أنا شخصا كنت اتصرف بشكل طبيعي ومع ابتسامة على وجهي في العمل. اكتشفت أن بعض الاقاويل قد انتشرت عني ووصل هذه الاقاويل لأخي. من دون ان يحاول كشف الحقيقة قام بضربي. "(انثى ، 27 ، في الخدمة المدنية ، في مدينة السليمانية)

"في عام 2003 ، في واحدة من القرى في المنطقة كان هناك فتى من عائلة غنية وقوية. كان له علاقات حب(غير جنسية) مع الكثير من الفتيات ، فقط للتسلية. بمجرد أن سمع ان شقيقته قد تحدثت مع ولد. حتى عاد من العمل ، وكانت شقيقته تعد العشاء. وطلب من شقيقته ان تحضر له الحمام لغسل نفسه. ثم قتل شقيقته. أنا وأهل القرية كلنا نشهد أن الصبي هو المذنب ، وليس الفتاة. ولكن للأسف ، بعد شهر افرج عن الصبي من السجن بسبب علاقات أسرته. "(ذكر ، 32 ، عام ، مساعد مسجل ، بينجوين)

"في آذار / مارس 2008 كانت هناك امرأة من دربندخان تعمل في كلار. قال السكان ان هناك صورا عارية لها وانتشرت عبر الهواتف المحمولة ، ولكن لم أر هذه الصور. عندما اكتشف ذلك شقيقها قتلها ، ثم ولى هاربا. اعتقل اقاربها ويجري استجوابهم. لا أعرف كم كان عمرها. وأعتقد أن شقيقها مذنب لأنه قتلها من دون اي دليل. "(انثى ، 25 ، عام ، مهندسة ، دربندخان).

هذه القصة تسلط الضوء على احد الاسباب المحتملة لجرائم الشرف في إقليم كردستان ، ان انتشار الهواتف المحمولة مع الكاميرا هو تكنولوجيا يمكن الحصول عليه بسهولة. البعض يعتقد أن سوء استخدام الهواتف المحمولة لمضايقة ونشر الشائعات عن المرأة تسهم في وقوع حوادث العنف المتصل بالشرف. اخذ هذا الامر على محمل الجد من قبل حكومة إقليم كردستان الذي نشر مؤخرا تشريعا يجرم استخدام التكنولوجيا التي يمكن أن تؤدي إلى حوادث عنف.

بقاء الجاني طليقا

الكثير من المشاركين في الاستبيان ممن ساهموا في سرد حالات الجرائم المتصلة بالشرف أكدوا بأن المشتبه بهم عادةً ما يتجنبون المساءلة والعدالة. و يعتبر هذا نتيجة قوة ونفوذ انظمه العدالة الغير الرسمية وما يقابلها من ضعف للنظام القضائي الرسمي :

"في عام 1989 كانت هناك امرأة عمرها (38 عاما) متزوجة ولديها 5 أطفال. كان لها علاقة جنسية مع رجل

آخر. اكتشف زوجها هذا ، وامر ابنه وابن شقيقه للقيام بقتلها. فقاموا بربطها واحرقها. لم يواجه القتل أي تبعات قانونية. بل تم تهنئتهم من قبل البعض بدلا من ذلك. "(انثى 28 ، مهندسة زراعية في مدينة السليمانية)

"في عام 2004 كانت هناك امرأة تبلغ من العمر 28 عاما وكانت متزوجة ، كان لها علاقة مع ميكانيكي. بعد ستة أشهر اكتشف الزوج هذه العلاقة واخبر والده حسب قانون الأسرة. في وقت لاحق تم قتلها من قبل شقيقها ، وهو الآن حر. انتهى الموضوع بهذه الصورة بسبب ضعف القانون فقامت الأسرة بمعالجة المشكلة بهذه الطريقة. "(ذكر ، 36 عاما ، كاتب ، [REDACTED])

"في عام 2006 كان احد الرجال المتزوجين بعيدا بسبب العمل. خلال هذا الوقت اقامت زوجته علاقة جنسية مع أحد الجيران. عرف احد الاشخاص وجود هذه العلاقة ، واخبر الزوج عن خيانة زوجته. أبلغ الزوج اسرة زوجته الذي سمحت له باتخاذ الإجراء المناسب. قتل الرجل زوجته في موقع بعيد. الرجل الذي كان على علاقة من المرأة لاذ بالفرار ولم يفعلوا اي شيء ضده. كذلك ، وايضا فان القاتل لم يواجه أي تبعات قانونية ، فقط انتقل الى مكان آخر. الشخص الذي اخبر الزوج عن خيانة زوجته هو المسؤول عن وفاتها. "(انثى ، 29 ، في الخدمة المدنية ، حلبجة الجديدة)

القتل المتصل بالشرف ترتكب احيانا في المنزل ، وأحيانا أخرى يتم الاعداد له بعناية ، وتنفذ في الأماكن النائية⁷³. في مظهر نمطي لهذا ، فإن المرأة المتهمة تؤخذ خارجا بواسطة اقاربها ، وغالبا تحت ستار نزهة ، أو نزهة بالسيارة في خارج المدن ، وتقتل بعد ذلك ، وعادة ما يطلق النار وتلقى جثتها في أرض قاحلة ، أو ربما في بحيرة دوكان. ثم يكذب افراد اسرتها على الجيران والأصدقاء قائلين ان الضحية ذهبت لزيارة الأقارب. بعد فترة من الوقت ، وعند الضغط ، يمكن أن يعترفوا بأن الضحية لن تعود ، وأنها قد لقت مصرعهم لحماية شرف العائلة وهذا هو نهاية الامر⁷⁴. في بعض الحالات ، يستمر أفراد الأسرة بالخداع، مؤكدين ان الضحية سافرت الى الخارج الى الابد أو انها انضمت إلى حزب العمال الكردستاني⁷⁵.

احد المجيبين الذكور اخبر الباحثين قصة تتعلق بصديقه وكيف اعاق من دون قصد واحدة من هذه "النزعات" :

" صديقي كان عاطلا عن العمل وكان يجمع المواد المستعملة المصنوعة من الألومنيوم والنحاس في مناطق غير مأهولة في محيط بلدته. في يوم من الايام يوم واحد رأى سيارة مع ثلاثة اشخاص داخله. كان هناك رجلان و فتاة مكبلة. وقال واحد منهم لصديقي 'رجاء اخرج من هنا لأنني و أخي نريد أن نقتل شقيقتنا'. وقالوا له انه لا يسأل أي اسئلة لأن الامر لا علاقة له به. عاد الى بيته ، ولكن هذا المشهد القبيح راوده كثيرا ". (ذكر (45 عاما) الموظف المدني ، جمجمال)

الانتحار حرقا

الانتحار حرقا أو الموت بالنار هو من أهم أسباب الوفاة الغير طبيعية في المنطقة ، وأكثرها غموضا. جمعت الأمم المتحدة إحصاءات صارخة عن مدى انتشار وأهمية هذه الظاهرة⁷⁶ -- أنظر الإطار 7.

⁷³ كان هذا أيضا ملاحظة البعثة في تقرير حقوق الإنسان 1 نيسان / ابريل الى 30 يونيو 2007 ، صفحة 15 ان "معظم الضحايا قتلوا رميا بالرصاص في منازلهم أو في أماكن نائية بعيدا عن أعين الجمهور."

⁷⁴ مقابلة مع موظفات ملجأ للنساء ، لم يتم ذكر العنوان .

⁷⁵ حزب العمال الكردستاني ، وهو منظمة كردية مسلحة موجودة في قائمة الجماعات الارهابية من قبل الولايات المتحدة والناو والاتحاد الأوروبي. من المفارقات أن حزب العمال الكردستاني يعتبر الملاذ للمرأة التي تسعى إلى تحدي النظام الأبوي والمعايير الاجتماعية الموجودة المجتمع الكردي.

⁷⁶ بعثة الأمم المتحدة لحقوق الإنسان تقرير شامل للفترة من 1 كانون الثاني / يناير الى 31 ديسمبر 2007.

إحصاءات منظمة الأمم المتحدة حول الوفيات الغير طبيعية للنساء⁷⁷

في عام 2005 كانت هناك 289 حالات حرق مما أسفر عن 46 حالة وفاة و 366 حالة حرق مع 66 حالة وفاة في عام 2006 في محافظة دهوك

بين الفترة من 2003-2006 ، سجلت محافظة اربيل 576 حالة حرق مما أسفر عن مقتل 358

في عام 2006 ، 88 امرأة كن من ضحايا اطلاق النار مع 41 حالة وفاة في السليمانية

في النصف الأول من عام 2007 ، كانت هناك 28 حالة وفاة بواسطة أشياء حادة ؛ و 195 حالة وفاة عن طريق الحرق 37 حالة وفاة بسبب اطلاق النار في إقليم كردستان
بين كانون الثاني / يناير يونيو/ حزيران 2008 كان هناك 56 جريمة قتل و 150 حالة حرق في إقليم كردستان⁷⁸

في الربع الأول من 2008 136 امرأة توفيت لأسباب غير طبيعية ، فإن الغالبية العظمى من هذه الحالات و كانت حالات حرق

على الرغم من تكرار حالات حرق النساء وهن احياء بالماء المغلي أو حرق انفسهن بصب الوقود على انفسهن واشعال النار ليس هناك اي بحث حول الدوافع خلف اختيار النساء القيام بهذا الفعل وما يسفر عنه من إصابات مروعة أو موت بطيء ومؤلم. إن الربط بين ما يبدو انتحار طوعي و مسأله متعلقه بالشرف هو عمليه معقدة ولم يتم التعامل مع هذا الامر على نحو كاف من جانب هيئات التحقيق⁷⁹. لا يمكن الاستنتاج من البيانات المتاحة من هذه الدراسة الميدانية، حجم القتل المتصل بالشرف بواسطة الحرق والكثير من الحالات بقيت من دون حل. غالبا ما يتم وصف هذه الحروق بأنها "حوادث الطبخ". في حالات أخرى ماتت النساء حرقا في الحمام بماء مغلي ، المعروف باسم نار "البرميز" (أداة تستخدم لغلي الماء (السخان)). ويعتقد الكثيرون ممن يتعاملون مع هذه الحالات أن الكثير من حالات "الانتحار" هذه غالبا ما تكون قناعا لجرائم الشرف :

"... نحن نعلم جيدا أن المرأة وضعت نفسها على النار وقد شجعت وأجبرت على القيام بذلك ، ولكن قمنا باغلاق القضية كحادث موت عرضي". ذكر (33 عاما) ، مساعد قانوني ، مدينة السليمانية

"القتل متعمد لكنهم وجدوا وسائل مختلفة بحيث لا يمكن أن يتهم القاتل بموجب القانون. ومعظم النساء يحرقن أنفسهن. وعندما لا تموت يقن انه بسبب حريق ، أو حادث وقع اثناء الطبخ وهذا ليس صحيحا. عادة ما تعرف انها ارتكبت عملا خاطئا وانها ستكتشف وهي تعرف ماذا سيحصل لاحقا. بذلك ، انها تقتل نفسها قبل أن يتم قتلها من قبل زوجها ، أو شخص آخر... والمرأة لا خيار لها سوى حرق النفس." (ذكر ، 29 عاما ، عامل اجتماعي / باحث ، في مدينة السليمانية)

⁷⁷ وفقا لبعثة الأمم المتحدة ، جميع الإحصاءات المقدمة من سلطات حكومة إقليم كردستان مبنية على أساس حالات معروفة ومسجلة.

⁷⁸ معدل الوفيات غير معروفة.

⁷⁹ "نظرا لعدم وجود تحقيقات شاملة من جانب السلطات يعني أن الأدلة المتاحة لا تزال غير محسومة." تقرير بعثة الأمم المتحدة لحقوق الإنسان 1 يناير -31 مارس 2007 ، الصفحة 17.

"في عام 1995 ، شقيق فتاة عمرها 25 سنة اراد ان يبادل شقيقته من اجل زوجة لنفسه. رغب في الزواج من فتاة وتزوج أخته إلى والد الفتاة التي يريد الزواج منها. في ليلة الزفاف أحرقت الفتاة نفسها وتوفيت. في القانون العراقي لا يوجد الاعتبار الكافي للنساء. "(انثى ، 28 عاما ، مسؤولة حكومية في مدينة السليمانية)

"في عام 2007 اقامت فتاة علاقة مع صبي عبر الهاتف المحمول. عندما اكتشفت شقيقها هذا الامر الذي أصيب كسر هاتفها ، وضربها ، ثم سجنها في المنزل لمدة أسبوع واحد. بعد هذا انتحرت الفتاة باحراق نفسها. بقيت على قيد الحياة لمدة أسبوع في المستشفى. خلال التحقيق اعترفت انها حاولت الانتحار بسبب طريقة تصرف أخيها معها. ثم توفيت. نقل القضية إلى المحكمة ولكن لا أعرف ما حدث. كان هذا خطأ شقيقها لأنه كان ينبغي أن يسدي لها النصح ، بدلا من ان يعذبها. "(انثى ، 26 ، باحثة ، في مدينة السليمانية)

"في عام 2008 سمعت عن فتاة أضرمت النار في نفسها. وكان والدها ذو علاقات متعددة كان يأتي بالمومسات الى البيت أمام جميع أفراد العائلة. هذا ازعج الفتاة ، وشجعها على ان تقيم العلاقات مع الأولاد. عندما علم والدها بهذا الامر قام هو واشقائها بمعاقبة الفتاة بشدة. ولذلك ، قامت بحرق نفسها. هذا حدث بسبب ظلم المجتمع الذي يسيطر عليه الرجال الذي يسمح للرجال بالمشاركة في مثل هذه التصرفات الفظيعة لكنه لا يسمح بأي انحراف للنساء. "(انثى ، 36 عاما ، موظفة حكومية ، في مدينة السليمانية)

"كنت اعرف فتاة تبلغ من العمر 18 عاما تركت المدرسة من الصف الرابع. احبها صبي وطلب يدها عدة مرات ، ولكن والدها رفض ذلك. عندها دعت الصبي مرة اخرى لرؤية والدها مجددا ، وقالت انه في حالة رفض والدها ستضرم النار في نفسها. جاء الصبي وطلب يدها ، ولكن والدها رفض. فقامت الفتاة بأشعال النار في نفسها ، وبعد ثلاثة أيام وافتها المنية في المستشفى. الأب والصبي في السجن الآن ، ولكن أعتقد أنهم سيطلقون سراحهم لانه لا يوجد احد رفع دعوى ضدهم. في هذه الحالة ، و أعتقد أنه كان خطأ الوالد ، وأيضا بسبب مستوى التعليم المنخفض في عائلة الفتاة. "(انثى ، 36 ، مساعدة طبية ، سيد صادق)

الزواج بدون موافقة / زن به زن

المادة 16 القضاء على التمييز ضد المرأة

1. تتخذ الدول الأطراف جميع التدابير المناسبة للقضاء على التمييز ضد المرأة كافة الأمور المتعلقة بالزواج والعلاقات العائلية ، بوجه خاص تتضمن ، على أساس المساواة بين الرجل والمرأة :

(أ) نفس الحق في عقد الزواج ؛

(ب) نفس الحق في حرية اختيار الزوج والدخول في الزواج بموافقتها الحرة والكاملة ؛

يبدو ان الزواج بدون موافقة في إقليم كردستان هو امر شائع. رفض النساء في المشاركة أو محاولتهن تخليص أنفسهن من هذا الترتيب قد يؤدي أحيانا إلى العنف أو الى نتائج مميتة كذلك.

"تزوجت بطريقة الزن به زن. لم أكن أريد هذا ، ولكن عائلتي اجبرتني. زوجي عاملني بشكل سيء. حاولت عدة مرات الحصول على الطلاق ، ولكن اخواني حذروني من هذا الامر. لمدة ست سنوات كان لي علاقة مع رجل آخر. اكتشف اخواني هذا ، وأنا مهددة بالموت. "(انثى ، 35 عاما ، ربة بيت ، طوبخانه)

"واحدة من بنات عمي (21 عاما). احبت أحد أقاربها ولكن والدها لم يوافق على الزواج لأنه أراد لها أن تتزوج زن

به زن. بعد ان اكتشف عائلتها انها على علاقة مع احدهم سجونها في البيت و قاموا بتجويرها. اصر الرجل التي تحبه على الزواج منها ولكن عائلتها لم توافق. مرت سنتان وعائلتها مستمرة في سجنها بالمنزل وعدة مرات لم يعطوها أي طعام لمدة أسبوع. أخيرا وبعد ثلاث سنوات اجبرت على الزواج من رجل آخر (زن به زن). قلبها لا يزال مع ابن عمها (الرجل الذي تحبه). لديها الآن ثلاثة أطفال ولكن حياتها مروعة. حدث ذلك في عام 2004 في ناحية بيره مكرون. "(انثى (20 عاما) في مدينة السليمانية)

بالإضافة إلى الزيجات القسرية المدبرة ، فالمرأة أيضا تستبدل بالمبالغ النقدية وأحيانا يتم حل الانتهاك المزعم للشرع بالتعويض النقدي. في بعض الحالات ، فإن هذا الاتفاق يؤمن حماية المرأة من الموت لكنه يرسخ موقف و مفهوم المرأة كسلعة في ترتيبات الزن به زن ويجعلها مقبولة كذلك يشجع على استغلال الشرف كمؤسسة لجني المال.

"فتاتان تربطهما قرابه وتتراوح أعمارهن بين 18 و 20 كانتا تحبان رجلين ، قرروا الجميع الهرب لأن عائلتا الفتاتين اعترضتا على زواجهما. عائلتا الفتاتين وجذبتهما واقادتهما الى خارج المدينة وقتلوا كلتا الفتاتين. كذلك حاولوا قتل الرجلين لكنهم فشلوا. وافقت الاسر على المصالحة وقبلت اسرنا الفتاتين استلام تعويض قدره 130000 دولار شرط ان يترك الرجلين المنطقة. سافر الرجلين إلى أوروبا وانتهت المشكلة. "(ذكر ، 27 عاما ، عامل اجتماعي / باحث ، جمجمال)

"شك رجل بأن زوجته على علاقة مع رجل آخر. قرر مراقبتها في يوم من الأيام ، ورأى رجلا يدخل المنزل. قبض عليهم اثناء ممارسة الجنس ، وقتل الاثنين. ثم هرب ، ولكن بعد فترة سلم نفسه لمركز شرطة جمجمال. الآن أسرة الزوجة تطالب بـ 30000 دولار على سبيل التعويض و عائلة الرجل المقتول تطالب بـ 20000 دولار امريكي. حدث ذلك قبل خمسة أشهر. "(انثى ، 28 عاما ، ربة بيت ، جمجمال)

الحرمان من التعليم

يمكن أن تتخذ العقوبة شكل الحرمان من التعليم كوسيلة لمنع الاقترابات الممكنة مع الرجال والفتيان. (بالاضافه الى استعمال الحرمان من التعليم كعقوبة فهو على الغالب يستعمل كوسيلة وقائية لمنع الاتصال بين الفتيات والفتيان)

"بينما كنت في السنة الثانية في الكلية قيل لي إن ولدا شوهد مع ثلاث فتيات في حلبة كانوا زملاء في نفس المرحلة. رغم ان اعتقد ان لاشيئا حدث بين الفتى والفتيات لكن الناس نشروا الشائعات حول القضية. لذلك اثنتين من الفتيات ، وربما جميعهن لم يسمح لهن بمواصلة دراستهن. "(ذكر ، 27 عاما ، محام ، حلبة)

"في عام 2008 – فتاة تبلغ 17 من عمرها في مدرسة ثانوية وكان لها" علاقة حب "(بدون علاقات جنسية) مع صبي ، وهذه العلاقة كانت للمتعة فقط. عائلة الفتاة (الاخوة) سمعت عن ذلك. اخرجوا البنت من المدرسة. و الآن لا يسمح لها بالخروج من المنزل. هذا هو ذنب الاخوة ونقص الوعي في عائلتها. "(انثى ، 25 عاما ، صحفية في مدينة السليمانية)

"أحدى صديقاتي في سن الـ 16. قبل عامين كانت على علاقة مع صبي. اكتشفت عائلتها هذه العلاقة وضربوها حتى أنها كادت ان تقتل. تقدم الصبي وطلب يدها للزواج ولكن أسرتها ورفضت عدة مرات. الفتاة في المرحلة السادسة. سجنها أسرتها في المنزل عدة مرات ، وقطعوا الطعام عنها لمدة اسبوع. ارسلت الرسائل للمدرسين كي يأتوا ويحاولوا إقناع أسرتها للسماح لها بالعودة الى المدرسة. ضربها شقيقها وأثر ذلك على عينيها. شقيقتها تكرهها لأن لها علاقة حب. "(انثى ، 17 ، كلار)

العنف المبني على "الشك"

بعض الوقائع التي ذكرها الباحثون أحتوت دليلا أو إثباتا واهيا للسلوك "المشين". في بعض القصص التي وردت في هذه الدراسة ، فإن أفراد الأسرة عادة يتصرفون وفق أية شائعة حتى وإن كانت لا تبرر العنف. لوحظ ازدياد ميل الناس الى تصديق الشائعات في دول عديده مزقتها الحروب وتعتبر هذه الظاهرة مؤشر على تفتت اللحمة

الاجتماعيه في زمن الصراعات.

"في الفترة 1998-1999 كان لدينا جيران في السليمانية ، وكان الزوج من المدينة والزوجة من قرية في بينجوين. لديها ابنتان وولد. كان عمرها 30 عاما وكان لديها قلب طيب واجتماعية وتبدي الرعاية للرجال والنساء في الجوار. لأنها كانت جميلة جدا حسدنها النساء الأخريات في الحي وشعرن بالغيرة كلما تحدثت مع ازواجهن. بعض النساء في الحي اخبروا زوجها إن زوجته تتحدث مع رجال آخرين. زوجها لم يناقش الامر مع زوجته ولكنه اخبر عائلتها. وجاء أخوها من قريتهم وقتلها. الامر المحزن للغاية هو ان شقيقها عندما جاء لاصطحابها إلى الموت المحقق ، قال لاطفالها انها ستعود قريباً. الأطفال المساكين انتظروا طويلاً عودة امهم المقتولة ، وكان أصغر واحد يسألني "متى تعود أمي". انتظروا بضعة أشهر ، ثم تزوج والدهم مرة أخرى ، وغادروا المنطقة. لا أعرف ماذا حدث لهم منذ مغادرتهم... لن أنسى أبداً هذه القصة لأنني كنت متأكدة من براءتها وشرفها ، فقط كانت امرأة اجتماعية. ولكن ثرثرة الناس وشائعاتهم الكاذبة أدت إلى وفاتها. الفاعل الرئيسي هو المجتمع وتلك المرأة الكافرة التي جاءت بالاتهامات الكاذبة ، حتى بعد وفاتها بقيت الشائعات عن وقيل إنه لا يوجد اخ يقتل أخته إلا إذا كان متأكداً أنها فعلت شيئاً مشيناً. "(انثى ، 38 عاما ، طبيبة ، بينجوين)

"كانت هناك امرأة في منطقتنا (في قرية ماسو) في نهاية 1980 لاتحب زوجها كثيراً لأنها أجبرت على الزواج منه ، ولديها أربعة أطفال. الكل يعرف انها لا تحب زوجها ولكنها كانت امرأة شريفة. في يوم من الأيام عندما ذهبت للحصول على المياه قام شقيق زوجها بقطع أنفها بسكين. وبعد سنوات قليلة توفي زوجها وتزوجت الجاني. أنا لن أنسى أبداً هذه الحادثة لأنه كان له أثر كبير علي. كل حكايات القتل و الحرق لم يؤثر بي قدر قصة هذه المرأة. كل ساعة من كل يوم في حياة هذه المرأة هي موت محقق "(ذكر ، 40 عاما ، طبيب ، بينجوين)

من المهم الإشارة إلى أن القضايا المتعلقة بالشرف لا تنتهي نهاية سلبية دائماً. هناك دليل على امكانية حدوث مصالحة ايجابية. لكل حالة وفاة ، هناك حالات اخرى تمت تسويتها ، على ما يبدو بنجاح. وهذا مجال لمزيد من البحث ، وذلك بغية تحديد أفضل الممارسات في الجهود المهنية. على سبيل المثال :

"قبل بضع سنوات احيلت قضية خيانة زوجية الي. وقالت المرأة إنها ارتكبت الزنا لأن زوجها يعاملها معاملة سيئة ، وفعلت ذلك كي تنتقم من زوجها.شكت أسرة زوجها بها ، وارادت قتلها. جلست مع الزوجين عدة مرات ووعدت الزوجة ألا تفعل ذلك مرة أخرى. عفى زوجها عنها ، ووافق على ارجاعها. غيروا مكان اقامتهم ، وانتهت المشكلة. في عام 2007 زارني زوجها وشكرني لأنه عمل بنصيحتي ولم يقتل زوجته أو يطلقها ، الآن يعيش أبنائهم حياة هادئة. "(انثى 66 ، سيدة أعمال ، في مدينة السليمانية)

3. كيف يتم النظر لأعمال العنف المتصل بالشرف ؟

أكد أغلبية المستطلعين ، ما يقرب من 70 ٪ ، انهم ضد استخدام العنف من أجل حل القضايا ذات الصلة بالشرف. أما البقية 30 ٪ يعتقدون أن العنف كان له ما يبرره في بعض الحالات ، وفي حالات أخرى فاق الحدود. تقريباً كل المستطلعين فضلوا استخدام النظام القانوني الرسمي (الشرطة والمحاكم) لمثل هذه الامور ، وعلى أن تكون العقوبة التي تصدر وفق القانون. كان هناك توافق في الآراء على أنه لاينبغي فرض جزاءات و عقوبات الأفراد والمجتمع و العدالة الغير الرسمية. إذا كان العمل بمثابة جريمة جنائية مثل الزنا ، فإن المتهم (سواء كان رجلاً أو امرأة) يجب أن يمثل أمام محكمة قانونية ويعاقب. ومع ذلك ، فمن المسلم به أن النظام القضائي الرسمي يتطلب الاصلاح والتعزيز من أجل أن يكون فعالاً. وشدد المستطلعين كذلك على اعتقادهم بأن حماية المرأة من العنف ومعاقبة المجرمين بشكل كاف هي مسؤولية الحكومة ، وذلك لتوجيه رسالة واضحة بان لا احد فوق القانون.

و لتحديد مجموعة من الأفكار الذاتية حول العنف المتصل بالشرف ، تم سؤال المجيبين في مجموعة العينة النوعية : "كيف تنظرون للعنف المتصل بالشرف؟"

المستجيبين عموماً اعربوا عن معارضتهم لاستخدام العنف لحل الانتهاكات المتصلة بالشرف. 30 ٪ من المشاركين الذين أجابوا على السؤال رأوا أن العنف له ما يبرره. 20 في المائة من المجيبين قالوا أن هناك ما يبرر العنف في

بعض الحالات ، و 10 ٪ يرى أن العنف له ما يبرره بشكل عام. ما تبقى من 70 ٪ قالوا إنهم ضد استخدام العنف لتسوية انتهاكات الشرف⁸⁰.

"أنا لا أتفق مع ذلك ، حتى لو ارتكب اي شخص أكبر خيانة أو جريمة ينبغي أن نقدم لهم الحق في الحياة. اعتقد ان الرجال يعتقدون انه بقتل المرأة فأنهم يضمون شرفهم المجروح ، ولكن في الواقع هذا (القتل) ، سوف يؤثر على سمعتهم سيقول الناس انهم عديمو الفائدة لأنهم يستطيعوا حل مشكلتهم ، أو أن المشكلة سببها سوء التربية (من قبل الأسرة) وبعبارة أخرى ، بعد القتل ، لن يقتصر الامر على عدم رجوع الشرف بل ان الناس ربما سينتقدونهم ويحاولون تفاديهم." (انثى ، 36 ، جليسة الاطفال ، حلبجة تازة)

"أنا ضد استخدام العنف لأي قضية." (انثى ، 36 عاما ، مساعدة طبية ، سيدصادق)

"أنا لا اوافق ، ولكن هذا لا يعني ألا يكون هناك عواقب لهذا الانحراف. ما أعنيه هو أنه ينبغي أن يعالج الامر بطريقة سلمية." (انثى ، 27 ، في الخدمة المدنية ، كركوك)

"أنا تماما ضد العنف ضد المرأة ، لأن العنف لا يمكن أن يجعلك تنسى من تحب أو يحل مشكلتك." (انثى 20 عاما) في مدينة السليمانية)

"لا أوافق (على العنف) لانه يمكن حل المشكلات قبل ان تصل الى هذه النقطة. أنا لست (شخصيا) على علم بأي من الحالات. اذا علمت بهذه الحالات لن ادعها تحدث. انا ضد القتل ، و لا بد من تسوية الامر في محكمة قانونية." (ذكر (58 عاما) موظف مدني ,دوكان)

معظم المجيبين الذين قالوا بأن العنف له مبرراته في بعض الأحيان اتفقوا على أن أعمال العنف بما في ذلك الموت قد يكون ردا مناسباً في ظروف محددة ، على سبيل المثال عندما يتم "اثبات" أن المرأة اقترفت خطأ ما :

"في بعض الأحيان اشجع هذا الامر ، عندما تكون على يقين من أن الفتاة اخطئت ، على سبيل المثال خرجت مع صبي ، أقترح انها يجب ان تعاقب." (انثى ، 33 ، في الخدمة المدنية ، كفري)

"أنا أتفق مع العنف في بعض الأحيان. صحيح أن أعمال العنف ترتكب في بعض الأحيان من دون النظر الى الوقائع ، ولكن أحيانا أخرى عندما يرتكب سلوك شائن ، يكون العنف ضروريا... احيانا يتم انقاذ النساء بريئات وتحل مشاكلهن ، ولكن في بعض الأحيان الأخرى هناك المومسات والنساء الغير شريقات والمحميات (من قبل المنظمات النسائية) ، هؤلاء النساء تلطخن سمعة غيرهن من النساء ويجب ان يقتلن ، لا ان يتم حمايتهن." (انثى ، 38 ، جليسة الاطفال ، حلبجة تازة)

"أحيانا ، إذا حاولت أن أبذل قصارى جهدي لعائلي ولم ارفض اي مطالب لها وقمت بكل شيء لها ولكنها في المقابل اقامت علاقة مع رجل آخر (سلوك شائن) فأنا أتفق على معاقبتها ، ولكن فقط في هذه الحالة ومع هذه الظروف. أنا أتفق مع العقوبات بالنسبة للنساء اللواتي يتصرفن كالبغايا لكنني اعتبر قتل النساء دون أدلة جريمة كبيرة جدا ." (ذكر ، 27 عاما ، باحث جمجمال)

الاخرون ممن وافقوا على العنف يرون أن مستوى معيناً من العنف في بعض الأحيان له ما يبرره ، ولكن ليس القتل :

"إذا كان ذلك يعني القتل ، فأنا لا أتفق مع ذلك ، كم ان القتل ممنوع في الإسلام ، هذا قتل ، والشخص الذي فعل

⁸⁰ من المهم الإشارة إلى أن الباحثين يرون أن في بعض الحالات ، الإجابات كانت تأتي بطريقة مكررة على هذا السؤال. ومع ذلك ، ولأغراض هذا التقرير فاننا وضعنا الردود ، سواء كانت أو لم تكن تعبيراً دقيقاً عما يعتقده المجيب فعلاً.

ذلك هو قاتل. انتقادها أو عقوبات أخرى بسيطة ع بشرط أن لا يضر بها أكثر مما ينبغي أو توقع الضرر بأعضاء جسمها. "(ذكر ، 32 عاما ، مدرس ديني ، مدينة السليمانية)

"أنا أتفق معه في بعض الأحيان. أنا لست مع القتل لأنه يعمل على تعقيد هذه المشكلة. أعتقد أن مستوى منخفضا من العنف ينبغي أن يستخدم وفقا لمستوى السلوك الشائن ". (ذكر ، 26 عاما ، ضابط شرطة ، في مدينة السليمانية)

الردود الأخرى تهدف الى تسليط الضوء على السلطة الأبوية في المجتمع الكردي :

"في بعض الاحيان أنا أتفق مع ذلك.. لأنه يجعل المرأة تحترم الرجل. "(ذكر ، 27 عاما ، مدرس زاراين)

"أنا أتفق مع ذلك. ينبغي أن تنصح أولا ، ثم تضرب ، وذلك لأن للمرأة دماغ اصغر. "(انثى ، 54 ، منظفة بيت ، كلار)

"أنا أتفق معه عندما تقف المرأة ضد الرجل. "(ذكر ، 36 عاما ، كاتب ، سيد صادق)

"في بعض الاحيان أنا أتفق مع استخدامه لأنه كرجل قد انتهكت حقوقه ". (ذكر ، 25 عاما ، ضابط شرطة ، حلبجة).

"إذا كان الخطأ بسيطاً سأستخدم النصيح والتحذير ، ولكن اذا كان الخطأ خطيرا وواضحا فيمكن ان اتصرف بعنف ويمكن ان افعل أي شيء. "(ذكر ، 29 عاما ، ضابط شرطة ، في مدينة السليمانية).

استخلصت هذه الدراسة الى أن غالبية العينة لا تتفق مع استخدام العنف لمعالجة المنازعات المتعلقة بالشرف. بل تفضل استخدام الحلول السلمية ، من خلال تقديم المشورة ، أو إحالة هذه القضايا للبت فيها في النظام القانوني الرسمي (الشرطة ، والمحاكم) ، وإصدار العقوبة وفقا للقانون. كان هناك توافق عام على انه لايجب السماح للأفراد والمجتمع او العدالة الغير الرسمية بفرض الجزاءات والعقوبات.

إلا إذا كان العمل بمثابة جريمة جنائية مثل الزنا ، فيجب مثول المتهم (سواء كان رجلا أو امرأة) أمام محكمة قانونية و يتم معاقبته. أما نظرة الأفراد والمجتمع، نحو الأعمال غير القانونيه والعقوبات و التي تقع خارج الإطار القانوني الرسمي، فهي ليست ذات صلة :

"من الناحية القانونية ، يجب اثبات صحة الاتهام. على خلاف ذلك يعتبر المتهم بريئا. على العكس من ذلك ، في المجتمع ، حالما يتهم شخص ما (وخاصة بالنسبة للنساء) فأنهم يفقدون سمعتهم ويتغير موقف المجتمع تجاههم. في معظم الاوقات فأن الناس تبالغ في احكامها. على سبيل المثال ، في قضية مثل علاقة الحب بين شخصين ، فمن الإجحاف الشديد ، ان يكون العقاب هو القتل. هذا غير عادل لان لأحد يملك الحق في انهاء حياة شخص آخر. وأود أن يتم جلب جميع الحالات أمام محكمة قانونية. "(ذكر ، 27 عاما ، محام ، حلبجة)

"معظم الوقت اشكال العقاب الأسري يختلف عن القانون وعادة ما ينتهي بالقتل ، اوحرامان المرأة من الميراث أو المزاي الاجتماعية. لا شيء في القانون يعتبر جريمة إلا إذا كان العمل قد كسر القانون المكتوب. في التقاليد القبلية يتم تنفيذ العقوبة دون التحقيق في القضية. أيضا ، فالاعراف القبلية ليست موحدة ، على سبيل المثال ، في معظم القبائل فأن الفرار يعتبر عارا ، ولكن في بعض القبائل يعتبر امرا طبيعيا ". (ذكر 34 موظفا مدنيا ، في مدينة السليمانية)

"هناك الكثير من الطرق التي يعاقب بها الشخص في المجتمع مثل التشهير بهم اونبذهم... اذا كنا نريد المضي قدما وجعل المجتمع متحضرا علينا أن نعيش وفق سيادة القانون وتجاهل قانون الغاب لأن العقاب في المجتمع القبلي يقوم به زعماء القبائل ، وبالتالي فإن هذه العقوبة تتم بشكل عنيف جدا ". (ذكر ، 26 ، في الخدمة المدنية ، قه لا دزي)

"النظام القضائي (ينبغي ان يعالج هذه المسائل) لأنها عادلة في تطبيق العقوبات على المرأة ، على عكس الأسرة." (انثى ، 20 عاما ، ربة بيت ، جمجمال)

"يجب ان ينفذ القانون العقوبة لأنه يسعى لخدمة العدالة. في حين إذا نفذت من قبل الأسرة ، فستقع تحت تأثير التقاليد ومعظمها تنتهي بالقتل ". (ذكر (25 عاما) مدرس ، حلبجة تازة)

"النظام القانوني يجب أن ينفذ العقوبات لأن هذا هو النظام الذي يمنح الجميع حقوقا متساوية. العائلات والقبائل ليس لديها قوانين محددة للعقاب ، وينفذون العقوبات دون أي تحقيق والتي تنتج المزيد من الظلم. "(ذكر ، 33 عاما ، مساعد قانوني ، مدينة السليمانية)

الفكرة القائلة بأن العقوبات ينبغي أن تكون من مسؤولية النظام القانوني الرسمي أنعكست في اراء الغالبية العظمى من العينة. ومع ذلك ، هناك أيضا إدراك أن القانون قد لا يستجيب بشكل كاف للقضايا المتصلة بالشرف.

هناك أيضا مطالبة السلطات تعزيز احترام سيادة القانون ، وتفعيل عمل النظام القانوني والقضائي في الاقليم. حتى في الحالات التي تنتهك فيها النساء شرف العائلة بشكل واضح ، مثل الزنا ، فإنهم يعتقدون أن النظام القانوني الرسمي ينبغي أن يلعب دورا في الوساطة أو حل النزاع بطريقة موضوعية وعملية وعادلة وفقا للقانون. هناك رغبة قوية في الابتعاد عن نظام العدالة على أساس فردي أو تصور المجتمع للعدالة او الشبكات غير الرسمية التي ينظر إليها على أنها عنيفة ، غير قانونية وغير عادلة وفاسدة. تشترك الغالبية في هذا الرأي على اختلاف السن والجنس ومستوى التعليم أو العمل أو حاله الاجتماعي.. يشوب هذا الاعتقاد حالة انعدام الثقة في النظام القضائي الرسمي القائم حاليا ، لأنه ينظر إليه كتابع لقوى سياسية ، وبالتالي لا يملك التأثير المتوقع على حياة الناس.

وبين ما يلي التصورات والمعتقدات عن العدالة الرسمية وغير الرسمية. العديد من هذه الردود اتت من ممثلي العدالة الرسميين.

"حتى الان محاكمنا (في كردستان) تنطبق القانون الابوي القديم ، قانون الأحوال الشخصية العراقي ، يعمل بشكل عشوائي لصالح النظام الأبوي ضد المرأة. في جميع التحقيقات ، الذي قام به القاضي أو الضابط ، لا يتم اعطاء الحقوق الكافية لضحايا العنف. هذا يمكن تغييره من خلال تفعيل بعض الأحكام القانونية القائمة ، وإلا لا يمكن للعدالة أن تأخذ مجراها. "(انثى ، 50 عاما ، ضابط أمن ، في مدينة السليمانية)

"من المهم للغاية (الانتباه لحقوق المرأة) إلا أن التشريعات التي تتعامل مع هذا الشأن لا تبدي اي تطور بل هي في حالة سكون. سيبقى الأمر كذلك حتى تحدث تغييرات في السلطة التنفيذية ، وحتى تتمكن السلطة القضائية من ممارسة القانون بشكل مستقل. النظام القضائي الرسمي يمكن أن يصبح نشيطا في حالة تنفيذ الجهاز التنفيذي المواد الجديدة فوراً دون تأخير. "(ذكر ، 36 ، قاضي ، بينجوين)

" مستوى التعليم والوعي للشرطة منخفض جدا ، وأنها لا تنظر في (المسائل التي تؤثر على المرأة) كواجب قانوني. أعرف الناس الذين قتلوا امرأة ولكنهم الآن يجوبون الشوارع بحرية ، وبفخر. (على سبيل المثال) ، عندما يكون مرتكب الجريمة هو زعيم قبيلة ، لا أحد يجرو أن يقول له شيئا. أقترح أن يتم تغيير القانون. "(انثى ، 29 ، خبيرة قانونية ، جمجمال)

"يتناول (النظام القضائي الرسمي) قضايا المرأة بشكل جيد ، لكننا بحاجة الى قوانين خاصة و تدابير أخرى لازمة لحماية المرأة. إن القوانين الموجودة لا تنفذ بشكل عادل وذلك بسبب بعض التدخلات الخارجية. كلما أصبح النظام القضائي اكثر استقلالية ، كلما كان له تأثير اكبر. أنا لم اواجه أي شيء غير عادي في عملي ، ولكن سمعت عن محامين تعرضوا للتهديد والمضايقة ، وللضرب ، أو حتى للقتل. "(ذكر ، 27 عاما ، محام ، حلبجة)

"رجال الشرطة والقضاة لا يتعاملون مع القضايا التي تتعلق بالعنف ضد المرأة بحساسية. ولتحسين النظام يجب على جميع المنظمات الحكومية وغير الحكومية والمؤسسات الاجتماعية أن تعمل لمنع الاتفاقات القبلية في هذه

المسائل ، كي تمنح القانون دوره المناسب. نظام العدالة الرسمي لدينا لم يتمكن من تقديم الحقوق لكل فرد بشكل متساوي. والسبب هو هيمنة الأحزاب السياسية على القانون ، و الأحزاب تمنع من القيام بالامور بشكل صحيح ، ومتساوي. "(ذكر ، 27 عاما ، موظف في المستشفى ، بينجوين)

" بالرغم من أن النظام القضائي الرسمي ينص على المساواة ، ولكن ادارته و تطبيقه يشهان تمييزاً واضحاً ، لأننا نعيش في مجتمع فيه التقاليد والحلول القبلية تعتبر أكثر أهمية. وهكذا ، فإن التقاليد الاجتماعية أكثر أهمية من القانون ، والذين يديرون القانون لا يفعلون ذلك بصورة عادلة. القائمون على القانون لا يمكنهم ان يتعاملوا مع القضايا الحساسة في بعض الحالات خوفا من الضغوط الاجتماعية التي يمكن ان تواجههم في عملها. لأن العرف أقوى من القانون ، و يخشون من انهم اذا طبقوا الحكم الصحيح فإن عائلة الجناة قد ينتقمون ". (ذكر (35 عاما) ، طبيب في مدينة السليمانية).

"ان النظام القضائي الرسمي غير فعال لان السلطة الفردية في بعض الأحيان تكون أكبر من سلطة النظام العدلي." (ذكر (34) ، طبيب ، مدينة خانقين).

"اذا امكن فإن القانون يجب ان يحدد العقوبة لكنني لا أعتقد أن الناس هنا يؤمنون بالقانون. العرف القبلي حل محل القانون والناس ، مثل زعماء القبائل تدعمهم الأحزاب السياسية فتفعل أي شيء تريده ، ويمكنهم أن يخفوا ذلك بصورة جيدة جدا. "(انثى ، 27 ، مساعدة طبية ، كفري)

"(سبب المشاكل يعود جزئيا إلى (خمول النظام القانوني الذي لا يعاقب أولئك الذين يستخدمون العنف ضد المرأة. ينبغي تمرير قوانين اشد لمعاقبة المجرمين. لا يوجد قانون لحماية المرأة بشكل فعال ، إلى جانب أن هناك بعض القوانين التي لم تنفذ. "(ذكر ، 27 عاما ، يعمل لحسابه الخاص ، في مدينة السليمانية)

"(فعالية النظام القضائي الرسمي) يتوقف على ما إذا كان الشخص، شخصا عاديا أو مشهورا. إذا كان الشخص معروف جيدا ، وغني ، وما إلى ذلك ، ستكون هناك بعض التعديلات في النظام الداخلي. المحسوبة ، عقبة أمام عملنا وحتى لو كنا لا نفعلها أنفسنا ، أولئك الذين في رتبة أعلى منا سيرغمونا على القيام بذلك. "(انثى ، 35 عاما ، موظف حكومي ، جمجمال)

"حتى يومنا هذا فإن القائمون بالعدل يعتقدون ان قتل الشرف ليس من الجرائم الكبرى ويجدون أعمار لذلك. مرتكبي جرائم الشرف يقعون ضمن دائرة رسمية ، أو قريبة من ذلك. وهذا يمثل عقبة في سبيل معاقبة المجرمين ، ويسهم في زيادة العنف. ولمعالجة هذا الوضع ، يجب وقف التدخل السياسي في إقامة العدل ، ويجب ان يتم التعامل مع العنف ضد المرأة ، وفقا للقانون والمعايير الدولية. "(انثى ، 38 عاما ، صحفية ، في مدينة السليمانية)

"لا اعتقد ان الشرطة أو القضاة تتم توعيتهم تجاه القضايا المتعلقة بالمرأة ، وخاصة القتل أو حرق النفس. نظرا لعدم وجود معدات للتحقيق بشكل صحيح في المسألة والبحث عن الحقيقة ، فإنها تعتمد اعتمادا كبيرا على الشهود والاعترافات. لذلك يجب توفير بعض وسائل التحقيق (لجهات العدالة الرسمية) لتمكينهم من الاعتماد على أدلة أخرى غير أقوال الشهود والاعترافات. عدم وجود شهود أو المدعين ، فإن المحكمة سوف تغلق هذه القضية. أحيانا الجناة يفلتون من قبضة العدالة ". (ذكر ، 29 ، محقق قانوني ، كفري)

التردد من جانب المرأة لتحقيق العدالة ، أو للدفاع عن حقوقها يمكن أن يسهم في وأن يكون ايضا من أعراض عدم فعالية النظام القانوني :

"اذا طبقت العدالة على المجرمين وفقا للقواعد القائمة للقانون عندها سيتم تحقيق العدالة. ولكن نرى عدم معاقبة المرتكبين أو معاقبتهم بعقوبة طفيفة بسبب عدم وجود المدعي.... إحراق المرأة وتشجيعها على إحراق نفسها لا تزال موجودة دون إيجاد أي حلول. على سبيل المثال نحن نعلم جيدا أن امرأة حرقت نفسها وقد شجعت وأجبرت على القيام بذلك ، ولكن قمنا باغلاق القضية كحالة موت عرضي ". (ذكر (33 عاما) ، مساعد قانوني ، مدينة السليمانية)

أكد المجيبون أنه من مسؤولية الحكومة حماية المرأة من العنف :

"ان الحكومة (مسؤولة) لأنه يمكن وضع بعض القواعد التي تمنع هذه الظاهرة أو تحده بشكل كبير." (انثى ، 27 ،
في الخدمة المدنية ، كركوك)

"الحكومة هي المسؤولة عن حماية هؤلاء النساء اللاتي يواجهن العنف بسبب الأسر والقبائل ملزمون بموجب
القانون. اذا كانت الحكومة تحمي المرأة فانهن لن يواجهن العنف أو القتل "(ذكر ، 33 عاما ، مساعد قانوني ، مدينة
السليمانية)

"اعتقد في ظل الظروف العادية أن الأسرة هي الوحدة الأكثر رعاية بالنسبة للمرأة ، ولكن عندما تكون المسألة ذات
صلة بشرف الأسرة ستتحوّل الأمور بشكل بشع جدا. وهكذا ، فإن الأسرة والقبيلة لا يمكن أن تحمي النساء ويجب
على الحكومة ان تفعل ذلك." (انثى ، 38 عاما ، طبيبة ، بينجوين)

"وفقا للقانون الدولي لحقوق الإنسان ، حماية المرأة من مسؤولية الدولة. وبالتالي على كل دولة أن تبذل قصارى
جهدا لمكافحة العنف ضد المرأة واتخاذ التدابير اللازمة للقضاء على العنف ضد المرأة." (انثى ، 23 عاما ، طالبة
في مدينة السليمانية).

تشير النتائج أيضا إلى أن المستجيبين عموما على استعداد لأحداث التغيير لأنهم يعتقدون أن العنف ضد المرأة
وخاصة جرائم الشرف لها أثر سلبي على المجتمع لأنها تشل عملية التنمية والتقدم :

"إذا استمر الالتزام بهذا التقليد القديم لن يكون هناك محاولة للتخلص من هذه الايديولوجية القديمة ولن يحدث أي
تقدم." (انثى ، 33 عاما ، صحفية ، في مدينة السليمانية).

"(العنف ضد المرأة) له تأثير كبير على المجتمع ولا يسمح بالتطور" (ذكر ، 39 عاما ، عامل ، قه لا دزى)

(من الآثار السلبية له) نرى الظلم الاجتماعي الذي يمارس ضد المرأة والرجل مسيطر على المرأة (" ذكر (30
عاما) باحث مالي ، بينجوين)

لاحظ آخرون أن العنف يؤدي إلى تهيش المرأة من الحياة العامة ، مما يؤدي إلى الخمول وعدم المشاركة في
المجتمع.

"نعم انه أمر سيء لأنه إذا كان المجتمع يعامل المرأة بشكل سيئ فأنها تكون غير نشيطة ، وأنها لن تخدم أو تعمل
من أجل المجتمع." (ذكر ، 30 عاما ، مدرس ، في مدينة السليمانية)

4. ما هي العلاقة بين العنف العام ضد المرأة والعنف المتصل بالشرف؟

نتائج المستجيبين تقبل بوجود علاقة بين التمييز والعنف في معاملة المرأة من قبل الأسرة أو المجتمع ، والعنف
المتصل بالشرف.

المجيبين يعتقدون اعتقادا جازما أن ثمة علاقة بين التمييز والعنف في معاملة المرأة من قبل الأسرة أو المجتمع ،
والعنف المتصل بالشرف. أصبح هذا الامر طبيعيا من خلال تخفيض قيمة النساء والفتيات بشكل عام وفي تفضيل
الذكور من أفراد الأسرة ، وتحويل حماية القيم الاخلاقية لمجتمع الذكور.

"عندما تقول العائلة لأبنها أنك رجل ويجب أن تحمي أختك ، سيتكون الانطباع بأن الرجال يملكون المرأة ، وأنه إذا

عبرت المرأة الحدود التي وضعت من قبل الرجال ، فيجب على الرجال معاقبتهم عن طريق استخدام العنف و المرأة ليس لها الحق في الدفاع عن أنفسهم. المرأة بدورها تعتقد أنه لا ينبغي لها الدفاع عن نفسها وان تقبل العنف كحق للرجال. هذا هو السبب الرئيسي وراء وجود العنف ضد المرأة. "(انثى ، 28 عاما ، مسؤولة حكومية في مدينة السليمانية)

"كلما تعمق الفارق بين الجنسين ، كلما ارتفع مستوى العنف. العنف المتصل بالشرف يدعم من قبل الأسرة والمجتمع ، دون الاعتراف بأنهم مصادر هذه الأخطاء. "(ذكر ، 40 عاما ، طبيب ، بينجوين)

"بشكل عام في هذا المجتمع وداخل الأسرة المرأة ليست مستقلة وإنما ينظر اليها كسلعة مع أصحابها ، و في كل مرحلة من مراحل حياة يتغير المالك ، بدءا من الأب والزوج والأخ للزوج إذا مات الزوج فالابن. وهكذا ينبغي للمرأة أن تتصرف وفقا لرغبات صاحبها بدون انحراف ، لأنه يعتبر جريمة لا بد من معاقبتها. "(انثى ، 38 عاما ، صحفية ، في مدينة السليمانية)

"يعامل اولياء الامر الأولاد والبنات بطريقة مختلفة وهذا هو سبب هذا العنف. على سبيل المثال في بعض الأحيان فأنهم يفخرون بابنهم عندما ينتهك شرف شخص اخر لكنهم يشعرون بالخجل عندما تفعل ابنتهم هذا الشيء نفسه. مثلاً في التحية الواردة في السليمانية يقول الناس "ربي يحفظ ابنك ولكنك لاتسمع من يقول 'ربي يحفظ بنتك' ". ذكر (53 عاما) مدرس وواعظ ديني ، مدينة السليمانية)

"معاملة الأسرة للمرأة له أثر كبير على العنف ضد المرأة ، لأنه عندما تعتبر المرأة مواطن من الدرجة الثانية من قبل الفرد والأسرة والمجتمع ، فإنها عادة لن تكون حرة في تصرفاتها ، وإذا فعلت اي شيء ضد رغبة الأسرة والمجتمع ، فأنها سوف تتعرض للعنف المتصل بالشرف "(ذكر ، 27 عاما ، موظف في المستشفى ، بينجوين)

ولاحظ بعض المجيبين رابطة دورية بين "سوء السلوك" من جانب المرأة ، والمعاملة العنيفة من جانب الأسرة. انهم يعتقدون انه اذا تم التعامل مع النساء بتميز أقل وباحترام من أسرهم ، فإنهن ستمتنعن عن ممارسة السلوك المشين :

"عندما تقترف المرأة فعلا خاطئا أو غير نزيه ، ثم تواجه العنف من أسرتها. هذه المرأة هي نفس المرأة التي كانت تتعرض لسوء المعاملة من قبل أسرتها طوال حياتها ، و التفريق في المعاملة بين الذكور والإناث أو حرمان الفتيات من التعليم أو الخروج. هذه الأسباب هي في حد ذاتها تدفع المرأة الى ارتكاب السلوك الشائن. فتزداد الاسر عليهن بعنف و سوف ينظر اليهن المجتمع باحتقار. "(ذكر ، 33 عاما ، مساعد قانوني ، مدينة السليمانية)

"عندما لاتفرق العائلة بين الذكور والإناث ، ويلبي احتياجاتهم وتحترم وجهات نظرهم وتجب على أسئلتهم دون غضب هؤلاء الأطفال سوف يعتمدون على انفسهم عندما تواجههم المشاكل ، وعادة لن يرتكبوا الاخطاء. سيجدون الحلول الصحيحة بأنفسهم أو بمساعدة والديهم. "(ذكر ، 29 عاما ، باحث ، في مدينة السليمانية)

"سوء معاملة الأسرة لها تأثير سلبي على المرأة ، ويؤدي بها الى التفكير في التمرد ، وإذا فشلت ، يمكن أن تفقد حياتها. المرأة في بعض الأحيان تحاول الهرب من البيئة القمعية العائلية حتى حينما تكون متيقنة من انها ستواجه الموت. "(ذكر (59 عاما) الموظف المدني ، كلار)

هناك بعض القصص المميزة لكنها لاترقى الى الى الدليل القاطع على أن بعض المواقع المختارة لهذه الدراسة يبدو أن فيها نسب عالية من أعمال العنف المتصل بالشرف. هذه المواقع التي تم تحديدها على أنها كفري ، رانيا ، وكلار قه لا دزى بالمقارنة مع المواقع التي تعتبر ذات معدل منخفض ، مثل مدينة السليمانية ، بينجوين ، ووه ورامان. اشار المجيبين أن هذا يرجع إلى ارتفاع مستوى التعليم في المناطق التي توجد فيها مستويات أدنى من النساء اللاتي يعانين من العنف المتصل بالشرف ، وكذلك ارتفاع بروز "العقلية القبلية" في المناطق التي كان يعتقد أن العنف المتصل بالشرف أكثر شيوعا.

يبدو أن المشاركين يعتقدون أن في المناطق التي تحقق فيها المرأة وأسرتها مستويات أعلى من التعليم ، فإن هناك حالة متبادلة تشير إلى أن ارتفاع المستوى التعليمي للأسرة بشكل عام يؤدي إلى منح المزيد من الحريات ، وهذا المستوى العالي من الحرية يسمح للإناث من أفراد الأسرة بتحقيق المزيد من التعليم. وعلاوة على ذلك ، يعتقد أنه في المناطق ذات المستوى المنخفض من العنف المتصل بالشرف ، تستطيع المرأة من بلوغ مستوى أعلى من المشاركة في قوة العمل ، وبصفة عامة هناك مستوى أعلى من الوعي بحقوق المرأة. وهذا مجال لمزيد من البحث ، وإذا كان هذا صحيحا ، فيبدو أن الأشياء التي غالبا ما تحرم المرأة منها نتيجة "مفهوم الشرف" مثل التعليم وزيادة مستوى المشاركة في أماكن العمل ، بل والأماكن العامة بصفة عامة يمكن أن يساهم في خفض مستويات العنف. و هذا المجال في حاجة إلى مزيد من البحث.

5. المخاطر

بالنسبة للنساء المعرضات للخطر بسبب العنف المتصل بالشرف ، فإن نتائج هذه الدراسة تشير إلى أنه نظرا للعوامل المتعددة المبينة أدناه ، من المحتمل أن كل امرأة معرضة للخطر ، بمعزل عن أولئك الأسر القادرين على تجاهل المعايير الاجتماعية والقيم ، على الرغم من التحديات والضغوط الشديدة التي ينطوي عليها هذا العمل.

أظهرت مجمل ردود المجيبين أن العينة المشاركون تدرك بأن هناك قبولا لمبدأ العنف ضد المرأة على مستوى الأسرة والمجتمع وعلى مستوى الدولة. يبدأ العنف من البيت بسبب عدم المساواة في المعاملة بين البنات والبنين في الأسرة ويضع الأساس لتفضيل العنف ضد المرأة. وهذا بدوره يشجع الأجيال المقبلة لإدامة المعاملة التمييزية ضد المرأة والذي ينعكس في نهاية المطاف على المجتمع المحلي والمجتمع ككل.

يمكن أيضاً لقرارات الأسرة مثل الزواج القسري والحرمان من التعليم أن تضع الأسس للعنف المتصل بالشرف. وعلاوة على ذلك ، قد تواجه الأسرة ضغوطا شديدة من المجتمع للجوء إلى العنف كوسيلة لحل النزاع. تزداد قوة هذه الحلقة ، بسبب تردد الدولة في معالجة قضايا العنف ضد المرأة بطريقة جدية مما يؤدي إلى ادامة العنف. عندما تفشل الكيانات الحكومية في مساءلة المرتكبين ، ويفلتون من العقاب سيؤدي هذا إلى زيادة تبعية المرأة التي تواجه العنف ، وأيضاً يوجه رسالة واضحة إلى المجتمع أن عنف الذكور ضد المرأة مقبول وحتمي⁸¹. و نتيجة لذلك ، تصبح أنماط السلوك العنيف عادية وتتعزيز على مستوى الأسرة والمجتمع المحلي وعلى مستوى الدولة.

تتماشى هذه النتائج مع مجموعة من الدراسات التي تحدد عوامل الخطر والتي تتمثل بعوامل متداخله ومحدده واقعه في السياق الواسع لتبعية المرأة والنتائج عن النظام الأبوي على صعيد الفرد والأسرة والمجتمع المحلي وعلى مستوى الدولة التي تزيد من فرص تعرض المرأة للعنف في جميع أنحاء العالم⁸².

كذلك ، ومن خلال هذا البحث ، أصبح من الواضح أن هناك بعض المؤشرات المحددة ، أو الرايات الحمراء ، في كردستان تقع خارج الاطار العام متعدد المستويات في العنف الذي تتعرض له المرأة :

- الأشخاص الذين أصبحت افعالهم "المخزية" معروفة للعامة.
- اللواتي أجبرن على الزواج ، بطريقة الزن به زن او بطرق أخرى.
- من يعانون من العنف العام في البيت ، بما فيها المعاملة التفضيلية للبنين ، والحرمان من التعليم.
- العوائل التي لديها مستوى عال من الانتماء القبلي أوالامي.
- اللواتي لديهن أخوة مكلفين بمراقبة سلوك الاخوات.

⁸¹ الأمم المتحدة ، " دراسة معمقة عن جميع أشكال العنف ضد المرأة" تقرير الأمين العام ، يوليو 2006.

⁸² الأمم المتحدة ، " دراسة معمقة عن جميع أشكال العنف ضد المرأة" تقرير الأمين العام ، يوليو 2006 ، 34

- الحالة الاجتماعية للمرأة المعنية -- يبدو أن المرأة المتزوجة تواجه عقوبات أكثر صرامة.
- اللواتي يعشن في مناطق ذات مستوى عال من الضغوط الاجتماعية ، وهو مجال يحتاج الى التحقيق و يتطلب المزيد من البحث.

سادسا. الخلاصة

الغالبية العظمى من الذين جرت مقابلتهم ربطوا الشرف بالمرأة ، والسيطرة على حاله الجنسية للمرأة. ينظر "للسلوك الغير شريف" كسلوك غير أخلاقي في المقام الأول ، مثل الزنا / الخيانة الزوجية أو إقامة علاقات جنسية مع رجل خارج الزواج ، وصفت بأنها "علاقات جنسية". ومع ذلك ، فإن هذه الهيكليه تشمل أيضا علاقة امرأة مع رجل ، حتى لو لم تنطوي على الجنس ، وتعرف بأنها "مجرد علاقة حب".

من الأمثلة التي ذكرت في السلوك الغير نزيه :

- الخيانة الزوجية
- العلاقات الغير قانونية او علاقات ما قبل الزواج
- "علاقات الحب" (علاقة غير جنسية مع رجل ، سواء من قبل امرأة متزوجة أو غير متزوجة)
- عصيان الوالدين
- البغاء
- تصرفات شائنة اخرى مثل الملابس الغير لائقة

ينظر الى الاعتقاد بأن عقاب المرأة التي تتصرف بطريقة غير شريفة هو نتيجة المعايير الاجتماعية المتأصلة في النظام القبلي ، أو الدين ، أو سوء تفسير الدين و القيم الأبوية. وذكر معظم المجيبين جميع او واحد أو أكثر من الاسباب الالفة الذكر أعلاه ولكن التقاليد كانت السبب الأكثر شيوعا في الاجابات. يستمد الضغط الاجتماعي شرعيته من الاعتقاد بأن مخالفة قد حدثت ، ويتفاقم هذا الضغط بسبب نقص الوعي أو التعليم مما يستوجب ضرورة الرد. و عادة ما يكون الرد عنيفا في طبيعته.

أنواع العقاب :

- السجن في البيت
- الحرمان من التعليم
- التجويع
- التسميم
- الضرب / الاعتداء الجسدي
- العذاب النفسي
- الزواج بالإكراه
- الانتحار القسري من خلال حرق النفس
- القتل العمد
- التعويض المالي
- الطلاق

من الأشكال المختلفة من العقوبات ، القتل اعتبر أكثر شيوعا ، وغالبا ما يفضل كرد على ما يعتبر انتهاكات للشرف. الاساليب الشائعة للقتل على النحو التالي :

أساليب القتل.

- اطلاق النار
- الطعن
- الحرق
- الغرق
- الخنق

على الرغم من أن العديد من المجيبين على الاستبيان اعتقدوا ان النساء اللواتي ارتكبن سلوكا شائنا لا ينبغي أن يتعرضن للعنف بشكل روتيني ، فالسبل البديلة ، مثل تقديم المشورة ، هو خيار اخر ، و الغالبية العظمى منهم اقرروا أن العنف شائع عند التعامل مع الانتهاكات المزعومة للشرف ، حتى لو كانت الشبهة واهية حول السلوك الشائن. وبالرغم من تنوعها ، ولكن يبدو ان هناك منهجية واضحة للتعامل مع هذا الانتهاك ، وموجودة تماما خارج النظام القضائي الرسمي. ومن بين مختلف أنواع العنف المستخدمة في نظام العدالة الغير الرسمية ، كما ذكر من قبل ، فإن القتل يعتبر الاكثر شيوعاً. عدد كبير من المشاركين تمكنوا من سرد قصة كانوا على علم بها تتعلق بالعنف المتصل بالشرف ، واغلبية هذه القصص انتهت بالقتل. في عدة حالات قتلت المرأة لانتهاكها الشرف لأنها ببساطة لديها صداقة (تبتسم ، تتحدث) مع رجال خارج نطاق الأسرة ، ويظهر هذا في المجال العام (عند وجود وظيفة لايقبلها أفراد الأسرة من الذكور) ، أو عند وجود الافتراضات حولها.

70 ٪ من المستطلعين اكدوا انهم ضد استخدام العنف من أجل حل القضايا ذات الصلة بالشرف. ما تبقى من 30 ٪ تعتقد أن العنف كان له ما يبرره في بعض الحالات. واستشهد ما يقرب من جميع المجيبين عن تفضيلهم لاستخدام النظام القانوني الرسمي (الشرطة والمحاكم) لهذا القرار ، وعلى أن تكون العقوبة التي تصدر وفقا للقانون. وكان هناك توافق في الآراء على أن الأفراد والمجتمع و العدالة الغير الرسمية لا ينبغي أن يسمح لهم بفرض الجزاءات والعقوبات. إلا إذا كان العمل بمثابة جريمة جنائية مثل الزنا ، فإن المتهم يجب أن يمثل أمام محكمة قانونية وتتم معاقبته. ومع ذلك ، فمن المسلم به أن النظام القضائي الرسمي يتطلب الاصلاح والتعزيز من أجل أن يكون فعالاً.

شدد المجيبين كذلك على اعتقادهم أن حماية المرأة من العنف هو مسؤولية الحكومة ، وان تعاقب المجرمين بنحو كاف ، وذلك لتوجيه رسالة واضحة بأنه لا يوجد أحد فوق القانون ، وان قضايا العنف ضد المرأة تؤخذ على محمل الجد من جانب من هم في السلطة.

النتائج انشئت توافقا أن هناك علاقة بين التمييز والعنف في معاملة المرأة من قبل الأسرة أو المجتمع وحالات العنف المتعلق بالشرف. تطبيع قبول العنف ضد المرأة يأتي من خلال تخفيض قيمة النساء والفتيات عادة ، بداية من تفضيل الذكور من أفراد الأسرة و في سن مبكرة جدا.

تم انشاء ملف تحديد المخاطر كأحد نتائج هذا البحث. تتماشى هذه النتائج مع مجموعة من الدراسات التي تحدد عوامل الخطر والتي تتمثل بعوامل متداخله ومحدده واقعه على صعيد الفرد والأسرة والمجتمع المحلي وعلى مستوى الدولة التي تزيد من فرص تعرض المرأة للعنف في جميع أنحاء العالم⁸³.

سابعا. التوصيات

الى وقت إعداد هذا التقرير لم تتوفر البيانات التجريبية الكافية التي تثبت الأسباب الجذرية للعنف المتعلق بالشرف ضد المرأة. عدم وجود بيانات دقيقة أعاق القيام بعملية تحليل استراتيجي مفيد على المستوى المحلي. يجب على حكومة إقليم كردستان والسياسيين والقيادة ، والمجتمع المدني والمجتمع الدولي أن يظهروا التزاما راسخا وإرادة سياسية للاعتراف ومعالجة أسباب تفشي للقتل من أجل الشرف.

اتخذت التوصيات التالية نهجاً استراتيجياً ، مترابطاً وشاملاً. وينبغي تنفيذ بعض هذه التوصيات على الصعيد الوطني ، وأخرى على صعيد حكومة إقليم كردستان ، وبدعم من الأمم المتحدة والمجتمع الدولي

بالتزامن مع هذه التوصيات فأن تمكين المرأة ومشاركتها في مواقع السياسة والتخطيط في القرى والمدن إلى أعلى

⁸³ الأمم المتحدة ، " دراسة معمقة عن جميع أشكال العنف ضد المرأة" تقرير الأمين العام ، يوليو 2006 ، 34

المؤسسات السياسية أمر حيوي ومسلم به لمعالجة العنف المتصل بالشرف.

من المسلم به أيضاً أهمية الاستفادة من خبرات العاملين في المناطق الكردية الأوسع / الشرق الأوسط ، بما فيها الجهات المحلية ، التي أثبتت نجاحاً في العمل مع النساء المعرضات للخطر ، وذلك من أجل صياغة وتنفيذ أفضل الممارسات استناداً إلى الأمثلة من المناطق حيث يكون العنف المتصل بالشرف مشكلة معترف بها. لذلك يوصى بشدة بأن تقدم الحكومة الدعم و التعاون للمنظمات الغير الحكومية والجهات الحكومية من خارج إقليم كردستان من ذوي الخبرة في هذه المسائل لوضع حملات التعليم والتوعية ، والاستراتيجيات القانونية وخدمات الحماية.

أي سياسة ونهج تشريعي للقضاء على جميع أشكال العنف، وخاصة العنف القائم على الشرف ينبغي أن تشمل هذه العناصر :

- تحسين مستوى التعاون والمعرفة في خدمات الدعم.
- زيادة الوعي بشأن الآثار الاجتماعية للعنف المتصل بالشرف ومنعه من خلال إحداث تغييرات في المواقف والمفاهيم.
- ضمان حصول ضحايا العنف ، و المعرضات للخطر على ما يكفي من الحماية والدعم.
- كسر دائرة العنف عن طريق إعادة النظر في برامج إعادة تأهيل مرتكبي الجرائم.

نتائج المسح الكمي :

الأغلبية أو 39 ٪ من أفراد العينة يعتقدون أن زيادة الوعي وتعزيز الحقوق الأساسية للمرأة هي مفتاح الحماية من العنف المتصل بالشرف. واقترح آخرون إنشاء وإنفاذ تشريعات فعالة (27 ٪)

أ- التدابير التشريعية

"..... ضرورة اعتبار الجرائم التي ترتكب باسم الشرف ، أعمالاً إجرامية يعاقب عليها القانون"⁸⁴

من الضروري قيام حكومة إقليم كردستان بتبني مجموعة من القوانين الشاملة التي تعالج مختلف أشكال العنف ضد المرأة وتحديد سبل الانتصاف المناسبة ، على غرار قانون مكافحة العنف ضد المرأة في الولايات المتحدة عام 1994 ، للتعامل مع الفعاليات الاجتماعية والاقتصادية للعنف القائم على اختلاف النوع الاجتماعي. إن غياب تشريعات محددة شاملة لمعالجة العنف ضد المرأة هو بمثابة نكسة. في عام 2007 ، اقترحت لجنة المرأة في الجمعية الوطنية الكردستانية قانون "القضاء على العنف ضد المرأة" والذي يجرم جميع أشكال العنف والتمييز ضد المرأة ، بما في ذلك زواج صغيرات السن والزواج القسري ، والتهديد بالقتل ، وتقديم المرأة كتعويض بين القبائل أثناء المصالحة. ومع ذلك ، وإلى وقت كتابة هذا التقرير ، فإن مشروع القانون لم يتم الموافقة عليه بعد.

يتضمن قانون العقوبات العراقي المواد التي تسعى لتبرير الجرائم المتعلقة بالشرف انظر الإطار - 8. وعلاوة على ذلك ، هناك أحكام أخرى تتغاضى عن العنف والتمييز ضد المرأة مثل المادة ⁸⁵ 398 التي تناقض حق ضحية

⁸⁴ "العمل من أجل القضاء على الجرائم المرتكبة ضد المرأة باسم الشرف".

⁸⁵ الفقرة 398 -- إذا كان مرتكب الجريمة المذكورة في هذا القسم بشكل قانوني ، ثم تزوج الضحية ، يصبح أي إجراء باطلاً ويتم إيقاف أي إجراء آخر من إجراءات التحقيق ، وإذا كان الحكم قد صدر عن هذه الإجراءات ، فإن العقوبة ستكون ملغية. الإجراءات القانونية سوف تستأنف الحكم أو سيتم وضعه وفقاً للظروف إذا كان انتهى هذا الزواج بالطلاق الناجم عن الزوج دون أي مسوغ قانوني أو الطلاق الذي أمرت بها المحكمة للأخطاء التي ارتكبتها الزوج أو لسوء تصرفه في حدود 3 السنوات التالية لوقف الإجراءات. للمدعي العام وللمتهم ، والضحية أو أي

الاغتصاب في العدالة من خلال السماح الجاني بالزواج من المجني عليها بصورة قانونية ، وكذلك المواد 128-132⁸⁶.

المادة 409 من قانون العقوبات العراقي رقم 11/1969

أي شخص يضبط زوجته في فعل الزنى ، أو يجد صديقته في السرير مع عشيقها ويقتل كل منهم على الفور أو أحدهما أو يعتدي على واحد منهم حتى يموت أو يصاب بإعاقات دائمة يعاقب بفترة احتجاز لا تتجاوز 3 سنوات. لا يجوز ممارسة حق الدفاع القانوني ضد أي شخص يستخدم هذا العذر ولا تطبق قواعد الظروف المشددة ضده.

لقد تم إحراز بعض التقدم لحظر القتل المتصل بالشرف في إقليم كردستان. في نيسان / أبريل 2000 ، أصدرت السلطات الكردية المسيطرة على محافظة السليمانية المرسوم رقم 59 الذي يعطي السلطة التقديرية للمحاكم لتجاهل المادتين 130 و 132 من قانون العقوبات العراقي ، ويوضح أن : "قتل أو إيذاء النساء بحجة التطهير العار لا يعتبر عذرا مخففا." وفي عام 2002 ، أصدرت الجمعية الوطنية الكردستانية في أربيل القانون رقم 14 الذي ينص على: "ارتكاب جريمة فيما يتعلق بالمرأة تحت ذريعة الدوافع الشريفة لا يعتبر عذرا مخففا قانونيا لأغراض تطبيق أحكام المادتين 128 و 130 و 131 من قانون العقوبات ، عدد 111 ، 1969 ، المعدل".

هذه التدابير اقليمية وينبغي ان توحد في ارجاء إقليم كردستان. لهذا فإن حالتهم القانونية و مدى تطبيقها غير واضح. على الجمعية الوطنية الكردستانية ان تراجع وتوحد القوانين في كل إقليم كردستان. و ينبغي على حكومة إقليم كردستان أن تعمل أيضا عن كثب مع حكومة العراق لتعديل قوانين العقوبات الوطنية التي تبرر دوافع القتل المتعلقة بالشرف والعمل على تحقيق سياسات وممارسات متفقة مع المعايير الدولية بالاضافة الى اصدار قوانين اقليمية ، لأن هذه القوانين لا تطبق على نحو متماسك ، والتشريعات الرامية إلى حماية المرأة في معظم الأحيان تكون غير فعالة بسبب فشل في التنفيذ. على سبيل المثال ، المادة 9 من قانون الأحوال الشخصية العراقي رقم 188 لعام 1959 يحظر الزواج دون موافقة وينظم الحق في حرية الاختيار في الزواج. يمكن ان ينال المخالفين لهذه المادة عقوبة تتراوح بين دفع غرامة الى عشر سنوات في السجن.

ينبغي على الجمعية الوطنية الكردستانية وسلطات حكومة إقليم كردستان ، ان تنفذ القوانين التي تركز على التعليم والوقاية ، وإيجاد برامج تدريبية لموظفي إنفاذ القانون ، ومقدمي الرعاية الصحية والسكن والمأوى ومقدمي الخدمات والسكان من الذكور. كما ينبغي أن يكون هناك تشريع محدد لتوفير فرص العمل والسكن والخدمات الخاصة بهذا المجال. .

تقترح مسودة قانون الجمعية الوطنية الكردستانية المتعلقة بالقضاء على العنف المنزلي إنشاء محاكم خاصة تتعامل مع العنف المنزلي لحماية الضحايا المزعومين خلال التحقيقات من الانتقام من المشتبه فيهم ؛ وكذلك يفرض على الجناة تغطية تكاليف العلاج النفسي و الطبي المقدم للضحية ويسمح للنساء بطلب الطلاق لمنع وقوع مزيد من الانتهاكات. كما يؤكد المشروع حق المجني عليها بالرعاية الطبية ، وتوفير الضرورات الأساسية. وهذا يتفق مع

شخص له مصلحة الحق ، حسب الظروف ، لأن يقدم طلبا للإجراءات، للتحقيق أو ان يتم ايقاف تنفيذ الحكم ، أو لاستئنافها أو ل إعادة الحكم.

⁸⁶ الفقرة 128 -- (1) العذر القانوني ام يصرف الشخص من العقوبة أو يقلل من هذه العقوبة. يوجد العذر وفقا للشروط التي يحددها القانون. على الرغم من هذه الظروف ، فإن ارتكاب جريمة من الجرائم ذات الدوافع الشريفة أو استجابة لاستفزاز خطير من الضحية يعتبر جريمة بعذر مخفف. (2) يجب على المحكمة أن تحدد في قرارها العذري تصريف الشخص من العقوبة.

النهج المعتمد في بلدان أخرى⁸⁷.

واحدة من أكثر الثغرات الحاحا في النظام التشريعي في الاقليم هو عدم تجريم تعدد الإجراءات القضائية بما فيها القضاء الغير الرسمي. يجب أن يكون هناك تشريع محدد يجرم العمليات الواقعة خارج نطاق القضاء ما لم يكن مسموحا به من قبل السلطات الإقليمية وبما يتفق مع حكم القانون وحقوق الإنسان. ينبغي أن تكون هناك تشريعات تنظم "المصالحة القبلية"، وغيرها من الحلول "البديلة" لتسوية النزاعات و استبعاد الحلول للجرائم الخطيرة بما فيها الجرائم المتصلة بالشرف من هذه الآليات الغير الرسمية. الحساسية تجاه الجنس او تطبيقات التمييز الودي النسائي المستخدم من قبل المدافعين عن حقوق النساء والتي تضع مصلحة النساء فوق مصلحة العشيرة او القبيلة، هذه المواضيع يجب ان تبحث وتكرر.

وينبغي على السلطات الإقليمية أيضا إجراء استعراض شامل للتشريعات والسياسات والممارسات المؤسسية الوطنية والإقليمية القائمة بما في ذلك المناهج التعليمية لتعزيز المساواة والقضاء على التمييز الغير العادل ضد المرأة. هذه استراتيجية هامة لمعالجة واحدة من "الأسباب الجذرية" للجرائم المتعلقة بالشرف ضد المرأة.

ب- نظام العدالة الجنائية وسبل الانتصاف لضحايا العنف

"... على الدول واجب منع الانتهاكات والتحقيق فيها ومعاقبة مرتكبيها"⁸⁸.

يتطلب التنفيذ الفعال للقوانين أنظمة حماية وآليات لمساعدة موظفي إنفاذ القانون والإدارات المكلفة بمسؤولية حماية النساء المعرضات للخطر وضحايا العنف. يجري التأكيد مجددا على أنه من واجب حكومة إقليم كردستان التحقيق ومعاقبة المسؤولين عن ارتكاب أو المساعدة والتحريض أو تحت أي نمط من المسؤولية المنصوص عليها في القانون.

نظرا لقلة الوعي بشأن التشريعات القائمة ، يوصى بأن يتم توفير آليات التدريب للجهات العاملة في مجال العدالة الجنائية لتوعيتهم حول طبيعة القانون وواجباتهم لضمان تنفيذ حكم القانون. أي برنامج تعليمي ينبغي أن يشمل وصول الضحايا الى موظفين قانونيين مدربين وتسهيل وصولهم إلى النظام القانوني.

يجب ان يكون هناك تدريب إلزامي ومنهجي مبني على فهم النوع الاجتماعي لرجال انفاذ القانون والمسؤولين القضائيين ، وإصدار مبادئ توجيهية بشأن العنف ضد المرأة ، فضلا عن التدريب على إجراءات الرد على أعمال العنف ضد المرأة ويجب إعطاء الاولوية الى هذا الموضوع. على المجتمع الدولي مساعدة الشرطة والقضاء والعاملين الاجتماعيين لوضع المبادئ والبروتوكولات بشأن مسائل محددة مثل الزواج القسري ، وجرائم الشرف وغيرها من أشكال العنف بما يتفق مع أفضل الممارسات في مجال التحقيق ومعايير حقوق الإنسان. كما ينبغي أن يكون هناك تضافر للجهود لتفعيل دور النيابة العامة لمساعدة قضاة التحقيق لرصد وتقديم التوجيهات للتحقيقات والمحاكمات المتصلة بالشرف.

مشروع القانون المتعلق بالقضاء على العنف المنزلي يتطلب زيادة عدد الموظفين الإناث المكلفات بتنفيذ القانون، والتدريب المتخصص لموظفي إنفاذ القانون ، والمساعدات الطبيين وغيرهم من المسؤولين في التعامل مع العنف القائم على اختلاف النوع الاجتماعي. كما ينبغي أن يكون هناك مكتب متخصص لمعالجة العنف القائم على اختلاف النوع الاجتماعي في كل مركز للشرطة ويجب ان يكون هناك ايضا ضابطات شرطة للتعامل مع مثل هذه الحالات في كل الأوقات⁸⁹.

⁸⁷ في الولايات المتحدة ، في عام 2005 قانون مكافحة العنف ضد المرأة اعطى الترخيص للدعم الاتحادي لدعم المبادرات مثل التعويض المالي ، وخدمات مساعدة للضحايا.

⁸⁸ "العمل من أجل القضاء على الجرائم المرتكبة ضد المرأة باسم الشرف".

⁸⁹ وفقا للباحثين ، فإن هناك 17 امرأة تعلن كقضاة للتحقيق ، و 14 من الإناث مساعدات لقضاة التحقيق وقضاة و 3 نساء قاضيات في محاكم السليمانية ونظامها القضائي.

هناك توافق عام في الآراء بين العاملات والناشطات في مجال حقوق المرأة حول القضايا ذات الصلة بالشرف حيث يجب أن تقع هذه القضايا ضمن نطاق اختصاص النظام القانوني الرسمي ، و ينبغي على البيئة الاجتماعية أن تتطور من الاسس القبلية و الهيمنة السياسية الى سيادة هياكل ومؤسسات القانون⁹⁰.

ينبغي على المؤسسات القضائية مثل المحاكم ومكتب المدعي العام ان يصدروا معايير ومبادئ توجيهية لضمان حد أدنى من الاتساق في إصدار الأحكام في جميع أنحاء المنطقة الإقليمية والتي تعكس سياسة الحكومة ، تجاه خطورة هذه الجرائم وردع الجرائم المتصلة بالشرف. ينبغي أيضا أن يعتمد المسؤولين القضائيين نهجا متماسكا تجاه المصالحة القبلية لمثل هذه الجرائم.

ينبغي ايضا منح الشرطة صلاحيات أوسع للتوقيف والاعتقال دون الحصول على أوامر قضائية ، على سبيل المثال ، في حالات الاشتباه بالحرق لمنع أفراد العائلة والمشتبه بهم من تزييف الأدلة. ونوصي بدراسة استقصائية لقضاة التحقيق والشرطة لتحديد الثغرات أثناء تأدية واجباتهم في التحقيق في حالات العنف ضد المرأة ، وبعد ذلك يمكن إعادة النظر في السياسات القائمة ، والإجراءات والممارسات.

ج. التدابير الوقائية

يتفق نشطاء حقوق الانسان والمسؤولون الحكوميون على⁹¹ أن الاستراتيجية الأساسية هي التعليم النظامي للفتيات والنساء ، والرجال والفتيان في المدارس ومعاهد التعليم العليا في هذه المجالات :

- الأفعال التي تشكل جرائم جنائية من شأنها أن تجذب العقوبات الجنائية على وجه الخصوص ، والجرائم المتصلة بالشرف
- مفهوم المساواة في جميع مجالات الحياة وأشكال التمييز
- احترام الذات للفتيات تبدأ في سن مبكرة
- الحقوق الأساسية للمرأة التي يحميها الدستور والقوانين الوطنية والتي ينبغي احترامها من قبل المجتمع المحلي والذكوري
- التوافق بين الدين والقيم الاجتماعية مع روح حقوق الإنسان الأساسية للمرأة.

علاوة على ذلك ، يوصى بتنفيذ حملة واسعة لتشجيع الأسر بشدة على تعليم بناتهم ، وأن يتعاملوا معهن بالحب والاحترام ، بوصفها فرد ذات قيمة من أفراد الأسرة. ومن الضروري أن تصل هذه الحملة الى المناطق الريفية. ويجب اشراك الرجال

ينبغي اتخاذ إجراءات لدعم المادة 9 من قانون الأحوال الشخصية العراقي المعدل رقم 188 لعام 1959 لتجريم الزواج القسري. يجب التنبيه بقوة الى أن ممارسات مثل الزن به زن تكون ضارة للغاية على الصحة العقلية والجسدية للمرأة ، بل وغير قانونية.

الاستراتيجية الرئيسية الأخرى هي حملة متسقة ومستدامة بالتوعية العامة تقام لكل النساء والرجال المدربين على نشر المعلومات عن حقوق المرأة واستخدام الأدوات المختلفة ، مثل وسائل الإعلام والمناهج المدرسية. يمكن استعارة احد المناهج الفعالة من كندا (حملة الشريط الأبيض) والتي تمت إدارتها وتنفيذها بالكامل من قبل الرجال لرفع مستوى الوعي لدى الرجال حول أشكال العنف ضد المرأة وحماية حقوق المرأة. في المناطق التي تديرها

⁹⁰ بعثة الأمم المتحدة رعت مؤتمرا بين الناشطات في حقوق المرأة والمسؤولين الحكوميين 26 أغسطس 2008 ، أربيل.

⁹¹ بعثة الأمم المتحدة رعت مؤتمر بين الناشطات في حقوق المرأة والمسؤولين الحكوميين 26 أغسطس 2008 ، أربيل (26 أغسطس 2008 المؤتمر البعثة).

حكومة إقليم كردستان ، لآبد لحملات التوعية العامة من التفكير في تحقيق مكاسب على المدى البعيد ، مثل تغيير المواقف من المجتمعات القبلية. كذلك يجب أن تطبق الحملة في جميع أنحاء الإقليم ، والوصول إلى القرى النائية ، فضلاً عن المدن.

تعبئة الزعماء الدينيين وقادة المجتمعات المحلية وممثلين عن الحكومة والمسؤولين على مستوى عالٍ وباستمرار و نشر البيانات والإشارات الواضحة فيما يتعلق بجرائم ذات الصلة بالشرف. أولئك الذين لديهم مستوى عالٍ من النفوذ والمكانة في المجتمع ، لا سيما الملالي ، ينبغي توبيخهم وبشدة من تقديم الخطب العامة (مثل تلك التي تقدم في خطبة الجمعة) التي تتغاضى عن العنف ضد المرأة.

د. الحماية

بسبب القصور في النظام القانوني والقضائي ، ينبغي للسلطات الإقليمية ، باعتبارها مسألة ذات أولوية ، دعم إنشاء المراكز المهنية والملاجئ والتي تعمل على أساس نماذج ناجحة ، و تزويدها بعدد كافٍ من الموظفين والمهنيين ، حيث تستطيع النساء المعرضات للخطر البحث عن ملجأ وحماية حياتهن. نشطاء حقوق الإنسان ومديرو الملاجئ يتفقون على أن هذه التدابير مؤقتة وأنه يتعين على السلطات ضمان استمرار حماية النساء المعرضات للخطر⁹².

في الحالات التي لا تتمكن فيها نزيلات المأوى من الرجوع إلى بيوتهن دون أن تتعرض حياتهن للخطر ، فيجب على السلطات استكشاف استراتيجيات للحماية على المدى الطويل ، بالتشاور مع المجتمع الدولي بما في ذلك إعادة التوطين واوامر الحماية الشخصية.

ويوصى قيام حكومة إقليم كردستان بمراجعة تخصيصات الميزانية من منظور النوع الاجتماعي وإصدار قرار لتخصيص موارد كافية للحماية طويلة الأجل لرعاية النساء المعرضات للخطر في الجرائم المتعلقة بالشرف. مسودة مشروع قانون الجمعية الوطنية الكردستانية بشأن القضاء على العنف المنزلي ، يلزم وزارة العمل والشؤون الاجتماعية بفتح مركز للنساء. يجب أن تكون هناك سياسة قوية تركز على المساعدة القانونية والمالية للمنشآت السكنية للضحايا المعرضات للخطر بما في ذلك المنح لنقل مكان السكن ومنح للإسكان الطويل الأجل. وينبغي أن ينفذ هذا بالتزامن مع توفير فرص العمل وفرص التدريب المهني. ووفقاً للنتائج فإن الملاجئ عاجزة عن منع النساء من العودة إلى أسرهم بمجرد استيفاء شروط معينة ، وأحياناً يؤدي هذا الأمر إلى عواقب مميّنة للنساء المعرضات للخطر - انظر الإطار 9.

القضية "BMH" من مواليد 1970

الضحية BMH كانت تعيش في حي "شرطاوه" وكانت [REDACTED]. تزوجت من [REDACTED] عندما كانت في الثانية عشرة. حملت منه ثمانية أطفال وتعمل كعاملة نظافة في مدرسة قبل أن لديها علاقة مع ابن جارتها ويتواصلون عبر الهاتف المحمول. ضبّطت وهي تتحدث معه ولذلك لجأت إلى منزله لمدة أسبوع حتى ألقت الشرطة القبض عليها بتهمة الزنى. احتجزت في مرافق إعادة التأهيل للمرأة في أربيل ، ولكن زوجها سحب هذا الاتهام وطلب منها العودة إلى أسرتها. فأدعت أن زوجها وشقيقه ، هددوها بالقتل ، وأرسلت إلى مركز نه و (المأوى في أربيل في 20 أيار / مايو بعد الإفراج عنهما من مرفق النساء. في 25 أيار / مايو ، جاء زوجها إلى مركز نه و ، ووقع رسالة الالتزام أنه مستعد للقبول بها وأن يكون مسؤولاً عن سلامتها. قال الباحثون إن ابناتها صرحوا عندما اتوا إلى مركز لاصطحابها ، أنهم سوف يقتلونها لسلوكها. وقد قتلت في اليوم نفسه⁹³.

⁹² نفس المرجع

⁹³ تفاصيل القضية قدمها مكتب حقوق الإنسان التابع للبعثة .

ينبغي ان تعمل سلطات الإقليم مع منظمات المجتمع المدني والمنظمات غير الحكومية للتخطيط لوضع الصلاحيات ، والترتيبات الأمنية ، والمرافق المتعلقة بهذه الملاجئ والإشراف على الإدارة من خلال كيان لحقوق الإنسان أو هيئة مستقلة. كشفت المشاورات مع نشطاء حقوق الإنسان والأفراد الموجودين في الملاجئ الحالية عن وجود الحاجة لنقل إدارة المأوى الى المنظمات غير الحكومية ، بتمويل من قبل الحكومة. على سبيل المثال ، يوجد في النرويج نحو 50 ملجأ لتوفير الحماية للنساء والأطفال المتعرضات للضرب. كثير من هذه الملاجئ بدأت تديرها المنظمات الغير الحكومية والمجموعات النسائية ويشترك في تمويلها السلطات المحلية وسلطات الدولة. إذا كانت السلطات المحلية تخصص 20 في المائة من التمويل اللازم لتوفير المأوى ، فإن الدولة سوف توفر 80 في المائة أخرى⁹⁴.

هـ. تمكين المرأة

"... مشاركتها الفعالة في صنع القرار وعمليات صنع السياسة... أدوات حاسمة لمنع والقضاء على الجرائم المرتكبة ضد المرأة باسم الشرف"⁹⁵.

عدلت الجمعية الوطنية الكردستانية قانون الأحوال الشخصية (رقم 188 لعام 1959) ، ويتعامل القانون مع تعزيز مشاركة المرأة في مستحقات الميراث ؛ الطلاق والإجراءات و مستحقات الزواج. والأهم أنها تسعى إلى اعتبار كل من الزوج والزوجة على قدم المساواة في الشراكة الزوجية. وبشكل عام لم يتم استقبال القانون بشكل جيد من قبل الناشطين في مجال حقوق المرأة الكردية.

ينبغي أن يكون هناك مزيد من التطافر لجهود تأمين الحقوق الاجتماعية والاقتصادية للمرأة بما فيها الحق في السكن والتملك ، وكذلك الاتجاه نحو تطبيع وجود المرأة في المجال العام من خلال توفير الفرص الاقتصادية للمرأة في جميع مستويات المجتمع.

الملحق 1

الجدول 1 -- المشاركين في المسح الكمي

النوع الاجتماعي		الجنس		العمر		الفرق		المجموع	
ذكر	انثى	المجموع	%100	20-10	30-21	40-31	50-41	60-51	70-61
2083	1227	3310		233	1272	1055	470	211	51
66	37								

⁹⁴ <http://www.norway.org.sg/policy/gender/violence/violence.htm>.

⁹⁵ "العمل من أجل القضاء على الجرائم المرتكبة ضد المرأة باسم الشرف"

7 38.4 32 14 6 2 0,4 0,2 %100

مستوى أمي	التعليم يقرأ ويكتب	الابتدائية	المتوسطة والاعدادية	المعاهد والجامعات	تعليم عالي	المجموع
319	151	627	1266	905	42	3310
10	5	19	38	27	1	%100

الوضع المالي	جيد	متوسط	فقير	المجموع
960	2048	302		3310
29	62	9		%100

الحالة الزوجية	متزوج	اعزب	ارمل / ارملة	المجموع
1015	2229	66		3310
				%100

مكان الإقامة	مدينة	بلدة	قضاء	ناحية	قرية	المجموع
1274	743	505	47	741		3310
39	22	15	2	22		%100